

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

People's Democratic Republic of Algeria

Ministry of Higher Education and Scientific
Research
Abbas Laghrou University of khenchela
Faculty of Economics , Commercial and
Management Sciences
Department of Finance and Accounting
Specialization: Accounting



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم مالية ومحاسبة
تخصص: محاسبة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي بعنوان:

الرقابة على الوثائق كأداة للرقابة الجبائية في إطار تحسين الأداء الضريبي

دراسة حالة مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

إشراف الأستاذ:

- د/ نور الدين أعقاب

إعداد الطلبة:

- أميرة قواله

- عيدة صياح

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة الأصلية	الرتبة	الأستاذ
رئيسا	جامعة عباس لغرور خنشلة	أستاذ مساعد .أ.	أبو بكر ناصري
مشرفا	جامعة عباس لغرور خنشلة	أستاذ مساعد .أ.	نور الدين أعقاب
مناقشا	جامعة عباس لغرور خنشلة	أستاذ مساعد .أ.	حفصة بكرون

السنة الجامعية: 2025/2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

الحمد لله والشكر لله الذي وفقنا لإتمام هذا العمل المتواضع، قال تعالى "لئن شكرتم لأزيدنكم..." والصلاة والسلام على سيدنا محمد و على آله وصحبه تسليما كثيرا.
يسعدنا أن نقدم وافر الشكر وخالص التقدير والاحترام إلى كل من قدم لنا يد العون في إنجاز هذا العمل، وخاصة: الأستاذ المشرف الدكتور العقاب نور الدين، الذي شرفنا بقبول الإشراف على هذه المذكرة وعلى ناصحه وتوجيهاته القيمة.
ومن باب رد الفضل لأهل الفضل، أقدم شكري للزوج الكريم على صبره معي ودعمه لي ماديا ومعنويا لإكمال مشواري الجامعي و للعائلة الكريمة وخاصة للوالدين الكريمين أطال الله أظال الله في عمرهما وأمدهما بالصحة والعافية إن شاء الله.
كما نقدم شكرنا لكل الذين ساعدونا في إعداد هذا العمل ونخص بالذكر رئيس المفتشية بوجهين صلاح الدين ولكل من ساندنا وشجعنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة.

وفي الأخير نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى كل أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة موضوع هذه المذكرة ، وحضورهم للمشاركة في إثراء جوانبها.

إهداء

أحمد المولى عز وجل على كل العزيمة والصبر الذي منحني إياهما لمواصلة مشواري الجامعي ليتكفل جهدي بهذا العمل.

أهدي هذا العمل المتواضع إلى من قال فيهما الله عز وجل

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

حفظكما الله وأمد في عمركما ومتعكما بالصحة والعافية يا رمز العطاء والتضحية.

إلى من شعبني كثيرا ووقف بجاني دوما شريك حياتي، زوجي العزيز "نبيل"

إلى إبني العزيز محمد عبد الصمد الذي آمن بقدراتي منذ البداية وكان يعيد لي

الأمل بالنجاح كلما أصابني اليأس حفظك الله

إلى إبنتي حبيبتي مريم التي ساندتني طيلة هذا المشوار وفقك الله

إلى أولادي قرة عيني زينب إسحاق حفظكما الله

إلى إخوتي وأخواتي خاصة أخي العزيز أسامة

إلى زملاء ماستر محاسبة دفعة 2024_2025 وأخص بالذكر أمال، هديل، منار وخير

الدين

إلى جميع أساتذتي طيلة مشواري الدراسي والجامعي

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل المتواضع

إلى كل من شعبني ولو بكلمة طيبة

إلى كل من يسعده تقدمي ونجاحي

إلى كل الذين أحبهم ويحبونني

أهدي ثمرة جهدي

عائدة



إهداء

بعد باسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على
نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أما بعد:
- أهدي ثمرة جهدي وعملي هذا إلى:
- من دعمني وكان لي الأمان والسند، إلى من أحمل اسمه بكل فخر
أبي الغالي حفظه الله وأطال في عمره.
_ إلى صاحبة القلب الحنون وبهجتني في الحياة
إلى من كان دعاؤها سر نجاحي إلى قدوتي وسندي، إلى من جعل الله
الجنة تحت أقدامها ، حفظها الله وأطال في عمرها أُمي حبيبتي.
- إلى أحب الناس إلى قلبي إلى ضلعي الثابت إلى من دعموني
وساندوني إخوتي و أخواتي الغاليين ، إلى إبنة أختي العزيزة على قلبي
- إلى كل عائلتي
إلى أصدقاء وصديقات الدرب
إلى كل من نساهم القلم ولم ينسأهم القلب

أميرة



فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وتقدير

إهداء

فهرس المحتويات

قائمة الأشكال

قائمة الجداول

قائمة المختصرات

ملخص

مقدمة	أ - و
الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي	8
تمهيد	8
المبحث الأول: ماهية الرقابة الجبائية	9
المطلب الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية	9
أولاً: مفهوم الرقابة الجبائية	9
ثانياً: أسباب وأهداف الرقابة الجبائية	10
المطلب الثاني: الإطار التنظيمي للرقابة الجبائية	12
أولاً: أشكال الرقابة الجبائية	12
ثانياً: إجراءات الرقابة الجبائية	15
المطلب الثالث: واجبات وحقوق المكلفين الخاضعين للرقابة الجبائية	20

فهرس المحتويات

20	أولاً: واجبات المكلفين بالضريبة
22	ثانياً: حقوق المكلفين بالضريبة
26	المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الأداء الضريبي
26	المطلب الأول: ماهية الضريبة
26	أولاً: تعريف وخصائص الضريبة
28	ثانياً: أنواع وأهداف الضريبة
30	المطلب الثاني: مفهوم الأداء الضريبي
31	أولاً: تعريف الأداء الضريبي
32	ثانياً: العوامل المؤثرة على الأداء الضريبي
34	المطلب الثالث : مفهوم قياس الأداء الضريبي
34	أولاً: تعريف قياس الأداء الضريبي
35	ثانياً: أهمية قياس الأداء الضريبي
37	خلاصة الفصل الاول
39	الفصل الثاني: إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي
39	تمهيد
40	المبحث الأول: ماهية الوثائق المحاسبية
40	المطلب الأول: تعريف الوثائق المحاسبية
41	المطلب الثاني: أنواع الوثائق المحاسبية
41	أولاً: الوثائق الأساسية
42	ثانياً: دفاتر المحاسبة
42	ثالثاً: الوثائق الداعمة

فهرس المحتويات

43	المطلب الثالث: أهمية الوثائق المحاسبية
43	أولاً: وسيلة إثبات قانونية
43	ثانياً: ضمان الشفافية والمصادقية
43	ثالثاً: أساس لاحتساب الضرائب
44	رابعاً: تحقيق الرقابة المالية
44	خامساً: دعم عملية اتخاذ القرار
44	سادساً: تسهيل عمليات التدقيق والمراجعة
45	المبحث الثاني: ماهية التصريحات الجبائية
45	المطلب الأول: مفهوم التصريحات الجبائية
45	أولاً: تعريف التصريحات الجبائية
46	ثانياً: مفهوم تصريح المكلف بالضريبة
46	ثالثاً: مفهوم التصريح المقدم من الغير
46	المطلب الثاني: أنواع التصريحات الجبائية
46	أولاً: التصريح بالوجود
47	ثانياً: التصريح بالوعاء الضريبي
48	المطلب الثالث: أهمية التصريحات الجبائية
49	أولاً: أهمية التصريحات الجبائية بالنسبة للمكلف
49	ثانياً: أهمية التصريحات الجبائية بالنسبة لإدارة الضرائب
50	ثالثاً: أهمية التصريحات الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبي
52	المبحث الثالث: الرقابة على الوثائق Le contrôle sur pièce
52	المطلب الأول: ماهية الرقابة على الوثائق CSP

فهرس المحتويات

52	أولاً: مفهوم الرقابة على الوثائق CSP
55	ثانياً: نطاق الرقابة على الوثائق CSP
55	ثالثاً: خطوات الرقابة على الوثائق CSP
56	رابعاً: مراحل الرقابة على الوثائق CSP
62	خامساً: أهداف الرقابة على الوص CSP
63	سادساً: نتائج الرقابة على الوثائق CSP
64	المطلب الثاني: تحسن الأداء الضريبي من خلال الرقابة على الوثائق
66	خلاصة الفصل الثاني
68	الفصل الثالث: دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب لولاية خنشلة
68	تمهيد
69	المبحث الأول: نظرة عامة حول مديرية الضرائب لولاية خنشلة
70	المطلب الأول: تعريف مديرية الضرائب - بن بولعيد - ولاية خنشلة
71	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية خنشلة
71	المطلب الثالث: مهام مديرية الضرائب لولاية خنشلة
72	أولاً: مهام المديرية الفرعية للعمليات الجبائية
73	ثانياً: مهام المديرية الفرعية للتحويل
73	ثالثاً: مهام المديرية الفرعية للرقابة الجبائية
74	رابعاً: مهام المديرية الفرعية للمنازعات
76	خامساً: مهام المديرية الفرعية للوسائل
76	المبحث الثاني: تقديم حول مفتشية الضرائب بن بولعيد خنشلة
76	المطلب الأول : تعريف مفتشية الضرائب بن بولعيد خنشلة

فهرس المحتويات

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب بن بولعيد خنشلة	76
اولا: الهيكل التنظيمي للمفتشية	77
ثانيا: شرح الهيكل التنظيمي للمفتشية	79
المطلب الثالث: مهام المفتشية و اهدافها	79
اولا: مهام المفتشية	81
ثانيا: اهداف المفتشية	81
المبحث الثالث : دراسة حالة ملفات جبائية تم التحقيق في وثائقها بمفتشية الضرائب بن بولعيد خنشلة	81
المطلب الاول: المرحلة التمهيدية	82
اولا: المكلف الاول	83
ثانيا: المكلف الثاني	83
المطلب الثاني: سير عملية التحقيق	95
اولا: المكلف الاول	107
ثانيا: المكلف الثاني	108
المطلب الثالث: نتائج الرقابة على الوثائق	108
اولا: الحقوق و الغرامات الواجبة الدفع للمكلف الاول	111
ثانيا: الحقوق و الغرامات الواجبة الدفع للمكلف الثاني	113
خلاصة الفصل	118
خاتمة	

قائمة الأشكال والجداول والمختصرات

قائمة الأشكال

- الشكل رقم 1 : أشكال الرقابة الجبائية..... 15
- الشكل رقم 2 : مخطط الرقابة على الوثائق C.S.P 62
- الشكل رقم 3 : أهداف الرقابة على الوثائق..... 63
- الشكل رقم 4 : الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية خنشلة..... 70
- الشكل رقم 5 : الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب بن بولعيد لولاية خنشلة..... 77

قائمة الجداول

- جدول رقم 1 : رزنامة التصريحات الجبائية..... 48
- جدول رقم 2 : جدول استرجاع الرسم المخفض..... 85
- جدول رقم 3 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل..... 87
- جدول رقم 4 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل..... 88
- جدول رقم 5 : جدول يبين الحقوق الواجبة الأداء..... 89
- جدول رقم 6 : جدول يبين الحقوق و الغرامات الناتجة عن التسوية الأولية للمكلف الأول..... 89
- جدول رقم 7 : جدول استرجاع الرسم المخفض..... 91
- جدول رقم 8 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل..... 92
- جدول رقم 9 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل..... 94
- جدول رقم 10 : جدول يبين الحقوق الواجبة الأداء..... 94
- جدول رقم 11 : جدول يبين الحقوق و الغرامات الناتجة عن التسوية النهائية للمكلف الأول..... 95
- جدول رقم 12 : جدول يبين الحقوق و الغرامات عن التسوية الأولية للمكلف الثاني..... 100
- جدول رقم 13 : جدول يبين الحقوق و الغرامات الناتجة عن التسوية النهائية للمكلف الثاني..... 106
- جدول رقم 14 : جدول الورد الضريبي للمكلف الأول..... 108
- جدول رقم 15 : جدول الورد الضريبي للمكلف الثاني..... 109

قائمة الأشكال والجداول والمختصرات

قائمة المختصرات

- CSP : الرقابة على الوثائق
- ق.إ.ج : قانون الإجراءات الجبائية
- NIF : رقم التعريف الجبائي
- TVA : الرسم على القيمة المضافة
- TAP : الرسم على النشاط المهني
- IRG : الضريبة على الدخل الإجمالي

ملخص

ملخص

تعتبر الرقابة الجبائية من الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الإدارة الضريبية لتحسين كفاءة النظام الضريبي وضمان تحقيق مبدأ العدالة الجبائية، خاصة في ظل التحولات الاقتصادية الحالية التي تستند إلى التصريح الطوعي. ضمن هذا الإطار، تُعدّ الرقابة على الوثائق من أبرز أدوات الرقابة التي تتيح للإدارة التحقق من صحة ودقة البيانات والتصريحات المقدمة من المكلفين بالضرائب، مما يساهم في كشف حالات التلاعب وتعزيز فعالية التحصيل الضريبي.

تهدف هذه الدراسة إلى استعراض دور الرقابة على الوثائق في تحسين الأداء الضريبي من خلال تحليل نظري ودراسة تطبيقية أُجريت في مفتشية الضرائب "بن بولعيد" بولاية خنشلة. تم تنظيم محتوى الدراسة ضمن ثلاثة فصول رئيسية. تناول الفصل الأول الإطار النظري للرقابة الجبائية وعلاقتها بتحسين الأداء الضريبي، متطرقاً إلى التعريف بالمفاهيم الأساسية، الأهداف المرجوة، والإطارين القانوني والتنظيمي الذي يحكم هذه العملية. خصص الفصل الثاني لدراسة الإجراءات المتعلقة بالرقابة على الوثائق، حيث تناول مراحلها القانونية والفنية بالتفصيل مع تحليل أنواع التصريحات الجبائية المختلفة التي تخضع لهذه الرقابة. أما الفصل الثالث فقد ركّز على الجانب الميداني من خلال دراسة تطبيقية لعمليات الرقابة داخل مفتشية الضرائب، متضمناً تحليل حالات عملية لتقييم أثر هذه الرقابة واستنتاج نتائج دقيقة مبنية على الواقع.

خلصت الدراسة إلى أن الرقابة على الوثائق تلعب دوراً محورياً في تحسين النظام الضريبي عبر الكشف عن التصريحات غير الصحيحة وتصويب الأخطاء وتوسيع قاعدة المكلفين الضريبية، وهو ما ينعكس إيجابياً على مستويات التحصيل الضريبي ويزيد من ثقة المكلفين بالنظام الضريبي. كما أظهرت أن نجاح هذه العملية يعتمد بشكل كبير على وجود كفاءات بشرية مدربة ومؤهلة، إضافة إلى توظيف أدوات تقنية حديثة وفعالة. وأخيراً، أكدت الدراسة على ضرورة تعزيز الوعي الجبائي لدى المكلفين كعامل أساسي مكمل لضمان تحقيق أقصى فاعلية للرقابة الجبائية.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الجبائية، الرقابة على الوثائق، الأداء الضريبي، التصريحات الجبائية، التهرب الضريبي.

Abstract

Tax audits are essential to tax administration, ensuring efficient systems and equitable practices, especially as voluntary reporting gains prominence. Document audits play a critical role in verifying taxpayer data, detecting fraud, and enhancing tax collection efficiency.

This study examines the impact of document audits on tax system performance through theoretical and applied research at the Ben Boulaid Tax Inspectorate in Khenchela Province. It is structured into three chapters. The first covers the theoretical foundations of tax audits, addressing their objectives, concepts, and legal frameworks. The second focuses on the practical aspects of document audits, reviewing procedures, technical processes, and types of declarations involved. The third evaluates real-world audit practices at the Tax Inspectorate to measure their effectiveness and draw actionable conclusions.

Key findings highlight document audits as pivotal in detecting errors, correcting inaccuracies, and broadening the taxpayer base, leading to improved compliance, higher revenue, and greater public trust. Critical factors for success include skilled personnel, modern technologies, and fostering tax awareness among taxpayers to enhance compliance and audit effectiveness.

Keywords: tax control, document control, tax performance, tax declarations, tax evasion.

مَدِينَةُ

مقدمة

مقدمة

تعتبر الضرائب من أهم مصادر تمويل الخزينة العمومية للدولة، إذ أن دورها لا يقتصر فقط على تغطية نفقات الدولة، بل يتعدى إلى استعمالها كسياسة مالية للتحكم والتأثير في مختلف النشاطات (الاقتصادية، السياسية والاجتماعية). كما تساعد الضرائب على دفع عجلة التنمية في الدول النامية، وتساهم في إنعاش اقتصادها التي تسعى إلى تطوير وتحسين أنظمتها الضريبية، وتكييفها مع التغيرات والتكتلات الاقتصادية التي تتغير باستمرار من خلال تنفيذها لبرامج إصلاحية.

يتميز النظام الضريبي الجزائري بأنه نظام ضريبي تصريحي، يمنح الحق للمكلفين بتقديم تصريحاتهم الضريبية المكتوبة بشكل يوافق نشاطاتهم ومداخلهم الحقيقية من تلقاء أنفسهم، ويعتبرها صادقة باعتبار المكلفين يتحلون بحسن النية. بالمقابل أعطى الحق للإدارة الجبائية للقيام بالرقابة على التصريحات المقدمة من طرف المكلفين سواء كانت رقابة خارجية و تشمل التحقيق المحاسبي والتحقيق المصوب والتحقيق في مجمل الوضعية الجبائية، أو رقابة داخلية و تشمل الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق، وهذه الأخيرة التي اعتمدت في دراستنا من أجل التعرف على الدور الذي تلعبه هذه الرقابة على الوثائق في اكتشاف الأخطاء والتلاعبات والمساهمة في تحسين الأداء الضريبي.

أولا: إشكالية الدراسة

من خلال ما سبق نطرح إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي :

- ما دور الرقابة على الوثائق في تحسين الأداء الضريبي في مفتشية الضرائب؟

و يمكننا طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم الرقابة الجبائية ؟
- ما المقصود بالرقابة على الوثائق ؟
- كيف تؤثر عملية الرقابة على الوثائق على الأداء الضريبي ؟
- هل تساهم الرقابة على الوثائق في رفع معدلات التحصيل الضريبي ؟

ثانيا: فرضيات البحث:

للإجابة على الإشكالية والأسئلة المقترحة وضعنا الفرضيات التالية :

مقدمة

- تلعب الرقابة الجبائية دورا هاما في تعزيز فعالية النظام الضريبي الجزائري من خلال مراقبة تصريحات المكلفين الخاضعين للضريبة ومكافحة التهرب الضريبي .
- تعتبر الرقابة الجبائية على الوثائق من أهم الأدوات المعتمدة من طرف الإدارة الجبائية لضمان احترام المكلفين للتشريع الجبائي.
- تؤثر عملية الرقابة على الوثائق بشكل إيجابي على الأداء الضريبي .
- تساهم الرقابة على الوثائق في رفع معدلات التحصيل الضريبي .

ثالثا: أهمية الدراسة

تنبع أهمية الموضوع في كونه يعالج طريقة من الطرق الفعالة للرقابة الجبائية ألا وهي الرقابة على الوثائق للتحكم في جانب مهم وهو الأداء الضريبي باعتباره أداة من أدوات السياسة المالية التي تسعى الدولة من خلالها التحكم في سير عجلة التنمية الاقتصادية، ومن هنا يبرز دور هذه الرقابة في تحسين الأداء الضريبي من خلال متابعة المكلفين بالضريبة والحد من الأخطاء والتلاعبات التدليسية وزيادة الوعي الضريبي .

رابعا: أهداف الدراسة

- معرفة أنواع الرقابة الجبائية وبالضبط الرقابة على الوثائق محل الدراسة.
- التعرف على مختلف أنواع التصريحات الجبائية.
- التعرف على مفهوم الرقابة على الوثائق ومراحلها.
- معرفة الدور الذي تلعبه الرقابة على الوثائق في تحسين الأداء الضريبي.

خامسا: دوافع اختيار الموضوع

- الرغبة الشخصية في التطرق إلى موضوع الجبائية .
- إمكانية الحصول على معلومات من مفتشية الضرائب لإعداد الجانب التطبيقي.
- أهمية موضوع الرقابة على الوثائق في مجال المحاسبة.

مقدمة

- التعرف الجيد على موضوع الدراسة يساهم في زيادة الوعي لدى الباحثين والمكلفين الخاضعين للضريبة.

سادسا: حدود الدراسة

الحدود المكانية: تم تحديد الدراسة مكانيا في مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

الحدود الزمنية: غطت الدراسة الميدانية في المؤسسة الفترة ما بين 2020 إلى 2022.

سابعا: المنهج المتبع

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم اعتماد المنهج الوصفي في الجانب النظري، أما الجانب التطبيقي فاعتمدنا المنهج التحليلي لمعرفة مساهمة الرقابة على الوثائق في تحسين الأداء الضريبي أما فيما يخص نمط البحث وجمع المعلومات فقد اعتمدنا على البحوث العلمية المقدمة في رسائل الماجستير واطروحات الدكتوراه والكتب والمقابلات الشخصية مع إطارات الجباية والضرائب.

ثامنا: الدراسات السابقة

نظراً لأهمية موضوع الرقابة الجبائية، وبالخصوص الرقابة على الوثائق، فقد عاجته بعض الدراسات الأكاديمية السابقة من زوايا مختلفة، نذكر منها:

1. محاذي اجرة (2015) تناولت دراسته أثر الرقابة الجبائية على مصداقية التصريحات الجبائية، وبيّن من خلالها أن تطبيق آليات فعالة للرقابة يساهم في تقليص التهرب الضريبي وتحقيق شفافية أكبر في المعاملات الجبائية.
2. فاتح أحمد ودوى س رجاء (2022) ركزت هذه الدراسة على احترام حقوق وضمانات المكلف بالضريبة في إطار الرقابة الجبائية كآلية للحد من المنازعات، وأظهرت أن فعالية الرقابة ترتبط باحترام التوازن بين السلطة والضمانات.
3. لواج عبد الرحيم (2016) تناولت دراسته موضوع تفعيل الرقابة الجبائية في تقييم التصريحات الجبائية، وخلص إلى أن تحسين الأداء الجبائي يستلزم تدعيم الرقابة المستندية داخل الإدارة الضريبية.
4. بوقلية محي الدين (2014) درس دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، وقد خلص إلى أن الرقابة على الوثائق تلعب دوراً محورياً في تعزيز موثوقية المعلومات المالية والضريبية.

مقدمة

رغم هذه المساهمات، إلا أن دراستنا الحالية تميّزت بتركيزها الدقيق على الرقابة على الوثائق تحديداً، وبشكل تطبيقي ضمن نطاق جغرافي محدد (مفتشية الضرائب بن بولعيد - خنشلة)، مما يجعلها إضافة نوعية في المجال.

تاسعا: صعوبات الدراسة

- نقص الدراسات السابقة في هذا الموضوع.

- قلة الكتب والمراجع التي تناولت موضوع الرقابة على الوثائق.

عاشرا: هيكل الدراسة

بُنيت هذه المذكرة على هيكل ثلاثي الفصول يجمع بين الجانب النظري والتطبيقي، حيث يهدف إلى توضيح الإطار العام للرقابة الجبائية، ثم التركيز على الرقابة على الوثائق من حيث الإجراءات والمراحل، وصولاً إلى دراسة حالة ميدانية توضح كيفية تطبيق هذه الرقابة في الواقع العملي، وقد جاء هذا التقسيم كما يلي:

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

يتضمن هذا الفصل تأصيلاً نظرياً للمفاهيم المتعلقة بالرقابة الجبائية من حيث الأهداف، الأنواع، والإجراءات، بالإضافة إلى التطرق لمفهوم الأداء الضريبي والعوامل المؤثرة فيه. يتضمن هذا الفصل مبحثين رئيسيين:

• المبحث الأول: ماهية الرقابة الجبائية

تناول المفاهيم الأساسية للرقابة الجبائية، أنواعها، أهدافها، وأهميتها في النظام الضريبي الجزائري، مع عرض الأجهزة المكلفة بتنفيذها.

• المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الأداء الضريبي

تضمن شرحاً لمفهوم الأداء الضريبي، وبيان خصائص الضريبة، أنواعها، وأهم المؤشرات التي تسمح بتقييم كفاءة الإدارة الجبائية.

مقدمة

الفصل الثاني: إجراءات الرقابة الجبائية على الوثائق

يركز هذا الفصل على الرقابة المستندية باعتبارها أداة محورية في الكشف عن التلاعبات الجبائية، حيث تم عرض أنواع الوثائق المحاسبية، والتصريحات الجبائية الخاضعة للرقابة، وتحليل الخطوات المعتمدة قانوناً في هذا النوع من الرقابة، مع تقديم دراسة تحليلية لمضمون التصريحات الجبائية. ويحتوي على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والتنظيمي للوثائق المحاسبية
- عالج هذا المبحث طبيعة الوثائق المحاسبية التي يعتمد عليها في النظام التصريحي، وأهميتها في تحديد الوعاء الضريبي.
- المبحث الثاني: ماهية التصريحات الجبائية
- تناول تعريف التصريحات الجبائية، و أهم انواعها و اهميتها في تحقيق العدالة الضريبية.
- المبحث الثالث: الرقابة على الوثائق
- تم التطرق في هذا المبحث الى مفهوم شامل للرقابة على الوثائق، من تعريف، نطاق، خطوات، مراحل، اهداف و نتائج مع ذكر دورها في تحسين الاداء الضريبي.

الفصل الثالث: دراسة حالة للرقابة على الوثائق بمفتشية الضرائب بولاية خنشلة

يعرض هذا الفصل تطبيقاً ميدانياً على مستوى مفتشية الضرائب بن بولعيد - خنشلة، من خلال تقديم نظرة تنظيمية حول المديرية والمفتشية، ثم تحليل مجموعة من الملفات الجبائية الخاضعة للرقابة، قصد تقييم فعالية الرقابة على الوثائق في تحسين الأداء الضريبي في الواقع العملي. ويضم ثلاثة مباحث تطبيقية:

- المبحث الأول: نظرة عامة حول مديرية الضرائب لولاية خنشلة
- قدّم عرضاً تنظيمياً للمديرية، مهامها، هيكلها، ودورها في تنفيذ السياسة الجبائية.

مقدمة

- المبحث الثاني: تقديم مفتشية الضرائب بن بولعيد – خنشلة

عُرِفَ بالمفتشية موضوع الدراسة، من حيث التنظيم الداخلي، الموارد البشرية، وأساليب العمل المعتمدة.

- المبحث الثالث: دراسة حالة ملفات جبائية تم التحقيق في وثائقها

تناول تحليلًا ميدانيًا لحالات فعلية خضعت للرقابة على الوثائق، مع استعراض النتائج المتوصل إليها، ومدى انعكاسها على تحسين الأداء الضريبي.

المفصل الأول

الإطار النظري للرقابة

الجبائية والأداء

الضريبي

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

تمهيد

تعتبر الرقابة الجبائية أداة هامة في النظام الضريبي الجزائري، كون هذا الأخير يتسم بالطابع التصريحي. وتساهم هذه الرقابة بشكل كبير في الأداء الضريبي ، حيث تعتمد على اللوائح والقوانين المستمدة من النظام الضريبي.

وعليه، يتناول هذا الفصل الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي، من خلال مبحثين أساسيين: نخصص الأول لتوضيح ماهية الرقابة الجبائية: أشكائها، أهدافها، مع استعراض إجراءاتها والأطر المؤسسية التي تضطلع بها؛ أما الثاني، فيتناول مفاهيم الأداء الضريبي مع تحليل العوامل المؤثرة فيه، وإبراز أهميته في تحقيق الفعالية والعدالة في النظام الجبائي.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

المبحث الأول: ماهية الرقابة الجبائية

يتسم النظام الضريبي الجزائري بطابع تصريحي يمنح المكلفين حرية تقديم تصريحاتهم الجبائية، مما يفتح المجال لظهور أخطاء أو محاولات تملص ضريبي. ومن هنا تبرز أهمية الرقابة الجبائية كأداة ضرورية لضبط التصريحات والتحقق من صحتها، بهدف تحسين الأداء الضريبي وتقليص الخسائر الناتجة عن التهرب. وقد سعى المشرع الجبائي إلى تكريس هذه الرقابة كوسيلة وقائية لضمان موارد الخزينة العمومية وحماية الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية

لقد تعددت تعاريف الرقابة الجبائية بتعدد الرؤى أو المدخل المعتمد عليه في التعريف، وهذا ما سنتطرق إليه فيما يلي:

أولاً: مفهوم الرقابة الجبائية

1- تعريف الرقابة

تعتبر الرقابة واحدة من أهم مراحل التسيير، فبعد التخطيط والتنفيذ يكون هناك رقابة من أجل التأكد بأن ما كان مخطط له قد تم تنفيذه بالشكل المناسب. "فالرقابة هي أنشطة تنظيمية منهجية تهدف إلى جعل الأنشطة المنظمة والخطط ونتائج منسجمة مع التوقعات والمعايير المستهدفة"¹.

2- تعريف الجبائية

اختلفت تعاريف الفقهاء للجبائية وتعددت، وذلك حسب اختلاف وجهات النظر، ومن بينها:

"تعريف الجبائية أوسع وأشمل من تعريف الضريبة، فالجبائية تشمل مجموع الاقتطاعات الإلزامية التي تقوم بها الدولة أو إحدى هيئاتها الإقليمية، سواء في شكل ضرائب أو رسوم جبائية أو شبه جبائية، غرامات، إتاوات والمساهمات الاجتماعية"².

3-تعريف الرقابة الجبائية

اختلف الكثير في تعريف الرقابة الجبائية، نذكر من هذه التعريفات:

¹ طاهر مهدي محسن العامري، طاهر محسن منصور الغالي، الإدارة والأعمال، مكتبتنا العربية، عمان، الأردن، 2008، ص 228.

² غازي عنابة، المالية العامة والتشريع الضريبي، الأردن، 1998، ص 72.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

- ◀ "الرقابة الجبائية هي تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلائم مع القانون الجبائي والتحقق من هذا المحتوى مع الإثباتات والتصريحات المقدمة".¹
- ◀ تعرف الرقابة الجبائية حسب النظرية الكلاسيكية على أنها "هي الفحص المنتظم والشامل لجميع سجلات ووثائق المؤسسة بغرض تحقيق مجموعة من الأهداف".²
- ◀ عرفت المديرية العامة للضرائب "الوسيلة الضرورية لضمان المساواة بين الأفراد في دفع الضريبة، وتشكل شرطا من الشروط الأساسية والفعالة لتحقيق منافسة شريفة وعادلة بين المؤسسات".³
- ◀ الرقابة الجبائية هي عبارة عن فحص لتصريحات وسجلات ووثائق المكلفين بالضريبة الخاضعين لها سواء ذوي الشخصية الطبيعية أو المعنوية، وذلك للتأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية، شرط أن يستعمل الشخص المكلف بهذه العملية أفضل الوسائل للاستعلام و الاستفسار على كل ما هو مدون بالتصريحات والسجلات والوثائق المدققة بها، ولا يكتفي بمراجعة التصريحات فقط. بل عليه القيام بعملية المقارنة بين ما هو مصرح به والمعلومات المتحصل عليها من مصادر أخرى ، وبالتالي التأكد من مدى التطابق بينهما ويتم كذلك النظر في الوضعية المالية للممول.⁴

ومن خلال هذه التعاريف نستخلص أن الرقابة الجبائية هي مجموع العمليات التي تقوم بها الأجهزة المكلفة بالرقابة قصد فحص كل التصريحات والسجلات والوثائق المكتوبة من طرف المكلفين بالضريبة في إطار قوانين محددة، بهدف التقليل من التهرب الضريبي والتحقق من وعاء مختلف الضرائب والرسوم وإجراء التعديلات المصرح بها.

ثانيا: أسباب وأهداف الرقابة الجبائية

1- أسباب الرقابة الجبائية

هناك سببين رئيسيين لقيام الرقابة الجبائية في الجزائر والذي يمكن تلخيصها في ما يلي:⁵

¹hamini, a.,2001. **auditecomptableetfinancier**,éd. berti. Algérie, P 172.

²ناصرى أسيا ، مساهمة الرقابة الجبائية في تشخيص الخطر الجبائي في المؤسسة الاقتصادية ، مذكرة ماستر، العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017، ص 04.

³ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2006، ص 05.

⁴محمد زرقون، سليمان عتير، جدوى الرقابة الجبائية في تدقيق التصريحات الضريبية للمؤسسات الاقتصادية، دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية بمديرية الضرائب،مجلة الدليل، العدد1،.الوادي، الجزائر،ص 41.

⁵عوادي مصطفى، الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة في النظام الضريبي الجزائري، مطبعة مزوار، الجزائر، 2009، ص 11.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

أ_ الرقابة الجبائية كوسيلة لمتابعة التصريحات الجبائية

تعد الرقابة الجبائية أداة أساسية لمتابعة وتقييم النظام التصريحي، باعتبار أن المكلف هو المسؤول عن تحديد وعاء الضريبة وتقديم التصريحات المتعلقة به إلى الإدارة الجبائية. ومن خلال هذه الرقابة، يتم التحقق من مدى صحة ومصداقية البيانات المقدمة، مما يساهم في تعزيز الشفافية وتحقيق مبدأ العدالة الضريبية بين المكلفين.

ب_ الرقابة الجبائية كوسيلة لمكافحة التهرب الضريبي

نتيجة لعدة دوافع، قد يلجأ بعض المكلفين إلى التهرب من دفع الضريبة أو تقليص العبء الضريبي باستخدام وسائل مشروعة أو غير مشروعة. وتعد مكافحة هذه السلوكيات التدليسية من المهام الأساسية للإدارة الجبائية، التي تمتلك صلاحيات قانونية متعددة لممارسة الرقابة على مختلف أصناف المكلفين. وتعتبر الرقابة الجبائية الوسيلة المحورية لمواجهة هذه الظاهرة، نظرًا لدورها الفعال في حماية موارد الخزينة العمومية وضمان احترام القوانين الجبائية.

2- أهداف الرقابة الجبائية

أ_ الهدف القانوني

ويتمثل في التأكد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف العمليات المالية الخاصة بالمكلفين مع القوانين الجبائية المختلفة وحرصا على ذلك تركز الرقابة الجبائية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة لمعاقبة المكلفين على ارتكاب أية مخالفات يمارسونها من دفع مستحقاتهم الجبائية.¹

ب_ الهدف الاقتصادي والمالي

تسعى الرقابة الجبائية في هذا المجال إلى حماية الأموال العامة من التلاعب والغش والسرقة، بغرض الحفاظ على إيرادات الخزينة العمومية، وبالتالي زيادة الأموال المتاحة للإنفاق العام الذي يؤدي إلى زيادة الرفاهية الاقتصادية للمجتمع.²

¹ شارفي ناصر، فعالية الرقابة الجبائية في الحد من الغش الضريبي، ملتقى وطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر، جامعة قلمة، الجزائر، 2015، ص 07.

² لشلح صافية، تفعيل دور الرقابة الجبائية في الحد من ظاهرة التهرب والغش الضريبي، مجلة المقريري للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 02، العدد 02، 2018، ص 268.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

جـ- الهدف الإداري

تعمل الرقابة الجبائية في هذا المجال على معرفة أوجه النقص والخلل في التشريعات المعمول بها، مما يساعد الإدارة الجبائية في اتخاذ الإجراءات التصحيحية لذلك، وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهتها. كما تسمح الرقابة الجبائية بإعداد الإحصائيات مثل نسب التهرب الضريبي.¹

د- الهدف الاجتماعي

ويتمثل في منع محاولات انحرافات الممولين بمختلف أشكالها من سرقة أو إهمال أو تقصير في أداء واجباتهم الجبائية من خلال تطبيق الغرامات أو فرض العقوبات. تحقيق مبدأ العدالة والمساواة الجبائية بين المكلفين في تحمل العبء الضريبي، وهو ما يؤدي إلى زيادة الثقة بين المكلفين والإدارة الجبائية والتخفيف من حدة التهرب الضريبي.²

المطلب الثاني: الإطار التنظيمي للرقابة الجبائية

أولاً: أشكال الرقابة الجبائية

تأخذ الرقابة الجبائية عدة أشكال تتمثل فيما يلي:

1- الرقابة الموجزة (رقابة داخلية)

تتم هذه الرقابة على مستوى مفتشيه الضرائب أي أنها تتم بمكتب الرقابة على مستوى ملف المكلف بالضريبة وبنوعين من الرقابة منها:

أ- **الرقابة الشكلية:** تعتبر الرقابة الشكلية أول مرحلة من مراحل الرقابة التي تخضع لها التصريحات المقدمة من طرف المكلفين، حيث تشمل مجموعة من التدخلات التي تهدف إلى تصحيح الأخطاء سواء كانت ناتجة عن سهو أو عن غير قصد عند تقديم التصريحات الجبائية. وتتمثل هذه الرقابة في التحقق من الجوانب الشكلية للبيانات والمعلومات المدرجة في التصريحات، دون اللجوء إلى مقارنتها بالمعلومات التي تملكها الإدارة الجبائية مسبقاً، مثل كشوف الربط، بطاقات المعلومات، أو قوائم العملاء.

¹ كحلة عبد الغني، تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاد ومالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المدية، الجزائر، 2011، ص 85.

² عبد الغني بشري، بونوة شعيب، دور الرقابة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والمناجنت، المجلد 12، العدد 01، 2013، ص 71.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

إلا أن هذا النوع من الرقابة يهتم بالشكل الذي قدمت به هذه المعلومات، وهي تعتبر مرحلة سابقة للرقابة التي تليها والتي تكون الرقابة على الوثائق.¹

ب_ الرقابة على الوثائق: وهي رقابة شاملة لأنها تتمثل في إجراء فحص شامل للتصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلف ومقارنتها بالمعلومات المتوفرة في ملفه الجبائي، وكذا كل المعلومات كالبيانات التي تحصل عليها الإدارة الضريبية بطرقها الخاصة من أجل معرفة الوضعية الحقيقية للمعني. وفي حالة وجود بعض الغموض بإمكان الإدارة الجبائية طلب توضيحات أو معلومات من المكلف كما نصت المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية.

حيث تجرى الرقابة على الوثائق المعمقة في مكاتب الإدارة الجبائية، وهي مرفقة بمجموعة التحقيقات المتعلقة بفحص نقدي للتصريحات بمساعدة المعلومات والمستندات الواردة في ملف المكلف بالضريبة والمنتقاة من قبل، حسب معايير موضوعية من طرف إدارة الضرائب.²

2- الرقابة المعمقة (رقابة خارجية)

تعد الرقابة المعمقة أحد أشكال الرقابة الخارجية، نظرًا لكونها تستلزم انتقال أعوان الإدارة الجبائية إلى مقرات ممارسة نشاط المكلفين، ولذلك تعرف أيضًا باسم "الرقابة بعين المكان". وتتم هذه الرقابة بشكل غير دوري، بل تُنفذ وفق برامج محددة من طرف مصالح مختصة، خاصة عند الاشتباه بوجود حالات غش أو تهرب ضريبي. إذ خلال هذا النوع من الرقابة، يقوم أعوان الضرائب بمعاينة ميدانية مباشرة للتحقق من مدى مطابقة البيانات المصرح بها، وذلك عبر فحص شامل للدفاتر والسجلات والوثائق المحاسبية الخاصة بالمكلف.

ويمكن تصنيف الرقابة المعمقة إلى ثلاثة أنواع رئيسية كما يلي:

أ_ التحقيق المحاسبي: هو مجموعة من العمليات التي تهدف إلى فحص الملفات المحاسبية في عين المكان، ومقارنتها بعناصر الاستغلال، يخص المكلفين المطالبين بمسك السجلات والوثائق المحاسبية، التي أكد عليها القانون التجاري والجبائي، فعند غياب هذه الوثائق لن يصبح للتحقيق المحاسبي أي معنى، وهذا ما تم ذكره في المواد من 12 إلى 19 من القانون التجاري.³

¹ بوقلية محي الدين، الرقابة الجبائية ودورها في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم المالية والمحاسبة، دراسات محاسبية جبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2014، ص 14.

² عباس عبد الرزاق، التحقيق المحاسبي والنزاع الضريبي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2012، ص 20.

³ اجرة محاذي، أثر الرقابة الجبائية على مصداقية التصريحات الجبائية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، مالية وجبائية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2015، ص 31.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

ب_التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة: يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي سواء توفر لديهم موطن جبائي في الجزائر أم لا، عندما تكون لديهم إلتزامات متعلقة بهذه الضريبة. وفي هذا التحقيق يتأكد الأعوان المحققون من الانسجام الحاصل بين المداخل المصروح بها من جهة والذمة أو الحالة المالية والعناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى، كما يمكن القيام بتحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة عندما تظهر وضعية الملكية وعناصر نمط المعيشة لشخص غير محصى جبائيا أو وجود أنشطة أو مداخل متملصة من الضريبة.¹

ج_التحقيق المصوب في المحاسبة: تم استحداث هذا الشكل الرقابي بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2008، وهذا بغرض الرفع من فعالية و نجاعة الرقابة الجبائية، حيث يعتبر التحقيق المصوب في المحاسبة إجراء رقابي موجه، أقل شمولية، أكثر سرعة وأقل اتساعا من إجراء التحقيق في المحاسبة، ويتضمن هذا الشكل الرقابي فحص وتدقيق الوثائق الثبوتية في المحاسبة لبعض أنواع الضرائب لكل أو جزء من فترة غير متقدمة، أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة. يخضع التحقيق المصوب في المحاسبة لنفس القواعد المطبقة في التحقيق المحاسبي،² باستثناء النقاط المذكورة في الفقرتين 4 و 5 من ق إ ج المطبقة في التحقيق العام.³

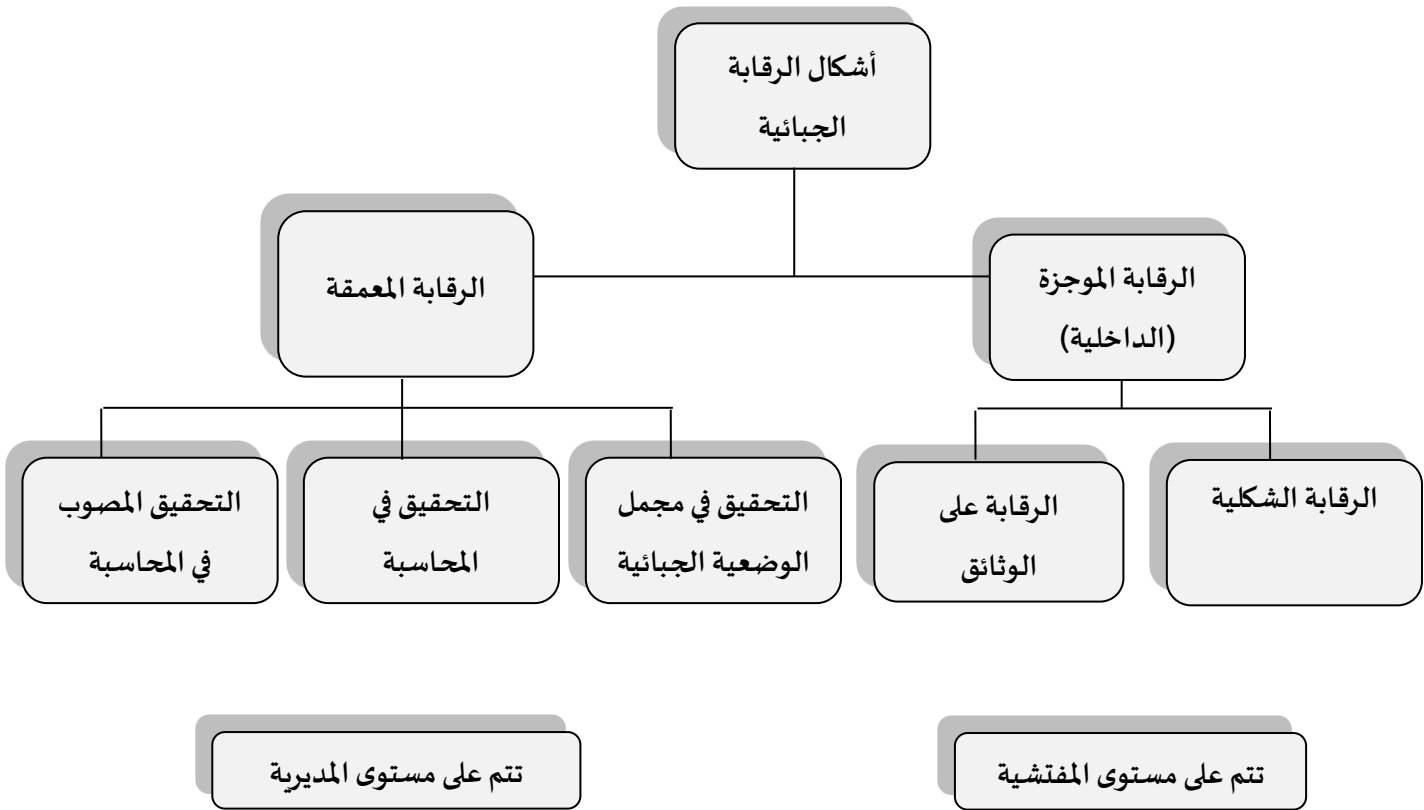
¹ أحمد فاتح ودويس رجاء، إحترام حقوق وضمانات المكلف بالضريبة في إطار الرقابة الجبائية كآلية للحد من المنازعات الجبائية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 07 ، العدد 02، جامعة محمد الصديق بن يحيى، الجزائر، 2022. ص 562.

² لواج عبد الرحيم، فعالية الرقابة الجبائية في تقويم التصريحات الجبائية، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، الجزائر، 2016 ، ص 78.

³ المادة 20 مكرر 1 من قانون الإجراءات الجبائية، 2024، ص 14.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

الشكل رقم 1 : أشكال الرقابة الجبائية.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على ما تم التطرق له في الجانب النظري

ثانيا: إجراءات الرقابة الجبائية

هناك وسائل هيكلية ميدانية أي أجهزة مختصة تسهل مهمة المراقبة، وبواسطتها تنفذ برامج التحقيق الجبائي والمتمثلة في مديرية الأبحاث والمراجعات، وكذا المديرية الفرعية للرقابة الجبائية للمديرية الولائية.

1- الأجهزة المكلفة بالرقابة

أ_ مديرية الأبحاث والمراجعات DRV

أنشأت مديرية البحث والمراجعات بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11/221 الصادر في 11 جويلية 1998 والمتضمن التنظيم الإداري المركزي لوزارة المالية، وقد جاءت هذه المديرية لتدعم باقي المديريات الأخرى في الرقابة الجبائية على المستوى الولائي التي هي تحت غطاؤها، كما أن اختصاصها يمتد على مستوى التراب الوطني، وقد كان الانطلاق الفعلي لنشاط مديرية البحث والمراجعات في سبتمبر 1998. تهم هذه المديرية بما يلي:

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

- الكشف عن التيارات الكبيرة للتهرب الضريبي¹؛
 - جعل الرقابة أكثر شفافية مع الأخذ بعين الاعتبار حقوق المكلفين بالضريبة في هذا الإطار؛
 - إجراء سلسلة من العمليات إلى جانب المفتشية العامة للمصالح الجبائية لتقييم أداء المفتشيات المحلية للضرائب، وتحسين المردودية الجبائية العامة².
- وبالتالي فالهدف الرئيسي لمديرية البحث والمراجعات هو مكافحة التهرب الضريبي، ولأجل ذلك قامت بوضع إستراتيجية للمراقبة بغية تحقيق بعض الأهداف للمساهمة في بلوغ هدفها الرئيسي ومن بينها:
- رفع نوعية التحقيق والارتقاء به إلى مستويات أحسن ؛
 - تحسين مردودية الرقابة الجبائية³.

ب_المديرية الفرعية للرقابة الجبائية

إن المديرية الولائية للضرائب هي أيضا مكلفة بالقيام بعملية الرقابة الجبائية، و تتكفل مديريتها الفرعية للرقابة الجبائية بمهمة ذلك، إذ تعد الهيئة المختصة بعملية الرقابة، لذا تسند إليها مهمة تنفيذ برامج التحقيق⁴.

ب 1_ تنظيم المديرية الفرعية للرقابة الجبائية:

تندرج ضمن المديرية الفرعية للرقابة الجبائية ثلاث مصالح تمثل التنظيم الهيكلي والوسائل الميدانية للرقابة الجبائية المختصة أساسا في تسيير وتنفيذ برامج التحقيق الجبائي. و تتمثل هذه المصالح في:

- مكتب البحث عن المعلومات الجبائية ؛
- مكتب البطاقات ومقارنة المعلومات ؛
- مكتب المراجعات الجبائية.

وللقيام بالمهام السابقة الذكر، فإنه توكل مهمة ذلك إلى مجموعة من الأعوان المحققين الذين يتألفون من نائب المدير و رئيس فرقة التحقيق و المحققين⁵.

¹ وزارة المالية، المرسوم التنفيذي رقم 221/11 المؤرخ في 11 جويلية 1998، المتضمن التنظيم الإداري المركزي لوزارة المالية، الجريدة الرسمية، العدد 47، 1998، ص 5.

² نفس المرجع، ص 6.

³ عبد المالك فلاق، النظام الجبائي الجزائري بين النظرية والتطبيق، دار الهدى، طبعة 2، 2019، ص 215.

⁴ أحمد بوحسين، الرقابة الجبائية في التشريع الجزائري، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2018، ص 143.

⁵ نفس المرجع، ص 144.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

ب 2_ مهام المديرية الفرعية للرقابة الجبائية S/DCF :

إن المديرية الفرعية للرقابة الجبائية مكلفة بتطبيق برامج التحقيق المصادق عليها من طرف DRV وهذه الأخيرة مكلفة بالتحقيقات الكبرى أما S/DCF فلقد وكلت إليها مهمة التحقيق في النشاطات الحرة و مقدمي الخدمات و هي مكلفة بالمهام التالية:

- البرمجة والتحقيق في كل نقطة من حدود الولاية، وكل التحريات والتحقيقات و الأبحاث المتعلقة بالتحقيق الجبائي؛
- دراسة و اقتراح التقنيات الجبائية التي تمكن من الرقابة؛
- السهر على تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة من خلال التحقيق، وكذا على وصول تقارير التحقيق للإدارة في أحسن الظروف؛
- تنفيذ الأعمال ذات الفائدة الجبائية؛
- البحث و تحليل أسباب التهرب و الغش الضريبي و إيجاد الحلول و الاقتراحات للحد منها؛¹
- تقييم نتائج التحقيقات؛
- تنسيق وتنشيط مصلحة التحقيقات على مستوى الولاية.²

ج_ المصلحة الرئيسية للمراقبة الجبائية التابعة لمركز الضرائب

يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة للضرائب، تختص بتسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموع المهن الحرة، تتكفل بـ:

- انجاز إجراءات البحث عن المعلومة الجبائية ومعالجتها وتخزينها و توزيعها من أجل استغلالها؛
- اقتراح عمليات مراقبة وإنجازها، بعنوان المراجعات في عين المكان و المراقبة على أساس المستندات لتصريحات المكلفين بالضريبة التابعين لمراكز الضرائب، مع إعداد جداول إحصائية وحواصل تقييمية دورية.³

د_ المصلحة الرئيسية للمراقبة الجبائية التابعة للمركز الجوازي للضرائب : يعتبر المركز الجوازي للضرائب مصلحة عملية جديدة للمديرية العامة للضرائب، الذي حل محل الهياكل المتواجدة حاليا (المفتشيات والقباضات)، مخصصة حصريا لتسيير

¹ إسماعيل لعور، التهرب الضريبي وأثره على الاقتصاد الوطني، دار المعرفة، الجزائر، 2020، ص 109.

² وزارة المالية، دليل المفتشيات الجبائية، مديرية الضرائب، الجزائر، 2022، ص 37.

³ نفس المرجع، ص 41.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من فئة واسعة ممثلة أساسا في المكلفين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة. وتتكفل بـ :

- ◀ تشكيل ومسك فهارس المصادر المحلية للمعلومات وبطاقات المكلفين بالضريبة المقيمين في إقليم المركز الجوازي للضرائب و الممتلكات العقارية المتواجدة فيه؛
- ◀ متابعة تنفيذ برامج المراقبة على أساس مستندات التصريحات و البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتقييم نشاطات المصالح المعنية.¹

2- الإجراءات الأولية للرقابة الجبائية

أ- اقتراح برامج التحقيق: قبل الشروع في عملية التحقيق المحاسبي، وجب إعداد و برمجة قائمة المكلفين بالضريبة الذين ستقوم المصلحة بالتحقيق في محاسبتهم ، ويقوم مكتب التحقيقات عل مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بإعداد كل المعلومات و المعطيات التي ستدخل ضمن النشاط.²

ب- اقتراح ملفات التحقيق: تقوم مفتشية الضرائب بانتقاء أولي للملفات الخاضعة للتحقيق، ثم تقوم بإرسال القائمة إلى المديرية الولائية للضرائب للقيام بانتقاء ثاني للملفات بالاعتماد على معايير خاصة و بعد إرسالها إلى المديرية الجهوية للضرائب، تقوم هذه الأخيرة باختيار الملفات الواجب البحث فيها وذلك للحصول على القائمة المؤقتة للمكلفين بالضريبة، ثم يتم تحويلها إلى مديرية البحث والمراجعات، وبالضبط إلى المديرية الفرعية للبرمجة، التي تقوم بدراسة وتحليل الاقتراحات معتمدة في ذلك على معايير معينة خاصة رقم الأعمال.³

ج- إعداد برامج التحقيق: عند حصول مديرية البحث والمراجعات على الملفات المقترحة للتحقيق، وبعد دراستها تقوم المديرية الفرعية للبرمجة خلال الأسبوعين الأوليين من شهر أكتوبر بمبالي:⁴

- ◀ برامج تحقيق محلية، يتم تنفيذها على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية؛
- ◀ برامج تحقيق مركزية، والمنفذة من طرف مصلحة البحث والمراجعات .

حيث تسند إلى مديرية الضرائب الولائية، الملفات التي يقل رقم أعمالها للسنوات الأربعة الأخيرة عن:

- ◀ أربعة ملايين دينار بالنسبة لمؤدي الخدمات والمهن الحرة ؛

¹ عبد القادر زاوي، الجباية المحلية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2021، ص 162.

² وزارة المالية، دليل المراقبة الجبائية الداخلية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2021، ص 21.

³ نفس المرجع ، ص 23.

⁴ عبد القادر زاوي، الجباية الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 187.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

◀ عشرة ملايين بالنسبة للنشاطات الأخرى.

أما الملفات التي يفوق أو يعادل رقم أعمالها للسنوات الأربعة الأخيرة المبالغ المذكورة أعلاه إلى مصالح البحث والمراجعات، كما تعد من مهامها الملفات التي تشكل صعوبة للتحقيق فيها على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية، وكذا الملفات التي تعد محل نزاع بين أصحابها والهيئات الضريبية¹.

د- تنفيذ برامج التحقيق و مراقبتها: بعد إعداد برامج التحقيق والموافقة عليها من طرف المديرية المركزية، يشرع في تنفيذها من طرف هيئات محلية أو مركزية حسب اختصاص كل منها. تتم المراقبة الجبائية من طرف هيئتين مكلفتين بالتحقيق الجبائي هما²:

◀ المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

◀ مصلحة البحث والمراجعات

يتم تنفيذ برامج التحقيق على مستويين:

د 1_ على المستوى المحلي:

يتم تنفيذ برامج التحقيق من طرف المديرية الفرعية للرقابة الجبائية المتواجدة على مستوى مديرية الضرائب الولائية، حيث تتم عمليات التحقيق عن طريق تكوين فرق تحقيق على مستوى مفيشيات الضرائب، وتتكون كل فرقة من محققين اثنين ورئيس فرقة، تسند لكل فرقة من 3 إلى 4 عمليات تحقيق سنويا. كل فرقة تحقيق مطالبة بتنفيذ العمليات المسندة إليها، وكذلك احترام إجراءات التحقيق وحقوق المكلفين بالضريبة، فضلا عن مسك بطاقة المكلف التي يتم فيها تسجيل كل المعلومات الخاصة به، وإرسال هذه البطاقات شهريا إلى المديرية الجهوية للضرائب.

أما فيما يخص رئيس فرقة التحقيق، فيتم اختياره من بين المفتشين الرئيسيين الجامعين بشروط، أما بالنسبة للهيئات التي لا تتوفر على الكفاءات اللازمة، فيمكن اختيار رئيس الفرقة من بين الموظفين الحاملين لرتبة مفتش وخبرة 05 سنوات على الأقل بصفته محقق³.

د 2_ على المستوى المركزي على هذا المستوى، تقوم مديرية البحوث والتحقيقات بعملية تنفيذ برامج التحقيق عن طريق المصالح التابعة لها، وهذا بعد الحصول على قبول البرامج من طرف المديرية المركزية. ولتنفيذ البرامج، يتم تشكيل فرق لهذا الغرض على مستوى هذه المصالح، على رأس كل فرقة رئيس يتم اختياره من بين المفتشين المركزيين. وتلزم الفرق

¹ نفس المرجع، ص 188.

² إسماعيل لعور، التهرب الضريبي وأثره على الاقتصاد الوطني، دار المعرفة، الجزائر، 2020، ص 117.

³ أحمد بوحسين، الرقابة الجبائية في التشريع الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 152.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

المركزية بمسك بطاقات المكلفين بالضريبة التي ترسل شهريا إلى مديرية البحث والمراجعات . كما ترسل التقارير والإحصائيات إلى مديرية البحث والمراجعات في 31 جويلية وفي 31 أوت إلى المديرية المركزية بالنسبة لما هو متعلق بالسداسي الأول.¹ أما بخصوص مراقبة تنفيذ برامج التحقيق، تتم هذه العملية على مستويين، وخلالها تضمن الإدارة الجبائية التطبيق السليم لإجراءات التحقيق، وبالتالي احترام حقوق المكلفين بالضريبة من جهة، وحقوق الإدارة الجبائية من جهة أخرى.²

المطلب الثالث: واجبات وحقوق المكلفين الخاضعين للرقابة الجبائية

يخضع المكلف بالضريبة لالتزامات جبائية عديدة والتي من الواجب معرفتها واحترامها والالتزام بها لتفادي العقوبات المفروضة لمخالفاتها، حيث أوجب المشرع على المكلفين جملة من الواجبات الجبائية سواء كانت ذات طابع محاسبي أو جبائي.

أولا: واجبات المكلفين بالضريبة

نص المشرع الجبائي على جملة من الواجبات والحقوق على المكلفين بالضريبة ذات طابع محاسبي وجبائي في نفس الوقت.

1-الالتزامات ذات الطابع المحاسبي

هذه الالتزامات محددة في القانون التجاري في المواد 09 - 10 - 11 ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

أ_ **دفتر اليومية:** ألزم القانون التجاري مسك دفتر اليومية في المادة 09: "كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة تاجر ملزم بمسك دفتر اليومية، يعد فيه يوما بيوم العمليات المقامة، شرط أن يحفظ هذا الدفتر و كل المستندات التي تسمح بالتحقيق في هذه العمليات يوم بيوم"³.

دفتر اليومية دفتر موقع ومرقم ويجب أن يصادق عليه من قبل قاضي القسم التجاري للمحكمة، أما فيما يخص الأشخاص الذين يقومون بأرباح غير تجارية فدفتر يوميتهم موقع من قبل رئيس مصلحة الضرائب الموجودة في مقر نشاطهم.

وهذا الدفتر يقدم عند كل طلب من المصلحة الجبائية، وغيابه يكون سببا لإلغاء المحاسبة، فيجب أن تمسك المحاسبة طبقا للقوانين.

¹ وزارة المالية، تقرير حول تنفيذ برامج الرقابة الجبائية، المديرية العامة للضرائب، 2022، ص42.

² نفس المرجع، ص44.

³ المادة 9 القانون التجاري، أمر رقم 75-59 المؤرخ في 1975/09/26، المتضمن القانون التجاري، جريدة رسمية، عدد 101، 1975، ص 4.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

هذا الدفتر يكون مبني على تسجيل العمليات المادية للمؤسسة بتاريخ متتابعة يوما بعد يوم مع نتائج العمليات شهريا على الأقل ، وتقيد فيه كل عملية مهما كان نوعها أو قيمتها بمستندات إثباتية.

ب_ دفتر الجرد : مثل دفاتر اليومية ألزم القانون التجاري بمسك دفتر الجرد، والذي يقتضي بإجراء الجرد على جميع عناصر الأصول و الخصوم السنوية بصفة مدققة. والجرد يسمح برصد جميع الحسابات من أجل إنجاز الميزانية الختامية وبالتالي معرفة وضعية المؤسسة¹.

ولكي تتوفر الصيغة القانونية لدفتر اليومية أو الجرد لابد:

- ◀ أن تكون مؤشرة من قاضي المحكمة؛
- ◀ تخلوا من كل فراغ أو بياض؛
- ◀ يمنع الكتابة على الهوامش ولا الشطب ولا الحشو؛
- ◀ الاحتفاظ بالدفاتر لمدة 10 سنوات من تاريخ إقفال السنة المالية.

ج_ حفظ الدفاتر المحاسبية و وسائل الإثبات : يتم الاحتفاظ بدفتر اليومية والجرد ووسائل

الإثبات لمدة 10 سنوات وهذا لأهميتها في عملية التحقيق.²

2_ الالتزامات ذات الطابع الجبائي:

شرع القانون هذه الالتزامات التي تهدف بالضرورة لتنظيم العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلفين، وتتمثل في عدد من التصريحات المنصوص عليها في التشريع الجبائي تتمثل في:

أ_ التصريح بالوجود: ألزم المشرع الجبائي باكتتاب تصريح بالوجود في أجل 30 يوما من بداية النشاط، ويودع لدى مفتشية الضرائب مكان فرض الضريبة للخاضعين للضريبة على الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة الجزافية الوحيدة ، وهذا التصريح مطابق للنموذج الذي تقدمه الإدارة³.

يتضمن الاسم و اللقب، النشاط الاجتماعي، العنوان في الجزائر، أو خارج الجزائر بالنسبة لذوي الجنسية الأجنبية، طبيعة النشاط، رقم التعريف الإحصائي.

¹ المادة 10 القانون التجاري، مرجع سبق ذكره، ص 10.

² المادة 12، نفس المرجع، ص 5.

³ المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المعدلة بموجب المادة 14 من قانون المالية 2007، الجريدة الرسمية، العدد 85، بتاريخ 27 ديسمبر 2006، ص 8.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

ب_ **التصريح السنوي** : على كل شخص خاضع للضرائب و الرسوم اكتتاب تصريح بمداخيله في كل سنة بموجب نموذج تقدمه الإدارة الجبائية، فالنسبة للضريبة على أرباح الشركات يكون قبل أول من ماي تصريحاً تقيميماً للأرباح المحققة للسنة الفارطة، أما الخاضعة للضريبة إلى الدخل الإجمالي صنف أرباح صناعية أو تجارية، فالتصريح يقدم قبل 20 أفريل من كل سنة مالية يتضمن إجمالي الأرباح و المداخيل المحصلة، ويقدم إلى مفتشية الضرائب مكان الإقامة أو التي يقع في مجاها الإقليمي، وكذا الحال للممارسين لمهن تجارية صناعية وفلاحية.

ج_ **التصريح الشهري أو الثلاثي** : يقوم المكلف بالضريبة بإيداع تصريح لدى قبضة الضرائب المتنوعة بحمل الضرائب والرسوم المدفوعة نقداً أو المقتطعة خلال 20 يوماً الموالي للشهر أو الثلاثي المعني وهو نموذج تقدمه الإدارة الجبائية.

د_ **التصريح بالتنازل أو توقف المؤسسة** : نصت المادة 195 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة أنه في حالة التنازل أو التوقف الكلي أو الجزئي للمؤسسة الخاضعة للضريبة المفروضة على الربح الحقيقي لنشاطها التجاري أو الغير التجاري، وجب على المكلفين بالضريبة أن يشعروا مفتش الضرائب بالتنازل أو التوقف عن النشاط وضمن أجل 10 أيام كما هو محدد، أو يحيطوه علماً بالتاريخ الذي أصبح فيه التنازل أو التوقف فعلياً، وكذا عند الاقتضاء اسم المتنازل له ولقبه وعنوانه.

هـ_ **وضع رقم التعريف الإحصائي** : نص قانون المالية لسنة 2002 بمجموعة من الإجراءات التدابير قصد محاربة التهرب الضريبي، ومنها وضع رقم التعريف الإحصائي الذي يعتبر إجراء إلزامياً وضرورياً على المكلفين التقيد بمسواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين، ومهما كان نوع النشاط المزاولة صناعي، تجاري، حرفي، في جميع الوثائق المتعلقة بنشاطهم. وعدم تقديمه يترتب عليه عقوبات.

ثانياً: حقوق المكلفين بالضريبة

منح المشرع الجبائي للمكلفين بالضريبة حقوقاً وضمانات للمكلف بالضريبة، وهذا مقابل الحقوق الممنوحة لأعوان الإدارة الجبائية لممارسة مهمتهم الرقابية ولخلق جو من التفاهم بين المكلف والمراقب الجبائي وهذه الحقوق منها ما يرتبط بحق الرقابة الجبائية ومنها ما هو على أساس التقويم.

1- ضمانات متعلقة بحق الرقابة:

عند سير التحقيق على الأعوان المحققين احترام الضمانات الممنوحة للمكلف والإخلال بهذه الضمانات يؤدي إلى بطلان إجراءات التحقيق.

أ_ **الإعلام المسبق:**

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

يجب على أعوان الإدارة الجبائية عند إجراء أي مراقبة جبائية إرسال إشعار بالمراقبة في مقابل إشعار بالاستلام من المكلف مرفق بميثاق الحقوق وواجبات المكلف الخاضع للرقابة لأجل إعلامه، وللمكلف أجل 10 أيام لتحضير محاسبته في حال مراقبة محاسبته.

وأضافت المادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية الفقرة 3 لأنه لا يمكن إجراء تحقيق معمق لوضعية الجبائية فيما يتعلق بالضريبة على الدخل دون إعلام المكلف بالضريبة مسبقا من خلال إرسال إشعار بالتحقيق أو تسليمه له مع إشعار بالاستلام مرفوق بميثاق حقوق وواجبات المكلف بالضريبة المحقق في وضعية الجبائية وله أجل 15 يوما ابتداء من تاريخ الاستلام ، ويمكن تمديد الأجل بناء على طلب والإشعار بالتحقيق المرسل مقابل إشعار بالوصول إما بالبريد أو يسلم مباشرة للمكلف بالضريبة أو موكله. والإشعار بالتحقيق يوضح فيه ¹.

◀ بالنسبة للتحقيق المحاسبي :

- __ اسم ولقب المكلف؛
- __ أسماء وألقاب ورتب المحققين؛
- __ تاريخ وساعة أول تدخل في المؤسسة؛
- __ الضرائب، الحقوق والرسوم الخاضعة للرقابة؛
- __ سنوات التحقيق والوثائق الواجب إطلاع عليها؛
- __ الأجل الأدنى للتحضير مدته 10 أيام ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار.

◀ بالنسبة للتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية :

- __ اسم ولقب المكلف؛
- __ أسماء ورتب المحققين؛
- __ تاريخ وساعة تدخل المراقبين؛
- __ إمكانية الاستعانة بمستشار من اختيار المكلف؛
- __ الأجل الأدنى للتحضير مدته 15 أيام ابتداء من تاريخ استلام هذا الإشعار.

وكملاحظة، لا يمكن للمراقب الجبائي البدء في التحقيق إلا بعد إرسال الإشعار بالتحقيق وانتهاء مدة التحضير الممنوحة للمكلف، ويمكن أن تلغى هذه المدة في حالة الرقابة المفاجئة والتي ترمي إلى معاينة العناصر المادية المستعملة من قبل

¹ نوى نجا ، فعاليات الرقابة الجبائية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص 56.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

المؤسسة، أو التحقق من وجود الوثائق المحاسبية وفي هذه الحالة يسلم الإشعار بالتحقيق مع بداية عمليات المراقبة، ولا يمكن البدء في الفحص للوثائق المحاسبية إلا بعد استنفاد أجل التحضير¹.

ب_ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية:

إلزاما على المراقب منح المكلف ميثاق المكلفين المراقبين، وهي وثيقة محاسبية واضحة متضمنة القواعد الأساسية للرقابة الجبائية وكذا حقوق وواجبات المكلفين بالضريبة ويمنح للمكلف في أول يوم لتدخل المحقق.

ج_ الاستعانة بمستشار:

لقد منح المشرع الجبائي للمكلف الخاضع للرقابة الجبائية حق الاستعانة بمستشار من اختياره، نص المادة 20فقرة 06: "يجب تحت طائلة بطلان الإجراء أن يشار في الإشعار بإعادة التقويم إلى أن المكلف بالضريبة له الحق في الاستعانة بمستشار من اختياره من أجل مناقشة اقتراحات رفع مبلغ الضريبة أو من أجل الإجابة عليها"².

ويكون هذا المستشار إما محاسبا أو مستشارا جبائيا، محاميا، وهذا من أجل متابعة عمليات الرقابة والرد على اقتراحات الإدارة الجبائية ومناقشتها.

د_ عدم إعادة الرقابة:

لا يمكن للإدارة الجبائية أن تجري رقابة ثانية خلال نفس الفترة سواء كان في التحقيق المحاسبي أو التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية ما عدا في حالة اكتشاف المراقب الجبائي بعد التحقيقات استعمال المكلف لممارسات تدليسية أثناء التحقيق أو أدلى بمعلومات خاطئة أو غير كاملة.

هـ_ تحديد مدة الرقابة في عين المكان:

إن مدة التحقيق الجبائي كما حددها المشرع الجبائي محددة قانونا أكثر من 03 أشهر فيما يخص حيث:

« في حالة التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية لا يمكن للمكلف أن يتجاوز 01 سنة حسب نص المادة 21فقرة 4 من قانون الاجراءات الجبائية: «لا يمكن أن يمتد التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة طيلة فترة تفوق سنة واحدة، اعتبارا من تاريخ استلام الإشعار بالتحقيق أو تاريخ تسليمه للإشعار بالتحقيق»

¹ ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة الجبائية، منشورات المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية، طبعة 2010، ص 29.

² المادة 20، الفقرة 6 من قانون الاجراءات الجبائية، المعدلة بموجب المادة 37 من قانون المالية 2009، جريدة رسمية، عدد 74، ص 13.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

« في حالة التحقيق المحاسبي تناولته المادة 20فقرة 5من قانون الاجراءات الجبائية : «لا يمكن تحت طائلة بطلان الإجراء أن تستغرق مدة التحقيق في عين المكان، فيما يخص الدفاتر و الوثائق المحاسبية أكثر من 3 أشهر فيما يخص :

__مؤسسات تأدية الخدمات، إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 1000.000دج بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.

__ كل المؤسسات الأخرى، إذا كان رقم أعمالها لا يتجاوز 2000.000دج بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها، ويمتد هذا الأجل إلى 06 أشهر بالنسبة للمؤسسات المذكورة أعلاه إذا كان رقم أعمالها السنوي لا يفوق على التوالي 5000.000 و 10.000.00دج بالنسبة لكل سنة مالية محقق فيها.

__ ويجب أن لا يتجاوز مدة التحقيق بعين المكان في جميع الحالات الأخرى 09 أشهر استثناء لا تطبق مدة الرقابة في حالة استعمال مناورات تدليسية مثبتة قانونا أو قدم المكلف معلومات غير كاملة أو غير صحيحة أثناء التحقيق وفي الآجال المحددة.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الأداء الضريبي

يعبر الأداء الضريبي عن مدى كفاءة الإدارة الضريبية في استغلال الموارد المالية والبشرية المخصصة لها. فكلما كان استخدامها لهذه الموارد أكثر فعالية، زادت قدرتها على تحقيق أهدافها، وأبرزها زيادة الإيرادات الضريبية ورفع معدلات التحصيل دون إثقال كاهل المكلفين. كما أن تحقيق رضا المكلفين يعد عاملاً مهماً نظراً لدورهم الأساسي في تمويل الخزينة العامة.

المطلب الأول: ماهية الضريبة

تحتل الضرائب مكانة متميزة وأهمية كبيرة في التشريعات المالية لما لها من نتائج إيجابية في دعم الموازنة العامة باعتبارها إحدى الأدوات الهامة للسياسة الاقتصادية للدولة، بالإضافة إلى ما تحققه من أهداف في مختلف المجالات. وعليه سيتم التطرق في هذا المطلب إلى كل من مفهوم الضريبة أولاً، ثم تبيان خصائصها ثانياً.

أولاً: تعريف وخصائص الضريبة

1- تعريف الضريبة

عرفت الضريبة بالعديد من التعريفات أهمها ما يلي:

- الضرائب هي المورد المالي العام الذي تقتطعه الدولة من الأشخاص جبراً بغرض استخدامه لتحقيق أهداف عامة.¹
- الضريبة هي اقتطاع مالي إلزامي ونهائي تحدده الدولة دون مقابل لغرض تحقيق أهداف عامة.²
- اقتطاع نقدي ذو سلطة نهائي دون مقابل منجز لفائدة الجماعات الإقليمية للدولة وجماعات محلية أو لصالح الهيئات العمومية الإقليمية.³
- أما أحدث التعاريف للضريبة فيعرف الضريبة على أنها "فريضة نقدية يدفعها الفرد جبراً إلى الدولة، أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصفة نهائية مساهمة منه في تحمل الأعباء والتكاليف العامة دون الحصول على مقابل أو منفعة خاصة.⁴

¹ حسين مصطفى حسين، المالية العامة، الطبعة 5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 42.

² محمد صغير بعلي، يسرى أبو العلاء، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 58.

³ محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة، الجزائر، 2008، ص 13.

⁴ أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة، عمان، 2010، ص 126.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

2- خصائص الضريبة: من خلال التعاريف السابقة للضريبة، يمكن تحديد خصائصها الضريبية المتمثلة فيما يلي:

أ_ الضريبة فريضة نقدية: تدفع الضريبة في العصر الحديث في صورة نقدية تماشياً مع مقتضيات النظام الاقتصادي ككل لكون أن المعاملات كلها أصبحت تقوم على استخدام النقود سواء في القطاعات العامة أو الخاصة وبما أن النفقات العامة تتم في صورة نقدية فإن الإيرادات بما في ذلك الضرائب لابد وأن تحصل كذلك بالنقود¹.

ب_ الضريبة تفرض من قبل الدولة: إن الضريبة من حيث المبدأ لا يمكن أن تفرض أو تعدل أو تلغى إلا من قبل السلطة التشريعية، فالإدارة الضريبية تقوم بتنفيذ أحكام القانون فلا تستطيع إلا فرض وتحصيل الضرائب المسموح بها من قبل السلطات المختصة. ولذلك يجب أن تكون أحكام قانون الضريبة ملزمة للدولة، كما هي ملزمة للفرد، والقضاء يجب أن يكون رقيباً على كل مخالفة محققاً للعدل ووازعاً للضوابط ومانعاً للتعسف².

ج_ الضريبة اقتطاع إجباري: إذ يكون الالتزام بأداء الضريبة واجباً على جميع المكلفين بأدائها ما دام قد توفرت لديهم الشروط التي حددها قانون الضريبة، وأن التهرب من أدائها جريمة تستوجب العقاب.

د_ الضريبة تفرض بصورة نهائية: والجبائية بصورة نهائية تعني أن مبلغ الضريبة الذي تستوفيه الدولة، يخرج عن ملكية الفرد ويدخل في ملكية الدولة بصورة نهائية، دون أن تكون ملزمة بعد ذلك بإعادته إلى من دفعه³.

هـ_ الضريبة تدفع بدون مقابل: أي أن الضريبة تدفع للدولة دون اشتراط الحصول على مقابل أو نفع معين، فالفرد يدفع الضريبة باعتباره أحد أفراد المجتمع وذلك من خلال مساهمته في الأعباء العامة للدولة⁴.

و_ فرض الضريبة تحقق نفع عام: هنا الدولة لا تلتزم كما ذكرنا بتقديم خدمة معينة أو نفع خاص إلى المكلف بدفع الضريبة بل أنها تحصل على حصيله الضرائب بالإضافة إلى غيرها من الإيرادات العامة من أجل القيام باستخدامها في أوجه الإنفاق العام الذي يترتب عليها القيام بها لتحقيق منافع عامة للمجتمع⁵.

¹ سعودي محمد الطاهر، المالية العامة، دار قانة للنشر، 2009، ص 92.

² عدي عفانة، عادل القطوانة، أحمد الجدع، الجديد في المحاسبة الضريبية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص 5.

³ عبد الغفور إبراهيم أحمد، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، دار زهران للنشر، الأردن، 2009، ص 238.

⁴ فاضل مرشد حمدان محمود، المعالجة الضريبية لمعاملات المصارف الإسلامية، أطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في المنازعات الضريبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2005، ص 55.

⁵ زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الفتح للطباعة و النشر، مصر، 2003، ص 121-122.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

ثانياً: أنواع وأهداف الضريبة

1- أنواع الضريبة

أ_ الضرائب المباشرة

هي الضرائب التي تفرض على المالك مباشرة، أي أن أساسها أو وعائها هو مال معين بالذات مثل دخل أو رأس مال المكلف، وتتميز بالميزات التالية:

◀ تخضع لقاعدة الملائمة والعدالة؛

◀ تتميز بالوضوح والبساطة فيما يخص فرضها وتصفيتهما وتحصيلها.

◀ الضريبة على الدخل يقصد بها الضريبة التي تفرض على مجموع الدخل المتحقق للمكلف بالضريبة من مصادر متعددة مثل الضريبة على الدخل الإجمالي¹.

◀ الضريبة على رأس المال الضريبة على رأس المال وهي الضريبة التي تفرض على رأس المال المستخدم في العملية الإنتاجية أي رأس المال المنتج.

ب_ الضرائب غير المباشرة

هي التي تقتطع بطريقة غير مباشرة من الدخل أو رأس المال المكلف ولا تنصب على وجود المال وإنما على استعماله، وتعدد أشكالها من حيث نظامها وأسلوب تحصيلها ويمكن تقسيمها إلى:

◀ **ضرائب على الإنفاق** : وهي ضرائب تفرض على الدخل بمناسبة إنفاقه، لذا فهي تصيب الدخل بطريقة غير مباشرة حيث تنتقل هذه الضريبة إلى المستهلك النهائي، كما أنها تراعي مبدأ العدالة في التطبيق ذلك أنها تفرض على السلع الأكثر استهلاكاً.

◀ **ضرائب التداول**: تفرض هذه الضريبة بمناسبة انتقال الثروة، و من أمثلتها رسوم التسجيل التي تفرض على انتقال الملكية وقد تحصل عن طريق طوابع ضريبية مثل تلك الطوابع التي تلصق على أوراق العقود، ويتميز هذا النوع من الضرائب بغزارة الحصيلة وسهولة الإجراءات والتحصيل وثبات الأسعار².

2- أهداف الضريبة: إن الهدف الأساسي من وجود الضرائب هو زيادة الإيرادات لتلبية النفقات العامة المتزايدة للدولة، لكنه ليس الهدف الوحيد، حيث مع تطور الدولة وزيادة نشاطاتها وتدخلها في الحياة الاقتصادية بصورة فعالة، أدى إلى تطور الأهداف الضريبية كونها أداة أساسية في يد الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية، اجتماعية، سياسية وهي كالتالي:

¹ علي إبراهيم، أنور عجارمة، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، ص 125.

² سميرة عباس، مريم بن عيشة، دور الضريبة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة ماستر، المركز الجامعي يحي فارس المدية، 2004، ص 18.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

أ_الأهداف المالية

وذلك من خلال توفير حصيلة ضريبية كافية ودائمة يمكن الاعتماد عليها في توفير المتطلبات اللازمة لتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة وتحقيق التنمية المطلوبة، مع مراعاة أن تكون مصاريف تحصيل الضريبة في أدنى حدودها، والتشديد على أهمية التوسع الأفقي في إعداد المكلفين، وبالتالي توفير ممولين جدد للمحافظة على مقدار الضرائب التي يتم تحصيلها كل سنة.¹

ب_الأهداف الاقتصادية

تستخدم الضرائب لتحقيق الاستقرار عبر الدورة الاقتصادية عن طريق تخفيض الضرائب أثناء الانكماش الاقتصادي وامتصاص القوة الشرائية لدى الأفراد في حالة التضخم، أو كأداة لتشجيع بعض أنواع النشاط الاقتصادي عن طريق إعفاء النشاط من الضريبة أو تخفيضها على نتيجة النشاط أو إعفاء المواد الأولية اللازمة للقيام بهذا النشاط، كما قد تهدف الضريبة إلى تشجيع شكل من أشكال الاستغلال، كما في حالة تشجيع اندماج المشروعات بإعفائها من الضريبة أو تخفيض الضريبة عليها.²

ج_الأهداف الاجتماعية

إن الضريبة تسعى أيضا لتحقيق أهداف اجتماعية، وذلك بواسطة استخدامها في إعادة توزيع الدخل الوطني، أو الحد من رواج المنتجات الغير نافعة وتشجيع السلع الاستهلاكية الأخرى، ومواجهة الآثار الناجمة عن البطالة. ولهذا فإن الضريبة تلعب دورا هاما في تقليص الهوة الموجودة بين الأفراد من حيث الدخل والثروة،³ وتحقيق نوع من العدالة الاجتماعية وذلك بزيادة القدرة الشرائية للفئات محدودة الدخل والحد من تلك التي تتمتع بها الفئات مرتفعة الدخل.⁴

د_أهداف سياسية

تستطيع بعض الدول التي تهدف إلى الاشتراكية تقليل الفوارق بين الدخل عن طريق الضرائب التصاعدية، أو تحديد حد أقصى للدخل، وبذلك تتحول المدخرات من أيدي الأفراد إلى الدولة التي تتولى هي انفاقها بناء على الخطة الاقتصادية العامة للدولة.

¹ عادل محمد القطاونة، عدي حسين عفانة ، الحاسبة الضريبية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 208، ص 07.

² عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2013-2014، ص 06.

³ رحال نصر، عوادي مصطفى، جباية المؤسسة بين النظرية و التطبيق، مطبعة سخري، الوادي، الجزائر؛ 2010-2011، ص 13.

⁴ محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية و الضرائب، دار هومو للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2004، ص 34.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

وكما أن فرض رسوم جمركية مانعة على منتجات بعض الدول وتخفيضها على منتجات دولة أخرى يعتبر هذا استعمال للضريبة لأهداف سياسية¹.

المطلب الثاني: ماهية الأداء الضريبي

يشير مفهوم الأداء بشكل عام إلى الفعل الذي من خلاله يتم إنجاز الأعمال كما يجب أن تنجز والذي يتصف بالاستمرارية والعمومية، وبالتالي فهو يحدد نجاح المؤسسة وبقائها، وبالتالي يشير مفهومه إلى مصطلحين مهمين هما الكفاءة والفعالية².

◀ **الفعالية:** تعرف الفعالية حسب Vincent planche على أنها القدرة على تحقيق النشاط المرتقب والوصول إلى النتائج المرتقبة.

و يرى Walker et Ruibert أن الفعالية ترتبط بالأهداف الإستراتيجية المؤسسة، كما يمكن من جهة أخرى ربط الفعالية بمخرجات المؤسسة³.

◀ **الكفاءة:**

__تعرف الكفاءة حسب WellberetRuekertz على أنها مقياس للمردودية في المؤسسة، أي أنها تتعلق بالمخرجات مقارنة بالمدخلات وهو ما يقترب من معنى الإنتاجية.

__كما يرى Vincent plouchet الكفاءة أنها القدرة على القيام بالعمل المطلوب بقليل من الإمكانيات والنشاط الكفاء، أي النشاط الأقل تكلفة⁴.

¹ حسيب مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 48.

² أسراء نايف محمد نور، استخدام بطاقة قياس الأداء المتوازن لتحسين أداء دوائر ضريبة الدخل في محافظات شمال الضفة الغربية، أطروحة استكمال لدرجة ماجستير في المنازعات الضريبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2017، ص 15.

³ الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، عدد 7، 2009-2010، ص 219.

⁴ الشيخ الداوي، نفس المرجع، ص 221.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

أولاً: تعريف الأداء الضريبي

هناك العديد من التعريفات للأداء الضريبي، نذكر منها:

1_ التعريف الأول: يتم تعريف أداء النشاط الضريبي على أنه "تطبيق إدارة الضرائب على اللوائح والقوانين المستمدة من النظام الضريبي "ويكون الأداء الضريبي فعالاً إذا امتلكت السياسة الضريبية واللوائح والقوانين المعمول بها القدرة على زيادة الإيرادات الضريبية، مما يؤدي إلى زيادة تحصيل الضرائب وبالتالي تمويل الخزينة العامة¹.

2_ التعريف الثاني: عرف Klum Maja الأداء الضريبي على أنه تأدية الإدارة الضريبية للمهام والواجبات المسندة إليها بطريقة كفؤة وفعالة من أجل ضمان وجود نظام ضريبي عادل، وفعال، واقتصادي².

يفهم من هذا التعريف أن الأداء الضريبي يمثل مدى التزام الإدارة الضريبية بتنفيذ النظام الضريبي بفعالية. ويتحقق ذلك عندما تستند عمليات التحصيل إلى مبادئ العدالة والمساواة والملائمة، مع ضمان ترشيد نفقات التحصيل³.

3_ التعريف الثالث: انعكاس لكيفية استخدام إدارة الضرائب للموارد المالية والبشرية، واستغلالها بفعالية وكفاءة بصورة تجعلها قادرة على تحقيق أهدافها المتمثلة في رفع الإيرادات الضريبية وتحقيق رضا المكلفين⁴.

إذن يعكس الأداء الضريبي مدى كفاءة الإدارة الضريبية في توظيف مواردها المالية والبشرية بفعالية، بحيث تتمكن من تحقيق أهدافها الأساسية، وأبرزها زيادة الإيرادات الضريبية وتعزيز رضا المكلفين، نظراً لدورهم المحوري في تمويل الخزينة العامة. ويتحدد هذا الأداء من خلال تفاعل عنصرين رئيسيين: أولاً، أسلوب استغلال الموارد المتاحة، والذي يعبر عن مستوى الكفاءة؛ وثانياً، النتائج المحققة من هذا الاستخدام، والتي تمثل معيار الفعالية. وبذلك، يُستخدم الأداء الضريبي لتقييم قدرة الإدارة الضريبية على تحقيق أهدافها ومدى التزامها بمبدأ الرشادة في تنفيذ سياساتها، أي اعتماد نهج عقلاني لتحقيق الغايات المرجوة.

¹Muzainah Mansor , Performance Management For A Tax Administration, Integrating Organizational Diagnosis To Achieve Systemic Congruence, Malaysia, 2012, p3.

²سالم عواد هادي وآخرون، التدوير الوظيفي وأثره في الأداء الضريبي بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب. مجلة دراسات محاسبية ومالية، JAFS العدد، 44 جامعة بغداد، 2018، ص02.

³ Maja klam, peformacemeasurment fortes administration, the case of slovenia, international review of administration sciences, 2004, P :567-574.

⁴غفران ناظم طراد الشيباني، سعد سلمان عواد المعيني، قياس تأثير الرقابة الداخلية في الاداء الضريبي باستخدام مؤشرات بطاقة العالمت المتوازنة بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب، المؤتمر الوطني الرابع لطلبة الدراسات العليا، العراق، 2019، ص6.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

ثانيا: العوامل المؤثرة على الأداء الضريبي

يتأثر أداء المؤسسة بعدد من العوامل المتنوعة، والتي تنقسم إلى عوامل داخلية يمكن للمؤسسة التحكم بها، وعوامل خارجية تفرضها بيئة العمل المحيطة، مما يجعل التكيف معها أكثر صعوبة¹.

1_ العوامل الداخلية

تشمل العوامل الداخلية مجموعة من العناصر التي تؤثر بشكل مباشر على أداء المؤسسة، ويمكن إدارتها لتحقيق نتائج إيجابية. ومن أبرزها:

أ_ الإدارة

تتحمل الإدارة مسؤولية أساسية في توجيه واستخدام الموارد المتاحة داخل المؤسسة، حيث تساهم بنسبة تفوق 15% في تحسين الأداء. ويعتمد نجاحها على تطبيق وظائفها الأساسية، مثل التخطيط، التنظيم، التنسيق، الرقابة، والقيادة، والتي تؤثر بشكل جوهري على جميع الأنشطة المؤسسية².

ب_ التنظيم

يشير التنظيم إلى عملية تصميم هيكل المؤسسة، والتي تشمل تحديد الأقسام الإدارية، توزيع السلطات، وتصميم بيئة العمل بما يضمن تحقيق الانسجام بين الموظفين. ويعد مستوى التنظيم عاملاً مؤثراً في الأداء المؤسسي، مما يستوجب تبني تنظيم ديناميكي يتيح التكيف مع التغيرات³.

ج_ بيئة العمل

تتعلق بيئة العمل بالعوامل المحيطة بالفرد أثناء تأدية مهامه، حيث يمكن أن يؤدي غياب الانسجام والتنظيم إلى بيئة عمل سلبية تقلل من الإنتاجية.

د_ طبيعة العمل كلما زادت درجة التوافق بين الموظف ووظيفته، ازدادت دافعيته للعمل، مما ينعكس إيجاباً على ولاءه للمؤسسة ومستوى أدائه⁴.

¹ زهير ثابت، كيفية تقييم أداء الشركات و العاملين، دار النهضة العربية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2001، ص 14.

² بلقايد إبراهيم، بوري شوقي، علاقة التحفيز بمستوى أداء العاملين دراسة ميدانية بالمؤسسة الوطنية للدهن لوحدة وهران، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، 2017، ص 259.

³ بلقاسم سلاطينة، إسماعيل قبرة، التنظيم الحديث للمؤسسة، الطبعة 2، دار الفكر للنشر و التوزيع، الجزائر 2008، ص 48.

⁴ زهير ثابت، كيفية تقييم أداء الشركات و العاملين، مرجع سبق ذكره، ص 94.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

هـ- الهيكل التنظيمي

يمثل الهيكل التنظيمي الإطار الذي يحدد العلاقات بين المستويات الإدارية المختلفة، ويبيّن كيفية توزيع المهام بين أفراد المؤسسة، إلى جانب تحديد آليات التنسيق وقنوات الاتصال بين الأقسام المختلفة¹.

و- العوامل التقنية

تشمل الجوانب التقنية داخل المؤسسة، مثل نوع التكنولوجيا المستخدمة، ومستوى الاعتماد على الآلات، وجودة المنتجات ومدى توافقها مع متطلبات السوق. تؤثر هذه العوامل بشكل مباشر على كفاءة العمليات الإنتاجية وقدرة المؤسسة على المنافسة².

2_ العوامل الخارجية

تشمل العوامل الخارجية كافة التغيرات التي تؤثر على أنشطة وقرارات المؤسسة، لكنها تظل خارج نطاق سيطرتها، مما يستوجب استراتيجيات تكيف فعالة. وتنقسم إلى³:

أ_ العوامل السياسية والقانونية

تتعلق هذه العوامل بالاستقرار السياسي والتشريعات القانونية التي تحكم بيئة الأعمال. وقد توفر بيئة سياسية مستقرة فرصاً للنمو، بينما تفرض التقلبات السياسية تحديات تتطلب المرونة في التأقلم مع التغيرات التشريعية⁴.

ب_ العوامل الاقتصادية

تشمل الأوضاع الاقتصادية العامة مثل الأنظمة الاقتصادية السائدة، الأزمات المالية، تقلبات الأسعار، ومستويات الطلب المحلي والدولي. يمكن أن توفر بعض الظروف الاقتصادية فرصاً للمؤسسة، مثل زيادة الطلب على منتجاتها في الأسواق الخارجية⁵.

¹Robbins Stephen, **Magazine organisation et travail**, tome 10 ; le Nombre 01, 1990, P 75.

²عبد المالك فوهودة، بين الكفاءة والفعالية، مفهوم وتقييم، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الأول، جامعة بسكرة، 2001، ص 98.

³عمر تيمجدين آدور، إستراتيجية التنوع في تحسين أداء المؤسسة الصناعية، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة خيضر بسكرة، الجزائر، 2013، ص 62.

⁴عادل عشي، الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، قياس و تقييم، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير في علوم التسير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2001-2002، ص 9 - 10.

⁵نفس المرجع، ص 11 - 13.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

ج_العوامل الاجتماعية

ترتبط بالتركيبة السكانية، التوزيع الجغرافي، أنماط الاستهلاك، ومستوى التعليم، وجميعها تؤثر على سلوك العملاء واحتياجات السوق.

د_العوامل التكنولوجية

تشمل الابتكارات والتطورات التقنية التي تؤثر على أساليب الإنتاج وتحويل الموارد إلى سلع وخدمات، وتعد التطورات التكنولوجية عاملاً مهماً في تحسين الإنتاجية وتقليل التكاليف.

المطلب الثالث : مفهوم قياس الأداء الضريبي

يقوم النظام الضريبي على ثلاث ركائز أساسية، وهي: التشريعات الضريبية، السياسة الضريبية، والإدارة الضريبية. ولا يقتصر تقييم الأداء الضريبي على اعتباره وسيلة لتمويل الخزينة العامة، بل يشمل أيضاً أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، إلى جانب تأثيره على المستوى الوطني، حيث تعد الضريبة أداة مالية محورية تعزز التضامن الاجتماعي وتدعمه بشكل مستدام.

أولاً: تعريف قياس الأداء الضريبي

سننطلق أولاً إلى تعريف قياس الأداء الضريبي، حيث اختلفت آراء الباحثين في تعريفه وفيما يلي نستعرض بعض التعريفات:

1_التعريف الأول حسب البنك العالمي :

قياس الأداء الضريبي هو عملية يمكن أن تتم من خلال ثلاث جوانب و هي : الفعالية، الكفاءة و العدالة¹

2_التعريف الثاني حسب **Tanzi and Pellechio** :

تقويم و قياس الأداء الضريبي هو نشاط تقوم به إدارة الضرائب بصفة دورية بهدف منه الحكم على مقدار كفاءة و فعالية العمل المنجز من قبل العاملين في هذه الإدارة، و ذلك للتحقق من تطبيقها للسياسة الضريبية بشكل صحيح، ومدى

¹ Jeff Johnson, **Linking Employee Perceptions of Service Climates to Customer Satisfaction**, London, 1996,p 831.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

تحقيق الأهداف المسطرة من قبلها، و التي تتمثل في رفع الإيرادات الضريبية و حجم الامتثال الضريبي، و ذلك من خلال عاملين أو معيارين للأداء الضريبي هما؛ الكفاءة و الفعالية¹

3_التعريف الثالث حسب Silvani and Baer:

تقويم و قياس الأداء الضريبي هي عملية يتم من خلالها الحكم على مدى تأدية إدارة الضرائب لمهامها، و ذلك من خلال تقييم نظام الإدارة الضريبية بالنظر لمجموعة العمليات التي تتم داخل هذا النظام، ومدى قدرتها على تقليص الفجوة بين إدارة الضرائب والمكلفين بالضريبة²

يتضح من التعريفات السابقة أن تقييم و قياس الأداء الضريبي يمثل عملية إدارية دورية تنفذها الإدارة الضريبية بهدف تحليل مدى كفاءة وفعالية الجهود المبذولة من قبل موظفيها. وتتمثل هذه العملية في تحديد نقاط القوة والضعف في أدائهم، إلى جانب تقييم السلوكيات المهنية التي يعتمدونها في سياقات معينة، ومدى إسهامهم في تحقيق الأهداف المحددة سلفاً من قبل الإدارة الضريبية³.

ثانياً: أهمية قياس الأداء الضريبي

قياس الأداء الضريبي عملية مستمرة للتحقق من مدى نجاح أو ضعف السياسة الضريبية في تحقيق أهدافها وغاياتها. وهو ينطوي على جمع البيانات عن التقدم المحرز، في هذا الصدد يجب أن يعتمد قياس الأداء الضريبي على مؤشرات الأداء التي تحتوي على معلومات مهمة ومفيدة حول تأثيرات القرارات الضريبية أو منتظمة النشاط الضريبي معبرا عنها كنسبة مئوية أو مؤشر أو معدل أو مقارنة أخرى يتم مراقبتها على فترات ومقارنتها بمعيار واحد أو أكثر⁴.

تسهم عملية قياس الأداء الضريبي من خلال مؤشرات الأداء المعتمدة في تقييم مدى كفاءة وفعالية السياسة الضريبية في تحقيق أهدافها والنتائج المرجوة. ومن خلال هذه العملية، تتمكن الإدارة الضريبية من تحديد أوجه القصور

¹ Glenn Jenkins ,Roy Kelly ,Rup Khadka,**Modernisation of tax Administration in Low-Income Countries**, The case of Nepal,Belguim, 2007, p68.

² James harter, frank Schmiidt ,Theodore Hayes,**Business-Unit-Level Relationship betweenEmployeesatisfaction,EmployeeEngagementandBusinessOutcomes**,AMeta-Analysis,England, 2002, p 87.

³مد ماهر موسى درغام ، تقويم و قياس الأداء لدائرة ضريبة الدخل، مجلة تنمية الرافدين ، كلية الإدارة والإقتصاد، جامعة الموصل، فلسطين، 2003، ص 84.

⁴ BUNESCU Liliana, **TAX PERFORMANCE ASSESSMENT IN SCANDINAVIAN COUNTRIES**, Lucian Blaga”University of Sibiu, Romania, 2015, p 1.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

والخلل في أدائها، مما يتيح لها إجراء تحليل شامل للكشف عن الأسباب الكامنة وراء تلك الإشكاليات. ويتيح ذلك بدوره اتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة ووضع الحلول الفعالة، بالإضافة إلى توجيه المسؤولين نحو الإجراءات الكفيلة بتجنب هذه المشكلات مستقبلاً.

الفصل الأول : الإطار النظري للرقابة الجبائية والأداء الضريبي

خلاصة الفصل

نستنتج في هذا الفصل أن الرقابة الجبائية تكتسي دوراً هاماً في النظام الضريبي، بكل أشكالها المختلفة من (رقابة داخلية و رقابة خارجية)، كما يتضح أن فعالية هذه الرقابة تعتمد على بنية مؤسساتية متينة وإجراءات تقنية وإدارية محكمة تستهدف التأكد من مدى التزام المكلفين الخاضعين للضريبة للقوانين الضريبية وكشف حالات الغش و التهرب الضريبي.

في الجزء الثاني من الفصل، يظهر أن الأداء الضريبي يُعتبر مؤشراً مهماً على كفاءة الإدارة الضريبية، حيث يتم قياسه بمدى قدرة الإدارة على استثمار مواردها البشرية والمالية لتحقيق أهدافها الرئيسية، مثل زيادة الحصيلة الضريبية وتحقيق رضا المكلفين بالضريبة. يظل هذا الأداء مرتبطاً بعوامل داخلية وخارجية مختلفة تتطلب وضع استراتيجية شاملة تضمن استدامة وفعالية النظام الضريبي.

الفصل الثاني

إجراءات الرقابة على

الموثائق لتحسين الأداء

الضريبي

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

الفصل الثاني: إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

تمهيد

تمثل الرقابة الجبائية على الوثائق إحدى أهم الأدوات التقنية والإدارية التي تعتمد عليها الإدارة الجبائية لضمان الالتزام بالقوانين الجبائية، وكشف أوجه التلاعب والغش الضريبي. وتكتسي هذه الرقابة أهمية متزايدة في ظل التحول نحو نظم تصريحية حديثة تركز على الثقة في المكلف بالضريبة، لكنها تتطلب في المقابل آليات تحقق صارمة تضمن مصداقية التصريحات والوثائق المقدمة.

وفي هذا السياق، يتناول هذا الفصل بالدراسة والتحليل إجراءات الرقابة على الوثائق ودورها في تحسين الأداء الضريبي . وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث رئيسية : الأول يعرض الإطار المفاهيمي والتنظيمي للوثائق المحاسبية والثاني يعرض التصريحات الجبائية بمختلف أنواعها ، بينما يخصص الثالث للرقابة الجبائية على الوثائق CSP بمختلف خطواتها و مراحلها القانونية والعملية، و انعكاسات هذه الرقابة على الأداء الضريبي ومساهمتها في تطوير جودة التحصيل وتعزيز الثقة في النظام الضريبي.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

المبحث الأول: ماهية الوثائق المحاسبية

تعد الوثائق المحاسبية حجر الأساس لأي نظام مالي، فهي تستخدم في تسجيل وتوثيق العمليات المالية داخل المؤسسة، مما يضمن دقة البيانات ويسهل عملية المراجعة والتدقيق. وتعكس هذه الوثائق جميع المعاملات المالية التي تتم خلال فترة معينة، سواء كانت تتعلق بالمبيعات، المشتريات، النفقات، أو أي معاملات أخرى ذات تأثير مالي.

ومن خلال هذه الوثائق، يمكن للمؤسسات إعداد القوائم المالية، متابعة الأداء المالي، وضمان الامتثال للمعايير المحاسبية والتشريعات الضريبية¹.

المطلب الأول: تعريف الوثائق المحاسبية

تناول العديد من الباحثين والمحاسبين مفهوم الوثائق المحاسبية، حيث تعددت التعريفات وفقاً لوجهات النظر المختلفة، ولكنها تشترك جميعها في التأكيد على أن هذه الوثائق تُستخدم كأدلة محاسبية لتسجيل وتوثيق العمليات المالية بطريقة منهجية ومنظمة.

➤ يعرفها محمد عبد الله النجار بأنها: "المستندات الرسمية التي تُستخدم في تسجيل العمليات المالية داخل المؤسسة، وهي الأساس الذي تعتمد عليه المحاسبة لإثبات صحة المعاملات المالية والتحقق من مشروعيتها"²؛

➤ أما أحمد علي السعدي، فيصفها بأنها: "جميع الوثائق والدفاتر والقيود المحاسبية التي تساهم في إعداد القوائم المالية، وتشمل سجلات الأصول والالتزامات وجميع المعاملات النقدية والقيود الدفترية مثل دفتر الأستاذ وأي مستندات داعمة مثل الشيكات وإيصالات الدفع وسندات القبض والفواتير وغيرها"³؛

➤ بينما تشير ليلى حسن العطار إلى أن الوثائق المحاسبية هي: "الوثائق التي تعكس الأحداث المالية داخل المؤسسة، ويتم استخدامها لتحديد أثر المعاملات المختلفة على القوائم المالية، وهي تتضمن المستندات الأصلية والمستندات الداعمة التي تساعد في تحليل وتفسير العمليات المالية"⁴؛

➤ ومن منظور أكثر تفصيلاً، يوضح سمير زكي الكيلاني أن الوثائق المحاسبية "تشمل جميع المستندات والسجلات الإلكترونية أو الورقية التي تُستخدم في تسجيل العمليات المالية، وتساعد في ضمان صحة القوائم المالية، كما تُعتبر أدلة قانونية في حالة التدقيق أو النزاعات المالية"⁵.

¹ محمد عبد الله النجار، المحاسبة المالية، الأسس والمبادئ، الطبعة الثالثة، دار الفكر العربي، 2018، ص 30.

² نفس المرجع، ص 45.

³ أحمد علي السعدي، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الثانية، دار الجامعات المصرية، 2020، ص 112.

⁴ ليلى حسن العطار، أصول المحاسبة المالية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، 2019، ص 78.

⁵ سمير زكي الكيلاني، مدخل إلى المحاسبة المالية، الطبعة الثانية، دار المسيرة، 2021، ص 94.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

على الرغم من اختلاف التعريفات السابقة، إلا أن جميعها تتفق على أن الوثائق المحاسبية تلعب دورًا حيويًا في النظام المالي، حيث تساعد على توثيق المعاملات بدقة، وتوفير مرجعية يمكن الاعتماد عليها في عمليات التدقيق والمراجعة إضافةً إلى دورها في ضمان الامتثال للأنظمة المحاسبية والقانونية المعمول بها.

المطلب الثاني: أنواع الوثائق المحاسبية

تلعب الوثائق المحاسبية دورًا أساسيًا في توثيق العمليات المالية داخل المؤسسة، حيث تساعد في تسجيل وتحليل البيانات المحاسبية بدقة، مما يساهم في إعداد القوائم المالية واتخاذ القرارات الإدارية والمالية الصائبة. وتختلف أنواع الوثائق المحاسبية وفقًا لوظيفتها، فمنها ما يُستخدم لإثبات المعاملات المالية مباشرة، ومنها ما يستخدم كأدوات مساعدة في التحليل والمراجعة¹.

تم تصنيف الوثائق المحاسبية إلى ثلاث فئات رئيسية، هي: الوثائق الأساسية، دفاتر المحاسبة، والوثائق الداعمة، حيث يؤدي كل نوع منها وظيفة محددة في النظام المالي للمؤسسة².

أولاً: الوثائق الأساسية

تشمل الوثائق الأساسية جميع المستندات التي يتم إنشاؤها عند حدوث العمليات المالية، وتعد المرجع الأول لإثبات المعاملات المالية داخل المؤسسة. ومن أبرز هذه الوثائق:

❏ **فواتير الشراء والمبيعات:** تُعد الفواتير من أهم المستندات المحاسبية، حيث تتضمن تفاصيل العملية التجارية، مثل نوع البضاعة، الكمية، السعر، وبيانات المورد أو العميل. وتعتبر هذه الوثيقة ضرورية لحفظ حقوق الأطراف المتعاملة، ولإثبات صحة البيانات المحاسبية³؛

❏ **سندات القبض والصرف:** تُستخدم هذه السندات لتوثيق جميع العمليات النقدية داخل المؤسسة، سواء كانت إيرادات أو مصروفات. تُعد هذه السندات ضرورية للحفاظ على دقة السجلات المالية، كما أنها تساعد في الرقابة المالية ومنع الأخطاء أو التلاعب في العمليات النقدية⁴؛

¹ محمد عبد الله النجار، المحاسبة المالية، الأسس والمبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 58.

² أحمد علي السعدي، نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص 130.

³ ليلي حسن العطار، أصول المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 84.

⁴ سمير زكي الكيلاني، مدخل إلى المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 102.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

❖ **الشيكات وإيصالات الدفع:** تُعتبر الشيكات من أهم وسائل الدفع في المؤسسات، حيث تُستخدم في العمليات المالية الرسمية. أما إيصالات الدفع، فهي تُستخدم لتأكيد استلام الأموال أو سداد الالتزامات المالية، مما يساعد في توثيق العمليات النقدية وضمان الشفافية في التعاملات المالية¹.

ثانياً: دفاتر المحاسبة

تمثل دفاتر المحاسبة السجلات الرسمية التي يتم فيها تسجيل العمليات المالية وفقاً لنظام القيد المزدوج، وهي ضرورية لإعداد القوائم المالية وإجراء التحليل المحاسبي. ومن أبرز هذه الدفاتر :

❖ **دفتر اليومية:** يُستخدم لتسجيل جميع العمليات المالية التي تتم يومياً وفقاً للترتيب الزمني، وهو المرجع الأساسي في النظام المحاسبي، حيث يتم الاعتماد عليه عند إعداد التقارير المالية والموازنات السنوية²؛

❖ **دفتر الأستاذ:** يتضمن هذا دفتر جميع حسابات المؤسسة، حيث يتم ترحيل المعاملات المالية من دفتر اليومية إلى الحسابات الخاصة بها داخل دفتر الأستاذ. يساعد هذا دفتر في تتبع الحركات المالية لكل حساب على حدى، مما يُسهل عملية الرقابة والتحليل المالي³؛

❖ **دفاتر الجرد:** تُستخدم هذه الدفاتر لحصر الأصول والخصوم في نهاية الفترة المالية، وتساعد في إعداد القوائم المالية بشكل دقيق. تُعتبر دفاتر الجرد أداة ضرورية لضمان توافق السجلات المحاسبية مع الواقع الفعلي للمؤسسة⁴.

ثالثاً: الوثائق الداعمة

هي المستندات التي تُساعد في تفسير العمليات المالية، وتُستخدم كمرجع إضافي عند الحاجة إلى تدقيق أو تحليل البيانات المحاسبية. ومن بين هذه الوثائق:

❖ **العقود المالية:** تشمل عقود البيع والشراء، عقود الإيجار، والعقود المصرفية. تُعتبر هذه العقود وثائق قانونية تُثبت الالتزامات المالية بين الأطراف المختلفة، وتُستخدم كأدلة في النزاعات المالية أو التدقيقات المحاسبية⁵؛

❖ **كشوف الحسابات البنكية:** تُستخدم هذه الكشوف لمطابقة السجلات المحاسبية مع المعاملات البنكية، مما يساعد في التحقق من دقة البيانات المالية، كما أنها تُسهم في اكتشاف أي تباينات قد تحدث بين السجلات الداخلية والحسابات المصرفية¹؛

¹ أحمد علي السعدي، نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره ، ص 145.

² محمد عبد الله النجار، المحاسبة المالية، الأسس والمبادئ، مرجع سبق ذكره ، ص 65.

³ ليلى حسن العطار، أصول المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره ، ص 92.

⁴ سمير زكي الكيلاني، مدخل إلى المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره ، ص 110.

⁵ أحمد علي السعدي، نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره ، ص 152.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

◀ **التقارير المالية الداخلية:** تشمل هذه التقارير بيانات تحليلية حول المصروفات، الإيرادات، وتحليل الأداء المالي. تُستخدم هذه التقارير في التخطيط المالي، وتساعد الإدارة في اتخاذ قرارات إستراتيجية تعتمد على بيانات دقيقة ومستندات موثوقة².

المطلب الثالث: أهمية الوثائق المحاسبية

تلعب الوثائق المحاسبية دورًا حيويًا في إدارة العمليات المالية للمؤسسات، حيث تمثل الركيزة الأساسية لضمان الامتثال للمعايير المحاسبية والقانونية. فمن خلالها، يمكن للمؤسسات توثيق جميع المعاملات المالية بطريقة شفافة، مما يساهم في تحسين الرقابة الداخلية، تعزيز الثقة لدى المستثمرين، ودعم عمليات التدقيق والمراجعة المالية³.

أولاً: وسيلة إثبات قانونية

تعتبر الوثائق المحاسبية أدوات قانونية تُستخدم لإثبات صحة المعاملات المالية داخل المؤسسة. فبفضلها، يمكن للمؤسسات الدفاع عن شرعية عملياتها أمام الجهات الرقابية والقانونية، كما تُعد الوثائق المحاسبية المرجع الأساسي في حال وجود نزاعات مالية بين الأطراف المتعاملة⁴.

ثانياً: ضمان الشفافية والمصدقية

تساهم الوثائق المحاسبية في تحقيق مستوى عالٍ من الشفافية في إدارة العمليات المالية، حيث تساعد في تقديم معلومات دقيقة وموثوقة حول الأداء المالي للمؤسسة. كما أن توفر سجلات مالية واضحة يعزز ثقة المساهمين والمستثمرين، مما يساعد على جذب رؤوس الأموال والاستثمارات⁵.

ثالثاً: أساس لاحتساب الضرائب

تعتمد السلطات الضريبية على الوثائق المحاسبية لحساب الضرائب المستحقة على المؤسسات، حيث توفر هذه الوثائق بيانات دقيقة حول الإيرادات والمصروفات. ومن خلال السجلات المالية، يمكن تحديد الالتزامات الضريبية بدقة، مما يساعد على تجنب التهرب الضريبي وضمان الامتثال للقوانين المالية⁶.

¹ محمد عبد الله النجار، المحاسبة المالية، الأسس والمبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 72.

² ليلي حسن العطار، أصول المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 100.

³ محمد عبد الله النجار، المحاسبة المالية، الأسس والمبادئ، مرجع سبق ذكره، ص 88.

⁴ أحمد علي السعدي، نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص 140.

⁵ ليلي حسن العطار، أصول المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 95.

⁶ سمير زكي الكيلاني، مدخل إلى المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 121.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

رابعاً: تحقيق الرقابة المالية

تلعب الوثائق المحاسبية دوراً أساسياً في الرقابة المالية، حيث تمكن المؤسسات من متابعة العمليات المالية والتأكد من توافقها مع السياسات المحاسبية المعتمدة. كما تساعد في تقليل احتمالية الاحتيال أو الأخطاء المحاسبية، من خلال توفير أدلة موثوقة يمكن الرجوع إليها عند الحاجة¹.

خامساً: دعم عملية اتخاذ القرار

توفر الوثائق المحاسبية بيانات دقيقة تساعد الإدارة في تحليل الوضع المالي للمؤسسة واتخاذ قرارات إستراتيجية مستنيرة. فمن خلال تحليل البيانات المالية المسجلة، يمكن للإدارة تحديد الأداء المالي، وضع استراتيجيات النمو، واتخاذ قرارات تتعلق بالتمويل والاستثمارات والتوسع في الأعمال².

سادساً: تسهيل عمليات التدقيق والمراجعة

تستخدم الوثائق المحاسبية في عمليات التدقيق الداخلي والخارجي، حيث توفر للمراجعين إمكانية تتبع العمليات المالية والتأكد من دقتها وصحتها وفقاً للمعايير المحاسبية المعتمدة. كما تسهم هذه الوثائق في تسهيل عمليات المراجعة المالية، مما يساعد على تحسين الأداء المالي وضمان الامتثال للقوانين واللوائح³.

¹ أحمد علي السعدي، نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره ، ص 157.

² محمد عبد الله النجار، المحاسبة المالية، الأسس والمبادئ، مرجع سبق ذكره ، ص 103.

³ ليلى حسن العطار، اصول المحاسبة المالية، مرجع سبق ذكره ، ص 110.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

المبحث الثاني: ماهية التصريحات الجبائية

استحدث نظام التصريحات الجبائية بناء على توجيهات المشرع الضريبي الجزائري، في سياق البحث عن نموذج يحقق التوازن بين مصلحة المكلفين بالضريبة من جهة، وإدارة الضرائب من جهة أخرى، مع السعي لتحقيق الصالح العام في النهاية. يُعرف النظام الجبائي الجزائري كنظام تصريحي، حيث يُطلب من المكلفين تقديم تصريحات حول مداخيلهم. وتقتصر مهمة الإدارة الجبائية على مراقبة تلك التصريحات ومتابعتها، بهدف ضمان حقوق الخزينة العامة. كما يُعد هذا النظام جزءاً من الجهود المبذولة في إطار السياسات العامة للدولة لمكافحة ظاهرة الغش والتهرب الضريبي. إذن سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم التصريحات الجبائية، أنواعها وأهميتها.

المطلب الأول: مفهوم التصريحات الجبائية

أولاً: تعريف التصريحات الجبائية

تعدد تعريفات التصريحات الجبائية، أبرزها ما يلي:

1_التعريف الأول : تتمثل التصريحات الجبائية في تلك الوثائق القانونية التي تربط بين المكلف بالضريبة ومصالح الإدارة الجبائية، لتسهيل عملية الاتصال فيما بينهم، تحتوي هذه الوثائق على معلومات تعبر عن الدّمة المالية ورقم الأعمال المحقق من قبل المكلف بدفع الضريبة¹؛

2_التعريف الثاني : التصريح الجبائي هو تلك الوثيقة التي يستلمها المكلف من الإدارة الجبائية من أجل التصريح برقم أعماله أو أرباحه أو تكاليفه ... إلخ، ثم يقوم بإرجاعها إلى مصلحة الضرائب لتكون كدليل إثبات تستعينه هذه الأخيرة لتحديد مبلغ الضريبة المناسب²؛

3_التعريف الثالث : التصريح الجبائي هو عبارة عن مجموعة من البيانات المعالجة والمنظمة التي باستطاعتها التأثير على وعاء الضريبة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة³؛

من خلال ما سبق، يمكن تعريف التصريحات الجبائية على أنها مجموعة من الوثائق القانونية التي تنظم العلاقة بين المكلف بالضريبة ومصالح الإدارة الجبائية، لتسهيل عملية التواصل بينهما. تتضمن هذه الوثائق بيانات تعبر عن الوضعية المالية وحجم النشاطات من جانب المكلفين، والتي تشكل الأساس لتحديد الأوعية الضريبية.

¹ عفاف بونيدر، مجال الدين لوصيف، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة الغش الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون، جامعة 8ماي 1945، 2015، ص 8.

² محمد عباس محرز، إقتصاديات الجبائية، دار هومة للنشر، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2008، ص 147.

³ محمد حامد عطاء، الفحص الضريبي للأنشطة، مطبعة دار الطباعة الحرة، الاسكندرية، مصر، 1994، ص 12.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

ثانياً: مفهوم تصريح المكلف بالضريبة

تقوم هذه الآلية على مبدأ تقديم المكلف بالضريبة إقراراً ذاتياً ضمن المهلة الزمنية التي ينص عليها القانون. يشتمل هذا الإقرار على كافة البيانات المتعلقة بثروته أو دخله أو المادة المشمولة بالضريبة بشكل عام. تستند هذه الطريقة إلى فرضية حسن النية والثقة في نزاهة المكلف، باعتباره الجهة الأكثر دراية ودقة في تحديد قيمة دخله الحقيقي وفقاً للمعطيات المتاحة لديه.

ويقصد بالمكلف بالضريبة ذلك الشخص الطبيعي أو الاعتباري، الذي يلتزم بتمويل الخزنة العامة لمواجهة نفقات الدولة بما يقوم بسداده من ضرائب مقررة نتيجة قيامه بنشاط، أو كنتيجة لعمله أو لما يحصل عليه من عوائد على رؤوس أمواله، ويتحدد ذلك المكلف هو والضريبة التي يقوم بدفعها عن طريق القانون¹.

ثالثاً: مفهوم التصريح المقدم من الغير

الوعاء الضريبي لا يقتصر فقط على التزام المكلف بالإفصاح عن البيانات الضريبية، بل يمتد ليشمل أيضاً الأطراف الأخرى المرتبطة بعلاقة قانونية معه، مثل تجار الجملة مع تجار التجزئة، أو المنتجين مع الموزعين، أو العمال مع المؤسسات وأيضاً الإدارات المختلفة. وتتميز هذه الطريقة بأهمية كبيرة للمصالح الضريبية، نظراً لأنها تعد من أكثر الوسائل كفاءة في تحديد القيمة الخاضعة للضريبة. ويعود ذلك إلى أن الأطراف الأخرى ليست لديها مصلحة في إخفاء قيمة الدخل أو التهرب من الضرائب، بل على العكس تماماً. فعلى سبيل المثال، صاحب العمل يكون مكرهاً على تقديم تصاريح دقيقة وواقعية؛ لتجنب أي عقوبات قد تُفرض في حال ارتكاب مخالفات، بالإضافة إلى مبلغ ضريبة يخصم من وعائه الضريبي، باعتباره أحد بنود التكاليف الواجبة الخصم من الدخل الإجمالي².

المطلب الثاني: أنواع التصريحات الجبائية

على المكلفين بالضريبة أن يكتتبوا في الآجال عددا من التصريحات المنصوص عليها في التشريع الجبائي.

أولاً: التصريح بالوجود

يخضع لهذا التصريح المكلفين الجدد والذين يخضعون للضريبة الجزافية الوحيدة والضريبة على الدخل الإجمالي أو على أرباح الشركات، يتم إكتتاب التصريح بالوجود في نموذج يسلم من طرف الإدارة الجبائية المتمثل في SERIE

¹ محمد هشام ملوكة، دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر، 2014، ص 12 – 13.

² ماجد إسماعيل أبو حمام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2009، ص 54.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

8 N° في أجل أقصاه ثلاثين (30) يوما من تاريخ بدء النشاط¹، ويتم التصريح به لدى مفتشية الضرائب التابعة لمكان ممارسته للنشاط، حيث يجب أن يتضمن المعلومات التالية : إسم ولقب المكلف، العنوان التجاري له، والعنوان بالجزائر أو خارج الجزائر بالنسبة للأجانب²؛

ثانيا: التصريح بالوعاء الضريبي

إختلفت التصريحات الخاصة بالقاعدة الضريبية باختلاف الأنظمة الضريبية الى:

1_التصريح الشهري DECLARATION MENSUELLE

حيث أقر المشرع الجزائري على أنه يتعين على المكلف الخاضع للنظام الحقيقي أن يرسل قبل 20 يوم الأولى من كل شهر إلى قابض الضرائب كشفا يبين فيه مبلغ العمليات المحققة لجميع معاملاته، ويجب إكتتاب التصريح عن طريق السلسلة (G50) لون أزرق من طرف المؤسسات التابعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة والسلسلة (G50A) لون بني من طرف الإدارة العمومية³؛

2_التصريح الثلاثي:

هو تصريح يخص المكلفين الخاضعين للنظام البسيط، حيث وجب عليهم إكتتاب تصريحاتهم فيما يخص الضريبة على الدخل الإجمالي، صنف الأجور الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة خلال العشرين (20) يوما الأولى من الشهر الموالي للثلاثي الذي تم خلاله دفع الأجور وتحقيق رقم الأعمال⁴؛

3_التصريح السنوي:

كل شخص خاضع للضريبة المباشرة والرسوم المماثلة يجب عليه إكتتاب التصريح بمدخله قبل الثلاثين (30) من شهر أفريل من كل سنة ، من خلال نموذج يوضع تحت تصرفه من طرف الإدارة الجبائية، كما يتعين على المكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة إكتتاب تصريح تقديري⁵ وآخر نهائي تحدده الإدارة الجبائية⁶.

¹المادة 183، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مرجع سبق ذكره، ص 43.

²الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2019، ص 76.

³المادة 76 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، ص 25.

⁴الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، مرجع سبق ذكره، ص 78.

⁵المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 04.

⁶المادة 03 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، ص 04.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

جدول رقم 1 : رزنامة التصريحات الجبائية.

نوع الوثيقة	تسمية الوثيقة	آجال التصريح	مكاف إيداع التصريح
G°01	تصريح بالضريبة عللادخل الإجمالي IRG	قبل الفاتح من ماي منكل سنة	إدارة الضرائب التابعة الى مقر نشاط المكلف
G°11	التصريحات بالأرباح الصناعية والتجارية BIC .	على الأكثر في 30أفريلمنكل سنة	مفتشية الضرائب التابع الى مقر نشاط المكلف
G°15	التصريح بالمداخيل الفلاحية	قبلمن الفاتح من ماي منكل سنة	إدارة الضرائب التابع الى مقر نشاط المكلف
G°50	التصريح بالضرائب و الرسوم المدفوعة نقدا او عن طريق الإقتطاع من المصدر	20 يوم الاولى من الشهر الموالي	إدارة الضرائب التابعة الى مقر النشاط
G°08	التصريح بالوجود	في 30يوم الأولى	إدارة الضرائب التابع الى مقر نشاط المكلف
G°31	التصريح بالرسم العقاري للممتلكات المبنية وغير المبنية	02أشهر الأولى من تاريخ الإنجاز	إدارة الضرائب بمصلحة التقويمات
G°37	تصريح بالضريبة على الأملاك ISP	04سنوات قبل الفاتح من ماي للسنة الرابعة	إدارة الضرائب بمصلحة التقويمات
G°04	تصريح بالضريبة على أرباح الشركات IBS	قبل الفاتح من ماي منكل سنة	إدارة الضرائب التابع الى مقر نشاط المكلف

Source : calendrier fiscal ministère des finances direction général des impôts P201.

المطلب الثالث: أهمية التصريحات الجبائية

يعتبر المكلف بالضريبة أو أي طرف آخر ذي علاقة ملتزما بتقديم التصريح الضريبي، الذي يعد الطريقة الأنسب والأكثر دقة لتقدير الوعاء الضريبي بشكل يحقق الشفافية والموضوعية. ويُعتبر هذا النهج الأكثر شيوعا واعتمادا في مختلف التشريعات الضريبية المعاصرة، حيث يوفر قاعدة ملائمة للتوازن بين حقوق الدولة الضريبية وواجبات الأفراد المكلفين. من جهة أخرى، تتمتع الإدارة الضريبية بكامل الصلاحيات والحقوق اللازمة لمراجعة هذا التصريح والتأكد من صحته ودقته. وتبرز أهمية هذا الإجراء ليس فقط بالنسبة للمكلف نفسه، بما يضمن له الوضوح في تحديد التزاماته الضريبية، بل أيضاً للإدارة الضريبية التي تستند إليه كأساس في تنفيذ سياساتها المالية وضمان العدالة الضريبية بين جميع الأطراف. هذا ما سنوضحه فيما يلي:

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

أولاً: أهمية التصريجات الجبائية بالنسبة للمكلف

- ◀ تعتبر التصريجات نتيجة النظام الضريبي التصريحي، والذي هو تلقائي ويرضي المكلف نفسه لأنه هو أدرى بمقدرته التكليفية ولذلك فإن الوعاء المحدد ينطلق من قناعاته الذاتية في تحقيقه؛
- ◀ يضمن أسلوب التصريح العدالة بالنسبة للعبء الضريبي على المكلف، باعتبار أنه أدرى بوضعية السيولة الخاصة به وتترجم درجة الوعي الضريبي، حيث أن الالتزام الضريبي يتمثل في جانبين جانب الالتزام بالتصريح من قبل المكلف وجانب الالتزام بالتسديد على ما صرح به؛¹
- ◀ يعتبر التصريح الوسيلة الأكثر سهولة للمكلف، والتي تنمي له الشعور بالمشاركة في تحديد قيمة الضريبة المستحقة عليه فكلما شعر المكلف بأنه شريك في عملية تقدير وتحديد دخله الخاضع للضريبة كلما زاد التزامه بتقديم تصريحاته مما ينعكس إيجاباً على ارتفاع حصيلة الجباية من الضرائب؛²
- ◀ إن رقمنة التصريجات الجبائية وجعلها الكترونية يوفر مزايا عديدة بالنسبة للمكلف بالضريبة، خاصة المؤسسات، فالوصول على المعلومات الرقمية والبيانات الالكترونية أصبحت أكثر شيوعاً وعلى نحو متزايد في العديد من الدول خاصة الأوروبية منها، حيث تطلب الإدارة الجبائية من المكلفين بتوفير المعلومات على شكل الكتروني، ومثال على ذلك نجد دولة بلجيكا وكما قال *Piet Vandendriessche* وهو عضو ومستشار جبائي بشركة ديلويت *Deloitte*: "نحن نشهد اتجاهها نحو حوسبة الإجراءات الجبائية، ليس فقط على ضريبة القيمة المضافة ولكن أيضاً في ميدان ضريبة الشركات"، فالمؤسسات تفضل السرعة والراحة الموفرة من الإجراءات المحوسبة المتبعة في هذه الخطوة.³

ثانياً: أهمية التصريجات الجبائية بالنسبة لإدارة الضرائب

مهمة الإدارة الجبائية صعبة مقارنة بالإدارات الأخرى، فهي مكلفة بتطبيق القانون الضريبي ومسؤولة عن تحصيل الإيرادات، مما يفسر أن قوة هذه الإدارة أو ضعفها يترتب عليه وصول أو خسارة الدولة للحصيلة الضريبية، وفعالية الإدارة الجبائية لن تتحقق إلا من خلال تطبيق العديد من العوامل أهمها أن التصريح المقدم من قبل المكلف بالضريبة لا ينبغي أن تعتبره وسيلة تهديد وإنما وسيلة فعالة تمكنها من تتبع كل مداخيل المكلف، وعليه في هذا الصدد يجب أن تكون

¹ العياشي عجلان، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2009، ص 35 – 36.

² إبراهيم خليل سمور، مشكلات التقدير الذاتي لضريبة الدخل وفقاً لأحكام قانون ضريبة الدخل في فلسطين بين الإلزام والالتزام، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008، ص 50.

³ Vilatte G, **Les entreprises belges entretiennent de bonnes relations avec les autorités fiscales**, News Release, Belgium, Sit : Www.Deloitte.Com-Assets-Dcom-Belgium- Date 22-12-2011.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

بيانات التصريح وغرضه واضحان وان يرفق بميثاق المكلف الذي يضمن حقوقه وواجباته، وتكمن أهمية التصريح بالنسبة لإدارة الضرائب في:

- ◀ يعطي التصريح لإدارة الضرائب المعلومات عن ميلاد ضريبة جديدة، حيث تصبح الإدارة على اطلاع بمكان مزاوله نشاط المكلف وبدايته مما يتسنى لها مراسلة وحساب الضرائب وتحصيلها¹؛
- ◀ يسهل التصريح العمل على كامل الإدارة الجبائية، بحيث يمتاز بأنه يوفر كثيرا من الإجراءات والوقت حسب المادة الخاضعة للضريبة كذلك يخفف من احتمال نشوء المنازعات والاعتراضات²؛
- ◀ مثلا: في الجزائر خاصة بعد استخدام المعلوماتية في المصالح الضريبية، وذلك باستحداث الرقم التعريفي الجبائي *NIF* وإجبار المكلفين بإظهاره على كل التصريحات والوثائق الجبائية (حسب ما تقتضيه نصوص المواد 8، 4، 3 من قانون المالية لسنة 2003، سهل على الإدارة الجبائية خاصة فيما يخص الإحصاء الجبائي للفئة المكلفة بالضريبة³؛
- ◀ ومن جهة ثانية فالتصريح الجبائي غير مكلف للمصالح الضريبية باعتبار أن هذا التأسيس كان ذاتيا، وبالتالي لا يمكن أن يطعن فيه من قبل مقدمه، و الإدارة هنا أيضا لا تتحمل نفقات كبيرة في عملية التحصيل، وهي طريقة تعتبر مؤشر هام على تقدم النظام الجبائي؛
- ◀ يعتبر النظام التصريحي أداة اتصال بين المكلفين بالضريبة وإدارة الضرائب، وبالتالي له فعالية كبيرة في تمكين الإدارة من ممارسة المراجعة على جميع النشاطات، حيث يبنى هذا النظام على الثقة المتبادلة بين الإدارة والمكلفين⁴.

ثالثا: أهمية التصريحات الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبي

تعد ظاهرة الغش والتهرب الضريبي من أبرز الإشكاليات التي تواجهها معظم دول العالم، سواء كانت هذه الدول متقدمة أم نامية. وتبذل التشريعات في مختلف البلدان جهودا كبيرة لمحاربتها باستخدام شتى الوسائل والآليات، نظرا للآثار السلبية العميقة التي تخلفها هذه الظاهرة على الموارد المالية للدولة وعلى ادائها الاقتصادي بشكل عام. وتزداد أهمية مكافحة التهرب الضريبي في دولة مثل الجزائر التي تسعى لتأسيس قواعد اقتصاد السوق، حيث تعتبر المنافسة النزيهة من مكوناته الجوهرية. علاوة على ذلك، يؤثر انتشار التهرب الضريبي سلبا على تحقيق العدالة بين المكلفين الضريبيين، بل ويمسّ حتى بمصداقية الدولة نفسها.

يمثل الاستثمار في التصدي للتهرب الضريبي أحد أبرز المجالات التي تتيح تحقيق عوائد مالية مرتفعة للدولة في الوقت الراهن. ويعد إنشاء هيئة متخصصة تُعنى بمكافحة التهرب الضريبي، كما هو الحال في العديد من الدول المنضوية

¹ نوي نجا، فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 53.

² العياشي عجلان، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل، مرجع سبق ذكره، ص 172.

³ العياشي عجلان، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل، مرجع سبق ذكره، ص 37 – 38.

⁴ عيسى بولوخ، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب والغش الضريبي، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2003-2004، ص 110.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

تحت مظلة منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، خطوة جوهرية يمكن أن تساهم بفعالية وكفاءة في مواجهة هذا التحدي. ومن الجدير بالذكر أن بعض الدول الأوروبية، مثل إيطاليا والمجر، قد اعتبرت مؤخرًا ظاهرة التهرب الضريبي تهديدًا للأمن القومي، مما دفعها إلى وضع تلك الهيئات المختصة تحت الإشراف المباشر لوزارة الداخلية.

ولعل من أهم الطرق التي تعمل على تقدير وقياس التهرب الضريبي وبالتالي مكافحته نجد طريقة التقييم بعدم الالتزام الضريبي، حيث تبقى التصريحات والإقرارات الجبائية الدليل الوحيد عن التزام المكلف بدفع ضريبيه أو على الأقل لخضوعه أو عدم خضوعه للاقتطاع الجبائي، وأمام تنامي ظاهرة الغش والتهرب الضريبي ذهب المحللون لقياس هذه الظاهرة انطلاقًا من الدراسات التحليلية للإقرارات الضريبية كأن يتم استغلال المعلومات التي تتضمنها ومقارنتها بالتصريحات المتضمنة الإعفاءات من بعض الغرامات والعقوبات التي تمنحها الدولة لدافعي الضرائب¹.

¹ هاجرة حمادي، أثر الرقابة الجبائية على مصداقية التصريحات الجبائية، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، -2015
2014، ص 47 - 48.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

المبحث الثالث: الرقابة على الوثائق *Le contrôle sur pièce*

تعتبر الرقابة على الوثائق من الأدوات الأساسية في تنظيم العمل الإداري وضمان سلامة المعاملات ضمن المؤسسات، خصوصا عند التطرق إلى الوثائق ذات الطبيعة المحاسبية أو المالية. هذه الرقابة تندرج تحت مظلة نظام الرقابة الداخلية الذي يسعى لحماية أصول المؤسسة من الأضرار، والتأكد من دقة المعلومات، والالتزام بالقوانين التشريعية السارية. في هذا الإطار، تظهر الرقابة على الوثائق CSP، التي تعرف بـ "الرقابة على الخدمات العامة" أو "الرقابة الانتقائية على الوثائق"، كأداة فعالة تساهم في التحقق من موثوقية المستندات وتطابق البيانات، وتجنب الأخطاء أو التجاوزات التي قد تهدد نزاهة الإدارة.

سيتم تناول في هذا المبحث مطلبين رئيسيين يتعلقان بأبعاد هذه الرقابة، حيث سيتم تفصيل مفهومها مع التطرق لمراحلها وأهم نتائجها، مع استعراض دورها في تحسين الأداء الضريبي.

المطلب الأول: ماهية الرقابة على الوثائق CSP

أولا: مفهوم الرقابة على الوثائق CSP

الرقابة الجبائية على الوثائق تعتبر إجراء مكثبا يكمل الرقابة الشكلية، حيث تتيح للإدارات الجبائية فحص التصريحات المقدمة من قبل المكلف. تعتمد هذه الرقابة على البيانات والمؤشرات المستخلصة من الملف الجبائي للشخص الخاضع للرقابة. يفترض بداية حسن النية لدى المكلف، بحيث تعتبر تصريحاته المقدمة للإدارة الجبائية صحيحة وسليمة ودقيقة¹. ومع ذلك، يقع على عاتق الإدارة خصوصا مصلحة الوعاء التأكد من مدى صحة هذه التصريحات. حيث تمتلك الإدارة الجبائية العديد من الصلاحيات القانونية التي تساعد على تنفيذ عملية الرقابة بشكل مثالي.

في حين تهتم الرقابة على الوثائق بإجراء فحص نقدي وشامل للتصريحات الجبائية المكتتة من طرف المكلفين، وهذا في مقر المفتشية أين يتواجد الملف الجبائي للمكلف بمقارنتها مع مختلف المعلومات والوثائق المتوفرة من مكتب البحث عن المادة الخاضعة للضريبة، ومكتب البطاقات المنتقاة من قنوات أخرى كالإدارات والهيئات العمومية الجمارك، البنوك المتعاملين وغيرها من الأطراف الأخرى.

1_ الرقابة على الوثائق وذلك وفقا للمادة 18 و 19 من قانون الإجراءات الجبائية

أ_ المادة 18:

◀ تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو أتاوة؛

¹ سامية العايب، تحديث الرقابة الجبائية في إطار إصلاح المنظومة الجبائية في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 3، 2015، ص 48.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

- ◀ كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة التاجر والتي تدفع أجورا أو أتعابا أو مرتبات مهما كانت طبيعتها؛
- ◀ يتعين على المؤسسات والهيئات المعنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناء على طلبها ،الدفاتر والوثائق المحاسبية التي تتوفر عليها؛
- ◀ تتم ممارسة حق الرقابة على مستوى المنشآت والمؤسسات المعنية، خلال ساعات فتحها للجمهور و ساعات ممارسة نشاطها.

ب _ المادة 19 :

- ◀ يجوز للمصلحة المسيرة للتصريحات الجبائية أن تطلب كتابيا من المكلفين بالضريبة كل المعلومات أو التبريرات أو التوضيحات المتعلقة بالتصريحات المكتوبة؛
- ◀ يجب أن تشير الطلبات المكتوبة صراحة إلى النقاط التي ترى المصلحة المسيرة أنه من الضروري الحصول على توضيحات أو تبريرات بشأنها، ولهذا الغرض قد تطالب بدراسة المستندات المحاسبية المتعلقة بالمؤشرات والعمليات والبيانات الخاضعة للرقابة؛
- ◀ تحدد طلبات المعلومات أو التبريرات الأجل الذي يرد خلاله المكلفون بالضريبة بثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ استلام الطلب؛
- ◀ عندما لا يستجيب المكلف بالضريبة للطلب في غضون المهلة الزمنية المحددة أو يقدم مبررات أو معلومات تعد غير مقبولة في غضون المهلة الزمنية المحددة، فإن المصلحة المسيرة مخولة لبدء الإجراء الوجيه لتصحيح التصريحات الجبائية للمكلف بالضريبة؛
- ◀ تقوم المصلحة المسيرة بتصحيح التصريحات الجبائية، حيث يجب عليها مسبقا، تحت طائلة بطلان إجراء فرض الضريبة، أن ترسل إلى المكلف بالضريبة إشعارًا بتصحيح المقترح، موضحة له صراحة كل نقطة تقويم كما يأتي:

__أصل وحقائق وأسباب التقويم؛

__ مواد قانون الضرائب ذات الصلة؛

__ الضريبة وحساب الضرائب الناتجة عنها؛

__الدافع القانوني وطبيعة العقوبات المطبقة؛

__إمكانية الاستعانة بمستشار من اختيار المكلف بالضريبة؛

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

- تمنح للمكلف بالضريبة مهلة ثلاثين (30) يوما لإرسال موافقته أو ملاحظاته. يتم احتساب هذه المهلة ابتداء من تاريخ استلام هذا التصحيح المقترح.¹ يتم إرسال الإخطار بالتقويم برسالة موسى عليها، أو تسليمه إلى المكلف بالضريبة مقابل وصل بالاستلام؛
- إن عدم الرد خلال المهلة الزمنية المحددة يعتبر بمثابة الموافقة الضمنية من قبل المكلف بالضريبة إزاء اقتراح التقويم في هذه الحالة، تعد المصلحة المسيرة إخطارا نهائيا، مع مراعاة حق اعتراض المعني بعد إصدار جدول التسوية المحدد للأسس الضريبية والحقوق والعقوبات المتعلقة بها، الذي يتم إرساله عن طريق رسالة موصى عليها أو تسليمه إلى المكلف بالضريبة مقابل وصل بالاستلام عندما تكون عناصر الرد أو التبريرات التي قدمها المكلف بالضريبة قائمة على أسس جيدة، وتؤدي إلى التخلي عن التقويم المتولى، يجب على المصلحة المسيرة إرسال إشعار بالتخلي عن التقويم إلى هذا الأخير؛
- بالمقابل، إذا تم رفض عناصر الرد التي قدمها المكلف بالضريبة كليا أو جزئيا، تشرع المصلحة المسيرة في إعداد الإخطار النهائي الخاص بالتقويم المقرر، مع ذكر النقاط أو المبررات غير المقبولة؛
- عندما يقدم المكلف بالضريبة رده قبل انقضاء الأجل المحدد لاقتراح التسوية، لا ترسل المصلحة المسيرة الإخطار النهائي ولا تسجل الضريبة في الجدول إلا بعد انقضاء أجل خمسة عشر (15) يوما. وكذلك، إذا قدم المكلف بالضريبة عناصر جديدة بالإضافة إلى رده وقبل انتهاء الأجل المذكور، يجب على المصلحة دراستها؛
- عندما يلاحظ المكلف بالضريبة وجود عيوب شكلية من شأنها أن تؤدي إلى بطلان إجراء فرض الضريبة، فإن الأمر متروك للمصلحة المسيرة بإبلاغ هذا الأخير بإلغاء إجراء التقويم ومباشرة إجراء إخضاع ضريبي جديد مع احترام القواعد ذات الصلة؛
- عند وصول عناصر أو معلومات جديدة إلى المصلحة المسيرة، بعد بدء إجراء تصحيح التصريحات وقبل انتهاء أجل الرد الممنوح للمكلف بالضريبة، تشرع المصلحة المسيرة في تصحيح جديد بعد إلغاء اقتراح التقويم الأول. يتضمن اقتراح التقويم الجديد لهذه التصريحات، بالإضافة إلى الأسس الأولية، تلك الناتجة عن استغلال العناصر الجديدة التي تحوزها المصلحة المسيرة؛
- تطبق هذه الأحكام أيضا على المكلفين بالضريبة المستفيدين من الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار الأنظمة التفضيلية أو بموجب نظام القانون العام بغض النظر عن الإعفاء الممنوح، وهذا وفقا للمادة 190 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة؛

¹ المادة 19: معدلة بموجب المواد 36 ق.م. / 2009 و 40 ق.م. / 2021 و 88 ق.م. / 2025.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

ثانيا: نطاق الرقابة على الوثائق CSP

- ◀ يمكن للرقابة على الوثائق أن تشمل مدة معينة أو كامل مدة التقادم (أربع سنوات فائتة قبل السنة التي تتم فيها الرقابة) ويتم الرقابة على جميع الضرائب والرسوم المصرح بها.¹
- ◀ ويعرف هذا النوع من الرقابة بمحدوديته مقارنة بالأنواع الرقابية الأخرى، كما تتميز الرقابة الداخلية على الوثائق بـ:

__ قصر مدة سريانه؛

__ محدودية السنوات والضرائب المعنية بهذا النوع من الرقابة؛

__ محدودية الحسابات والعمليات التي يمكن أن تخضع لهذا النوع من الرقابة؛

ثالثا: خطوات الرقابة على الوثائق CSP

1_ **طلب المعلومات :** بموجب المهام التي شرعها القانون الجبائي للمفتش التي وجه طلب شفوي للمكلف لتوضيح بعض النقاط التي تحتويها التصريحات المقدمة وفي حالة الرفض الإجابة أو التصريح الشفوي، يتعين عليه ان يعيد الطلب كتابيا بدون أي عقوبة على ذلك².

2_ **طلب التوضيحات والتبريرات:** يعتبر هذا الطلب إجراء عادي للتحقيق من التصريحات عند رفض المكلف الإجابات الشفوية أو رفض جزء منها، يعيد المفتش الطلب كتابيا للرد على جميع المسائل المطلوبة او توضيحها ويرى المفتش أنها من الضروري الحصول على تبريرات وتوضيحات عليها، قد تطالب بدراسة المستندات المحاسبية والعمليات الخاضعة للرقابة في حين تحدد مدة (30) ثلاثون يوما للرد عليها، وإن لم يتم الإجابة عنها في غضون المهلة المحددة أو تقديم معلومات غير مقبولة تقوم المصلحة المكلفة بتصحيح التصريحات الجبائية، لكن يجب عليها مسبقا تحت طائلة بطلان إجراء فرض الضريبة أن ترسل إشعار بالتصحيح، لكن في حين عدم الاستجابة يتم إرسال الإخطار بالتقويم مقابل وصل استلام³، وفي حال تعينها استعمال القانون تتضمن كل الأطراف المكلفة بالتحقيق تقوم ديون غير مبررة الزيادات وتطبيق عقوبات جبائية في حالة المناورات التدليسية¹ ، يستعمل هذا النوع من الطلب في الحالات التالية:

¹ بولبال اسماء ، أهمية الرقابة الجبائية الداخلية في النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر، قسم العلوم القانونية و الادارية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2015-2016، ص 06.

2 المادة 19 من قانون الاجراءات الجبائية الباب الاول ، حق الادارة في الرقابة و مراقبة التصريحات، 2021، ص 06.

3 نفس المرجع ، ص 7.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

- ◀ فيما يتعلق بالوضعية الجبائية؛
- ◀ فيما يخص التكاليف التي توجهها من الدخل الإجمالي حيث تتوفر المعلومات على أن للمكلف مداخل أخرى غير مصرح بها؛
- ◀ لإثبات المبالغ المستعملة ليست صادرة عن عمليات تدليسية.¹

رابعاً: مراحل الرقابة على الوثائق csp

1_ المرحلة التحضيرية

- ◀ يجب تنفيذ المرحلة التحضيرية قبل البدء في الرقابة على الوثائق، والتي تتمثل على وجه الخصوص بما يلي:
- __التحقق من رقم التعريف الجبائي NIF؛
- __فحص طبيعة النشاط الممارس؛
- __ فحص النظام الجبائي الذي يخضع له الملف؛
- __مراقبة مختلف أنواع التصريحات التصريحات (الدورية، الشهرية ، الفصلية ، السنوية)، كذلك التصريحات التي يتخللها دفع الحقوق أو التصريحات التي لا يتبعها دفع الحقوق؛
- __التسجيل في البطاقة الوطنية لمرتكي المخالفات التدليسية (اسباب التسجيل...)
- __السوابق الجبائية، طبيعة مبالغ التصحيحات أو التخفيضات...؛
- __التعديلات التي تطرأ على الشكل القانوني أو التغييرات المتكررة في مقر النشاط التي تؤثر على الوضعية الجبائية للمكلف بالضريبة.

2_ إرسال طلب معلومات أو تبريرات

- ◀ كما يمكن أيضاً للمصلحة أن تطلب كتابياً، في إطار الرقابة على الوثائق، معلومات أو تبريرات أو توضيحات ليس لها علاقة مباشرة بالتصريحات المكتتة ولكن لها تأثير على عملية التسوية على سبيل المثال:
- المعلومات المتعلقة بالمستفيد الفعلي للنشاط؛
- علاقات المؤسسة بالغير؛

¹ ميثاق المكلف بالضريبة، منشورات سنة 2014، ص 34.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

-الأنشطة الثانوية الممارسة؛

-المستودعات وأماكن تخزين البضائع.

3_ التحليل المعمق لمختلف التصريحات الجبائية

➤ يبحث التحليل المعمق في مجموعة العناصر المالية عبر التدقيق في التصريحات الجبائية الشهرية، بالإضافة إلى عناصر الميزانية، بما يشمل الأصول والالتزامات، جدول حساب النتائج والملاحق المتعلقة بالكامل بالحزمة الجبائية¹. يمكن تنفيذ التحليل المعمق من خلال عدد من المقارنات الأساسية :

أ_ مراقبة التصريحات الجبائية باستخدام G50:

تؤكد هذه العمليات على سلامة التصريحات المتعلقة بالتسديد الشهري لمختلف الحقوق الجبائية والرسوم. تتضمن التحقق من صحة المادة الخاضعة ومجموع الحقوق الموقعة في التصريح، ومقارنة الوعاء الضريبي للرسم على النشاط المهني مع نظيره للرسم على القيمة المضافة، بما في ذلك الأخذ في الاعتبار للحدث المنشئ. كما يتم التأكد من التسديد الذاتي بواسطة G50 لمختلف الضرائب والرسوم مثل الرسم على الاستهلاك والأقساط المؤقتة للضرائب على أرباح الشركات والدخل الإجمالي، وأيضاً الضريبة على الدخل الإجمالي لأصناف الأجور والمرتبات والأرباح الموزعة، بالإضافة إلى حقوق الطابع لما يتم قبضه نقداً².

ب. فحص مناصب الميزانية: في إطار الفحص المالي للميزانية، لا يُتطلب التدقيق في جميع الوثائق المحاسبية، بل يجب التركيز فقط على العناصر الأساسية والمهمة³. ومن ثم، يتعين على المراقب المالي تحليل العناصر التي تظهر في الميزانية وجدول حسابات النتائج، مع مقارنة ذلك بالملحقات والجدول المرتبطة بالميزانية على النحو التالي :

ب 1 -فحص عناصر الأصول :

➤ التثبيتات: يتعين على المراقب متابعة امتثال المؤسسة لما يلي :

-تسجيل مبلغ التثبيتات والأعمال التي تحتفظ بها المؤسسة دون إضافة الرسوم على القيمة المضافة ؛

- الالتزام باحتفاظ المؤسسة بالآلات والمعدات القابلة للإهلاك لمدة خمس سنوات قانونية؛ وإن لم يتم ذلك، يجب على المراقب الضريبي تطبيق سياسة الحصة النسبية في الرسوم على القيمة المضافة؛

¹ علي عبد القادر، الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2018، ص 74.

² وزارة المالية الجزائرية، الدليل التطبيقي للتصريح G50، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2021، ص 23.

³ عبد القادر زروقي، الرقابة الجبائية الجوانب النظرية والتطبيقية، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2022، ص 77.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

-الالتزام بأساليب الإهلاك المعتمدة وفق طبيعة الأصول؛

-يجب على قسم الوعاء التأكد من وجود الأصول بالفعل التي تظهر في الميزانية من خلال طلب الوثائق الثبوتية؛

-فحص الممتلكات المستخدمة في أنشطة مزدوجة تجارية وصناعية لتحديد حدود الاستفادة من الاهتلاكات.¹

➤ **المخزون:** يعكس مقدار المخزون الظاهر في جانب الأصول البضائع والسلع والمواد والمستلزمات والمنتجات

نصف المصنعة والنفايات والمنتجات التالفة والمكتملة المخزنة. وعليه، يتعين تحقيق ما يلي :

-تقييم المشتريات من بضائع أو مواد على أساس سعر التكلفة؛

-تقييم المنتجات المكتملة ونصف المصنعة وتحت الصناعة على أساس تكلفة الإنتاج؛

-جرد النفايات والمنتجات التالفة على أساس سعر التكلفة، ومعاملتها مثل أي بضائع أو منتج تام الصنع؛

-جرد البضائع الموجودة في المخزن بالاستناد إلى السعر الحقيقي لتكلفتها، وفي حال عدم الالتزام بمبدأ الجرد الدائم يتم

تقييم المخزون على أساس متوسط السعر المرجح؛

— يجب على المراقب الضريبي معاينة الخسائر المحتملة الناجمة عن تلف المخزون والتأكد من عملية التخلص منه لإعطائه

قيمتها الحقيقية واعتباره عبئا استثنائيا تتحمله المؤسسة قيد المراقبة.

➤ **الذمم المدينة:** يجب على المراقب الضريبي مراجعة العناصر التالية:

- مقارنة حساب الزبائن مع الكشف التفصيلي السنوي بقائمة الزبائن، مع التدقيق في بعض العمليات التجارية التي تقوم

بها المؤسسة مع بعض الزبائن المهمين؛

- مقارنة الحسابات المالية كالحزينة، الحسابات الجارية، الحسابات البنكية التي تظهر في الميزانية مع كشوفات المتعلقة

بهذه الحسابات.²

ب 2 -فحص عناصر الخصوم: يجب التأكد والفحص الجيد للمناصب التي تظهر في جانب الخصوم كما يلي:

➤ تتبع نتائج السنوات السابقة التي لم توزع واخضاعها للضريبة على الدخل الإجمالي صنف رؤوس الأموال المنقولة،

بعد التأكد من استيفاء المدة القانونية لذلك؛

¹ وزارة المالية الجزائرية، الدليل العام لتفتيش الشركات، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2021، ص 61.

² عبد الرحمن بوعروج، التصريح الجبائي وتحليل نتائجه، دار الجامعي، الجزائر، 2019، ص 112.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

- ◀ التأكد من صحة مبلغ فوائض القيمة المهنية المعفاة الناجمة عن التنازل عن عناصر الأصول والتي تلتزم المؤسسة بإعادة استثمارها؛
- ◀ تتبع حركة الحسابات الجارية للشركاء من أجل إخضاعهم للضريبة على الأرباح الموزعة، بالإضافة إلى التأكد من صحة المصاريف المالية المتعلقة بالمبالغ المقترضة والفوائد المترتبة عنها عند تسديدها؛
- ◀ مقارنة حساب الموردين مع حساب المشتريات وذلك اعتمادا على بطاقة المعلومات الواردة للمصلحة والمتعلقة بالعمليات المعتبرة.

جـ. فحص جدول حسابات النتائج:

- ◀ تتوقف عملية فحص جدول حسابات النتائج على التأكد من رقم الأعمال المحقق والأعباء القابلة للخصم والانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية كما يلي:

جـ1 مراقبة رقم الأعمال : يجب فحص رقم الأعمال وفقا لنشاط المؤسسة «تجارية، خدمية أو إنتاجية "كما يلي:

- ◀ **العمليات التجارية الشراء وإعادة البيع :** "تقتضي الرقابة على الوثائق تفصي حقيقة المشتريات من البضاعة وضمان التأكد من أن عمليات الشراء فعلية وليست وهمية وتم التصريح بها بالكامل، كما يجب مراقبة المخزون الأول ومراقبته مع مخزون نهاية السنة من أجل معرفة البضاعة المستهلكة أين يجب الرجوع إلى الجدول الملحق بالميزانية.¹ من جهة أخرى فمن الضروري المراقبة الميدانية للعناصر التي من شأنها التأثير على الهامش الإجمالي ورقم الأعمال كما يلي:

- الخسائر والتلف الذي لحق بالبضاعة عمدا؛

- المبيعات التي تمت بهامش ربح منخفض؛

- مخزون أول وآخر المدة؛

- سعر شراء وبيع البضاعة؛

- مراقبة طبيعة وأهمية البضائع المباعة؛

- ◀ **تأدية الخدمات :** يتشكل رقم الأعمال الخاص بتأدية الخدمات من بيع القطع أو اللوازم المنجزة والتعويض المادي عن العمل أو الخدمة المقدمة. وعليه يجب على المراقب الجبائي القيام بالعمليات التالية:

¹ محمد زغدان، الرقابة الجبائية وتحليل التصريحات، دار الهدى، الجزائر، 2020، ص 94.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

__مقارنة مبالغ المواد واللوازم المستهلكة مع كتلة الأجور المدفوعة ورقم الأعمال المصرح به؛

__فصل أعباء الاستغلال مع تلك المتعلقة بالمصاريف الشخصية للمكلف؛

__استغلال المعلومات المتعلقة باستهلاك الطاقة، الإيرادات اليومية، المعلومات من مصادر مختلفة حول شروط مزاوله نشاط تأدية الخدمات ومعرفة التجهيزات المستغلة، عدد العمال، الأسعار¹...

➤ **عمليات الإنتاج** : يتم تحديد رقم الأعمال الناتج عن بيع المنتجات من خلال:

__معرفة قيمة المواد واللوازم التي تدخل في تركيبة المنتج المصنع، من خلال مراقبة المشتريات، المخزون من هذه المواد؛

__التحقق من القيمة المضافة على الخدمة والمتمثلة في الفرق ما بين المنتجات المباعة وسعر تكلفة شراء البضاعة والمواد واللوازم المستهلكة²؛

جـ 2 فحص الأعباء : يكون فحص الأعباء القابلة للحسم بالتحقق من مناصب جدول حسابات النتائج التالية:

➤ **المكافئات للغير** : يجب أن تظهر هذه المكافئات بملحق التصريح السنوي للنتائج مع ذكر مبلغ المكافئات وكل

المعلومات المتعلقة بالجهة المستفيدة منها؛

➤ **الإيجار و تكاليف الإيجار** : التأكد من أن المباني المستأجرة مرتبطة مباشرة مع متطلبات الاستغلال؛

➤ **مصاريف المستخدمين** : يجب التأكد من ارتباط هذه المصاريف بـ:

__عمل فعلي؛

__الأجر المدفوع مماثل وموافق لطبيعة العمل المنجز من طرف العامل أو المستخدم؛

__التأكد من اقتطاع الضريبة على الدخل الإجمالي واشتراكات الضمان الاجتماعي على هذه الأجور، التعويضات أو المنح³؛

➤ **الضرائب و الرسوم** : التأكد من حقيقة الضرائب و الرسوم القابلة للحسم كحقوق التسجيل، الرسم العقاري،

الرسم على النشاط المهني، حقوق الطابع؛

¹ عبد القادر زروقي، الرقابة الجبائية، الجوانب النظرية والتطبيقية، مرجع سبق ذكره، ص 81.

² مصطفى عمار، المحاسبة والجباية في المؤسسات الإنتاجية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018، ص 103.

³ وزارة المالية الجزائرية، الدليل العام لتفتيش الشركات، مرجع سبق ذكره، ص 67.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

- **المصاريف المالية ومصاريف رعاية التظاهرات :** التحقق من المبالغ المالية المقترضة و طريقة تسديدها كما يجب التأكد من حدود حسم مصاريف رعاية التظاهرات الثقافية والرياضية؛
- **الهبات و الهدايا و الإعانات :** التأكد من حدود الحسم المقررة بواسطة القانون المتعلق بالهدايا و الهبات المقدمة للجمعيات لأغراض إنسانية وتلك المقدمة لهيئات البحث العلمي؛
- **غرامات وعقوبات التأخر:** لا تُحسب الغرامات و العقوبات كأعباء قابلة للحسم وتتمثل في عقوبات الوعاء و التحصيل وغرامات الضمان الاجتماعي أو مخالفات أخرى؛
- **الاهتلاكات :** يجب أن تكون الأصول قابلة للاهلاك وفي حدود الحسم المعمول به كذلك مثل السيارات السياحية¹.

د_فحص النتيجة الجبائية

- يجب التحقق من العناصر التالية:

__التخفيضات أو الضرائب والرسوم المستردة من طرف المؤسسة والتي كانت محل نزاع جبائي؛

__إدماج فوائض القيمة طويلة وقصيرة الأجل ضمن النتيجة الخاضعة للضريبة؛

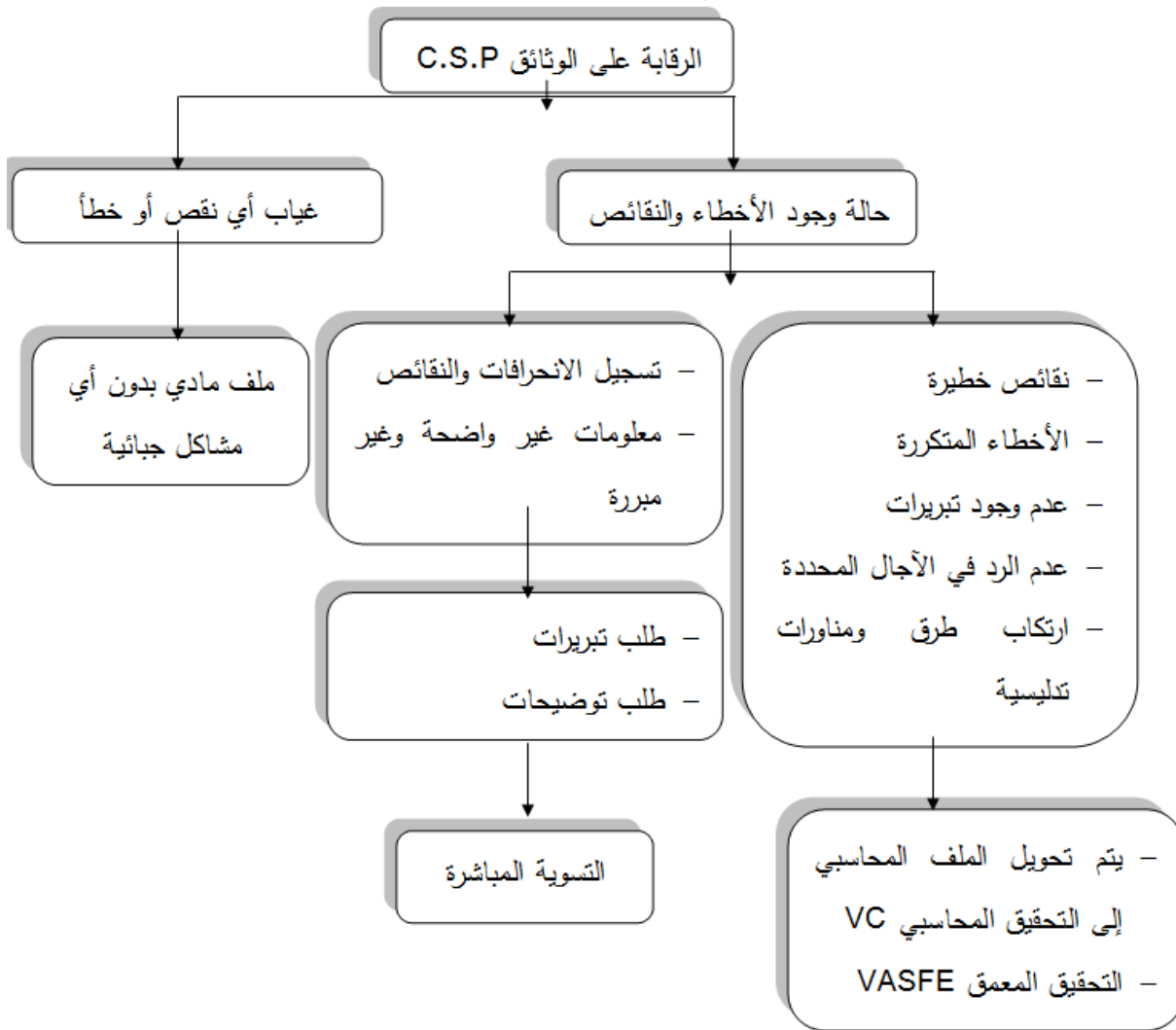
__افحص مبالغ خسائر السنوات السابقة من النتيجة².

¹ بن يحيى، التحقيق في التصريحات الجبائية، ص 106.

² مصطفى عمار، المحاسبة والجباية في المؤسسات الإنتاجية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2018، الجزائر، ص 117.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

الشكل رقم 2 : مخطط الرقابة على الوثائق C.S.P



المصدر: دليل الرقابة على الوثائق، المديرية العامة للضرائب

خامسا: أهداف CSP

تتركز أهداف الرقابة على الوثائق على¹:

قيام مصلحة التحقيق بإجراء فحص دقيق وشامل لجميع التصريحات المكتتبة والمقدمة من طرف المكلفين بالضريبة؛

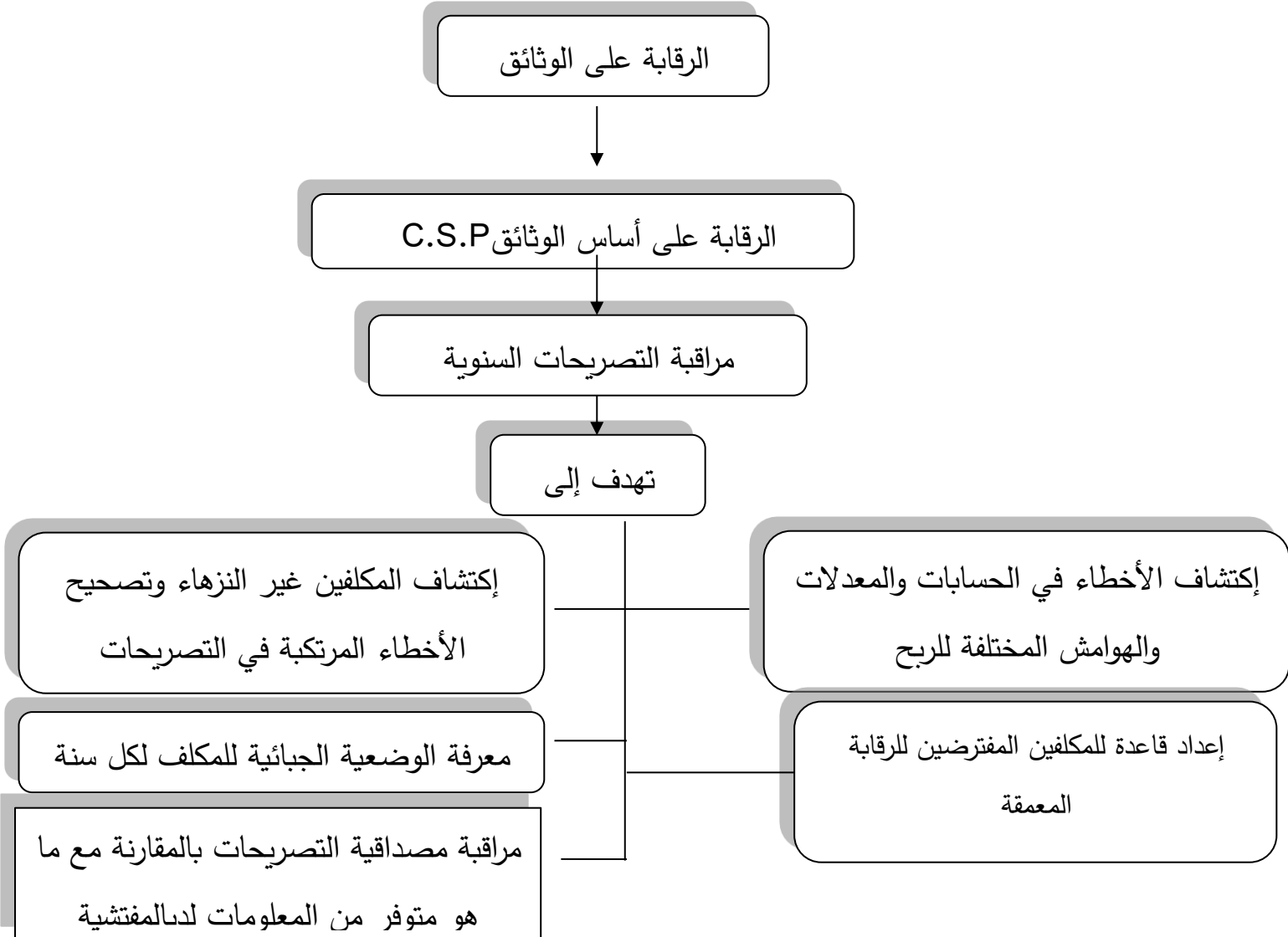
طلب معلومات اضافية من المكلف بالضريبة؛

¹ سهام كردويدي، الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق، دار المفيد للنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2011، ص 51.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

- التأكد من المعدلات الضريبية في كل نشاط ... ويتم الفحص الدقيق لهذه الملفات من ناحية المضمون من خلال الوثائق والمستندات التي تحوزها إدارة الضرائب والتي تمس أساسا التصريحات الشهرية للمكلفين وعناصر الميزانية و جدول حسابات النتائج ... ألخ، من أجل كشف النقائص والاختفاء التي تعثر بها من طرف المكلف.

الشكل رقم 3 : أهداف الرقابة على الوثائق.



المصدر: دليل الرقابة على الوثائق، المديرية العامة للضرائب

سادسا : نتائج الرقابة على الوثائق CSP

◀ وفقا للمادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية فان عملية الرقابة على الوثائق تؤدي إلى النتائج التالية:¹

¹ المادة 19 ، قانون الإجراءات الجبائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

__اقتراح تقديم الملف الضريبي للتحقيق المحاسبي في حال اكتشاف نقص كبير أو وجود علامات تشير إلى ممارسات تدليسية أو احتيال ضريبي واضح؛

__إخضاع المكلف لمختلف الضرائب بعد مطالبة بالتوضيحات والمبررات الضرورية، حيث يتم إبلاغه بالتقويم اللازم لتسوية الوضع الضريبي، ويتضمن ذلك ما يلي:

__النقائص المكتشفة؛

__الأساس القانوني للإخضاع الضريبي؛

__الإجراءات المطلوبة لتسوية الوضع الضريبي، والتي تشمل تحديد مبلغ الضرائب، الرسوم، والعقوبات المستحقة؛

__إعادة الملف الضريبي إلى مكانه في حال عدم وجود أي تعديلات أو تقويمات دون إعلام المكلف.

المطلب الثاني: تحسن الأداء الضريبي من خلال الرقابة على الوثائق

تلعب الرقابة على الوثائق دورًا حاسمًا في تعزيز فعالية الإدارة الجبائية وتحقيق أهداف السياسة المالية لأي دولة، خاصة فيما يتعلق بتحسين جودة التحصيل الضريبي ورفع كفاءة التدخلات الإدارية. تعتمد هذه الرقابة على تحليل الوثائق والتصريحات المكتبية، مما يلغي الحاجة إلى الزيارات الميدانية المتكررة. هذا النهج يمكن من توفير الوقت والجهد، بالإضافة إلى التركيز على الحالات التي تكشف عن مؤشرات لعدم التوازن أو التناقضات المحتملة¹.

من أهم مظاهر تحسن الأداء الضريبي من خلال الرقابة على الوثائق هو تطوير آليات فعالة لتصحيح الأخطاء وتحديد مصادر التهرب الضريبي بشكل استباقي². هذا يتيح للإدارة معالجة الإشكالات قبل أن تتفاقم وتضر بالإيرادات العامة. أيضاً، تحليل التصريحات بشكل مقارن، سواء بين سنوات مختلفة لنفس المكلف أو بالمقارنة مع مكلفين في وضع مشابه، ينتج مؤشرات قيمة تساعد في توجيه القرارات الرقابية بذكاء ودراسة دقيقة³.

تساهم هذه الرقابة في تعزيز جودة العلاقة بين الإدارة والمكلف بالضريبة، حيث تعتمد على مبادئ موضوعية وموثوقة، مما يُقلل من إمكانية القرارات التعسفية التي قد ترافق أحياناً الرقابة الميدانية. كما أن شعور المكلف بوجود رقابة مستمرة وحقيقية يعزز التزامه الطوعي، ويدفعه إلى تقديم تصريحات دقيقة، لتجنب التقييمات غير المرغوب فيها⁴.

¹ بيار إيف شيكو، القانون الجبائي العام، ترجمة قسم القانون، الطبعة الثانية، دار LGDJ للنشر، باريس، 2020، ص 313.

² ميشال بوفيه، المالية العامة، دار LGDJ، باريس، 2019، ص 416.

³ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، OECD، مكافحة التهرب والاحتياض الضريبي، مطبوعات المنظمة، باريس، 2022، ص 27.

⁴ شارل ألبرت ميشاليه، دور الإدارة الجبائية في تحقيق النجاح الاقتصادية، دار النشر PUF، باريس، 2017، ص 134.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

في السياق ذاته، تسمح الرقابة على الوثائق بتوجيه الجهود الرقابية نحو الملفات ذات المخاطر المرتفعة فقط، مما يُحسّن من استغلال الموارد البشرية والمالية للإدارة الجبائية، ويقلل من الهدر الناتج عن الرقابة العشوائية أو العامة، وهذا التخصيص الذكي للجهد يجعل الرقابة أكثر نجاعة وأقل تكلفة، وهو ما يعد من ركائز تحسين الأداء المؤسسي.

تشير نتائج الرقابة على الوثائق إلى أن أنظمة المعلومات الجبائية تزود ببيانات دقيقة تسهم في صياغة السياسات العامة بشكل أفضل. تُستخدم هذه المعلومات كذلك في تصميم أدوات مخصصة للتنبؤ والتحليل، مما يعزز من تحقيق عدالة جبائية أكثر كفاءة. وعلاوة على ذلك، فإن الرقابة الدائمة والموثوقة تؤدي إلى تعزيز ثقة المواطنين بالإدارة المعنية، لاسيما إذا لاحظ الأفراد أن الجميع يخضع لنفس آليات الفحص ومعايير العدالة¹.

في ضوء ذلك، تعد الرقابة على الوثائق إحدى الوسائل الاستراتيجية الأكثر فاعلية في تحسين الأداء الضريبي، حيث تُضفي توافقاً بين الدقة والسعي الاستباقي وتوجيه الجهود في نسق قانوني وإداري منظم. وبالتالي، يمثل تعزيز هذه الآليات وتطوير أدوات الرقابة خطوة جوهرية نحو بناء نظام جبائي يتسم بالمزيد من العدالة والكفاءة.

¹ ريتشارد ماسون، تحليل السياسة الجبائية المعاصرة، منشورات CEPREMAP، باريس، 2018، ص 57.

الفصل الثاني : إجراءات الرقابة على الوثائق لتحسين الأداء الضريبي

خلاصة الفصل الثاني

يسلط هذا الفصل الضوء على الأهمية الحاسمة للرقابة الجبائية على الوثائق في تعزيز الشفافية وتحقيق العدالة ضمن النظام المالي للدولة. يكشف التحليل عن أن مراجعة الوثائق المحاسبية والتصريحات الضريبية تعد أداة فعالة للكشف المبكر عن حالات الاحتيال والتهرب الضريبي، بالإضافة إلى كونها وسيلة لتوجيه استخدام الموارد بشكل أفضل وتحسين جودة الأداء الإداري ضمن الأجهزة الضريبية.

كما أظهرت الدراسة أن الاعتماد على الرقابة على الوثائق CSP يساهم في معالجة التباينات والتناقضات في التصريحات، وتوجيه التدخلات الرقابية نحو الحالات عالية المخاطر، مما يسمح باستخدام أكثر كفاءة للوسائل المتاحة . ويُعد هذا التوجه خطوة محورية نحو تحسين الأداء الضريبي من جهة، وتعزيز ثقة المكلفين بالإدارة الضريبية من جهة أخرى، عبر تبني منهج موضوعي وشفاف في التعامل مع التصريحات والمستندات.

الفصل الثالث

دراسة حالة للرقابة على

الوثائق في مفتشية

الضرائب بولاية خنشلة

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

الفصل الثالث: دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب لولاية خنشلة

تمهيد

تطرقنا للجانب النظري و عرضنا المختصر للرقابة على الوثائق و إبراز مدى فعاليتها في تحسين الأداء الضريبي، وكما أن الدراسة النظرية لا يمكن أن تحقق وحدها الهدف المراد تحقيقه، إذا لم تكن هناك دراسة تطبيقية مأخوذة من الواقع، و لهذا فقد اخترنا دراسة بعض ملفات المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة على الوثائق التابعين لمفتشية الضرائب بن بولعيد -خنشلة- . حيث قمنا بدراسة حالة من أجل دعم الدراسة النظرية التي تطرقنا إليها في الفصلين السابقين ، و قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: نظرة عامة حول مديرية الضرائب لولاية خنشلة

المبحث الثاني: تقديم حول مفتشية الضرائب لولاية خنشلة

المبحث الثالث: دراسة حالة لملفات جبائية تم التحقيق في وثائقها بمفتشية الضرائب - بن بولعيد خنشلة-.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

المبحث الأول: نظرة عامة حول مديرية الضرائب لولاية خنشلة

في هذا المبحث سنتعرف على المؤسسة محل الدراسة، و المتمثلة في مديرية الضرائب لولاية خنشلة و بالضبط مديرية الضرائب بن بولعيد، وذلك من خلال الاطلاع على هيكلها التنظيمي. إضافة إلى عرض أهدافها الأساسية و الدور الجبائي لها.

المطلب الأول: تعريف مديرية الضرائب لولاية خنشلة

تعتبر المديرية العامة للضرائب بمديرياتها الولائية أحد الركائز الأساسية في الاقتصاد الوطني، وتعتمد عليها الحكومة في تنفيذ برامجها، لكونها مكلفة بإدارة النظام الضريبي والتحكم في كل جوانبه.

تعريف: تعتبر المديرية الولائية للضرائب بخنشلة إدارة عمومية غير مكرزة تابعة للمديرية العامة للضرائب ومنه لوزارة المالية. تأسست المديريات الولائية ومن بينها مديرية الضرائب بولاية خنشلة بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 60-91 المؤرخ في: 23 فيفري 1991، المتضمن تنظيم اختصاصات المصالح الخارجية للإدارة الجبائية. مقرها نزل المالية طريق بابار خنشلة. تضم خمسة مديريات فرعية، مديريات الضرائب، قباضات مختصة، مديرية التسجيل والطابع. ذات مهام ووظائف سيادية متمثلة في العمل الجبائي وهو تحديد الوعاء الضريبي وحساب مختلف الضرائب والرسوم وتحصيلها، والرقابة على التصريحات وفق القوانين الجبائية سارية المفعول وهي: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، قانون الضرائب غير المباشرة، قانون الطابع، قانون التسجيل، قانون الرسم على رقم الأعمال وقانون الإجراءات الجبائية.¹

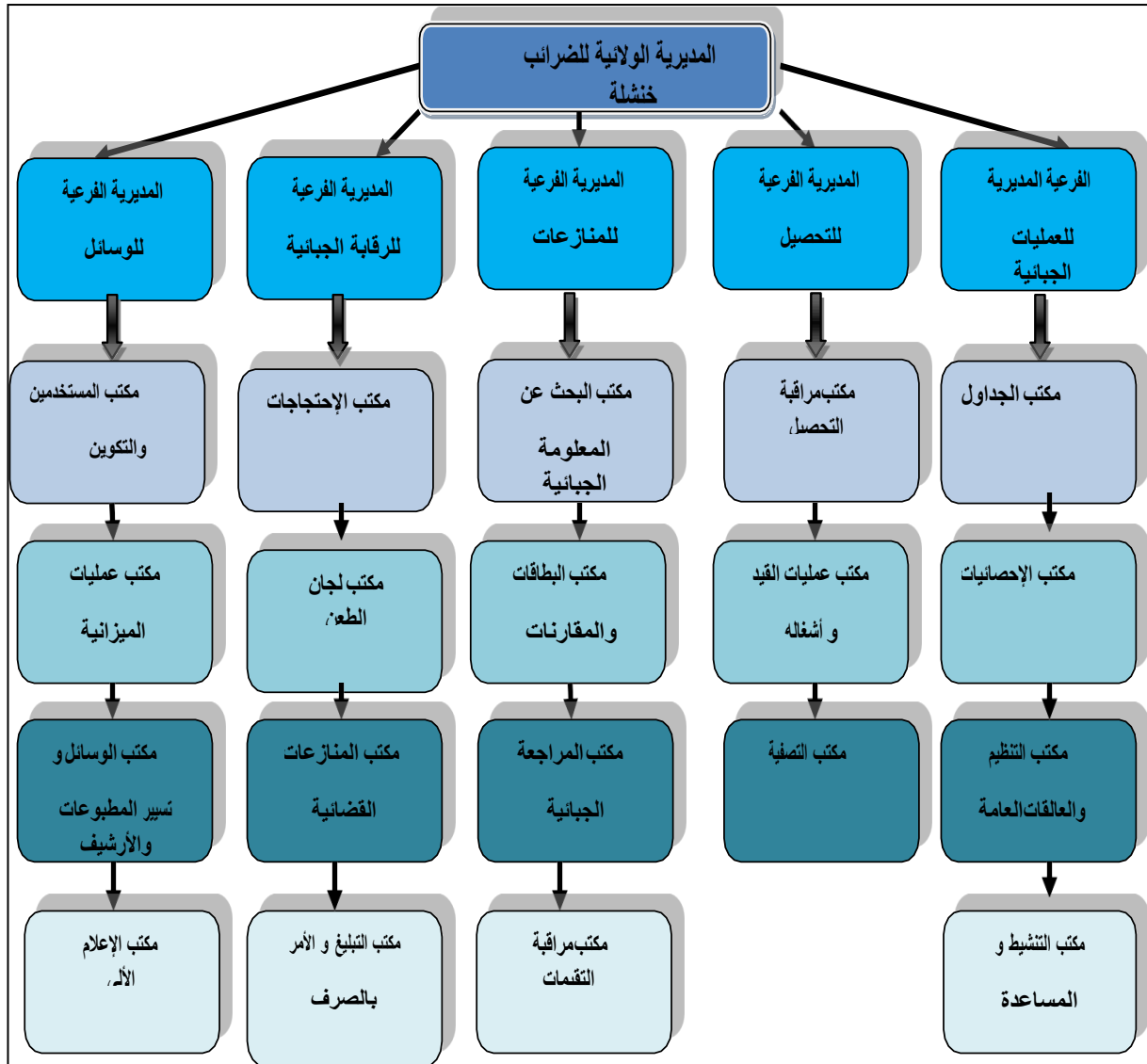
¹ معلومات مقدمة من مديرية الضرائب بن بولعيد - خنشلة-

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب - بن بولعيد - ولاية خنشلة

تتكون مديرية الضرائب من خمس مديريات فرعية هي المديرية الفرعية للعمليات الجبائية، المديرية الفرعية للتحصيل، المديرية الفرعية للمنازعات، المديرية الفرعية للرقابة الجبائية والمديرية الفرعية للوسائل كما يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم 4 : الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية خنشلة



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات تم الحصول عليها من مديرية الضرائب لولاية خنشلة

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

المطلب الثالث: مهام مديرية الضرائب لولاية خنشلة

تنقسم المديرية الولائية للضرائب خنشلة إلى خمسة (05) مديريات فرعية، ولكل مديرية وظائف ومهام تؤديها بانتظام من أجل نجاح سير العمل، وهي كالتالي:

أولا: مهام المديرية الفرعية للعمليات الجبائية

وتكلف بما يأتي:

- تنشيط المصالح و إعداد الإحصائيات و تجميعها ؛
- التكفل بطلبات اعتماد حصص الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ومتابعتها ومراقبتها؛
- متابعة أنظمة الإعفاءات و الإمتيازات الجبائية الخاصة.

وتتكون هذه المديرية الفرعية من أربعة (04) مكاتب وهي:

1- مكتب الجداول: ويكلف لاسيما بما يأتي:

- التكفل بالجداول العامة و المصادقة عليها؛
- التكفل بمصفوفات الجداول العامة و سندات التحصيل.

2- مكتب الإحصائيات : ويكلف بما يلي:

- استلام إحصائيات الهياكل الأخرى في المديرية الولائية؛
- مركزة المنتجات الإحصائية الدورية الخاصة بالوعاء الضريبي؛
- مركزة الوضعيات الإحصائية الدورية وضمان إحالتها إلى المديرية الجهوية للضرائب.

3- مكتب التنظيم والعلاقات العامة: ويكلف بما يلي:

- استلام ودراسة طلبات الاعتماد في نظام الشراء بالإعفاء من الرسم على القيم المضافة مع تسليم الإعتمادات؛
- متابعة الأنظمة الجبائية الخاصة والامتيازية؛
- نشر المعلومات الجبائية واستقبال الجمهور وإعلامه و توجيهه.

4- مكتب التنشيط و المساعدة: و يكلف بمايلي:

- التكفل بالاتصال مع الهياكل الجهوية والمديريات الولائية للضرائب، وكذا تنشيط المصالح المحلية ومساعدتها قصد تحسين مناهج العمل وانسجامها؛

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ متابعة تقارير التحقيق في التسيير ومعالجتها.

ثانيا: مهام المديرية الفرعية للتحصيل

وتتكفل بما يلي:

- ◀ التكفل بالجداول وسندات الإيرادات و مراقبتها ومتابعتها، وكذا التكفل بوضعية تحصيل الضرائب الرسوم والأتاوات؛
- ◀ متابعة العمليات والقيود المحاسبية و المراقبة الدورية لمصالح التحصيل؛
- ◀ تنشيط قباضات الضرائب في مجال تنفيذ أعمالها للتطهير وتصفية الحسابات، وكذا التحصيل الضريبي؛
- ◀ التقسيم الدوري للوضعية الجبائية و تحليل النقائص لاسيما فيما يخص التصفية مع اقتراح تدابير من شأنها أن تحسن من الناتج الجبائي ؛
- ◀ مراقبة القباضات ومساعدتها قصد تطهير حسابات قباضات الضرائب بغية تصفية الحسابات وتطهيرها، و تكون هذه المديرية الفرعية من:

1-مكتب مراقبة التحصيل: ويكلف بما يلي:

- ◀ دفع نشاطات التحصيل؛
- ◀ المحافظة على مصالح الخزينة بمناسبة الصفقات العقارية الموثقة وعند إرجاع فائض المدفوعات؛
- ◀ إعداد عناصر الجبائية الضرورية لوضع الميزانية وتبليغها للجماعات المحلية وكذا الهيئات المعنية.

2-مكتب متابعة عمليات القيد وأشغاله : ويكلف بالمهام التالية:

- ◀ متابعة أعمال التأشير و التوقيع على المدفوعات وعلى شهادات الإلغاء من الجداول وسندات الإيرادات المتكفل بها؛
- ◀ المراقبة الدورية لوضعية الصندوق و الحسابات المالية والقيم الغير نشطة؛
- ◀ التكفل الفعلي بالأوامر و التوصيات التي يقدمها المحققون في التسيير، بخصوص مهام مراقبتها وتنفيذها؛
- ◀ ضمان إعداد وتأشير عمليات القيود عند تسليم المهام بين المحاسبين.

3- مكتب التصفية: ويكلف بما يلي:

- ◀ مراقبة التكفل بالجداول العامة و سندات التحصيل أو الإيرادات المتعلقة بمستحقات ومستخرجات لأحكام والقرارات القضائية في مجال الغرامات و العقوبات المالية أو الموارد غير الجبائية؛
- ◀ استيلام المنتجات الإحصائية التي يعدها قابضو الضرائب و المصادقة عليها؛
- ◀ مركزة حسابات تسيير الخزينة والمستندات الملحقة؛

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ التكفل بمجاول القبول في الإرجاء للمبالغ المعذر تحصيلها و جدول تصفية منتجات الخزينة و سجل الترحيل .

ثالثا: مهام المديرية الفرعية للرقابة الجبائية

وتكلف بما يلي:

◀ إعداد برامج مراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة إنجازها. و تتكون هذه المديرية الفرعية من أربعة (04) مكاتب تتمثل فيما يلي:

1-مكتب البحث عن المعلومات الجبائية: والذي يعمل في شكل فرق و يكلف بما يلي:

◀ تشكيل فهرس للمصادر المحلية للمعلومات التي تعنى بوعاء الضريبة ومراقبتها وكذا تحصيلها؛
◀ تنفيذ برامج التدخلات والبحث : وكذا تنفيذ حق الإطلاع وحق الزيارة بالتنسيق مع المصالح والمؤسسات المعنية.

أ-مكتب البطاقات والمقارنات: ويكلف بما يلي:

◀ تكوين وتسيير مختلف البطاقات المسوكة؛
◀ التكفل ببطاقات التعريف الجبائية للمكلفين بالضريبة؛
◀ مراقبة و استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة و إعداد وضعيات إحصائية و حواصل دورية لتقييم نشاطات المكتب.

ب-مكتب المراجعة الجبائية: الذي يعمل في شكل فرق و يكلف بضمان ما يلي:

◀ متابعة تنفيذ البرامج والمراجعة؛
◀ تسجيل المكلفون بالضريبة في مختلف برامج المراقبة؛
◀ إعداد الوضعيات الإحصائية و التقارير الدورية التقييمية.

ج-مكتب مراقبة التقييمات: يعمل في شكل فرق و يكلف بما يلي:

◀ استلام واستغلال عقود الملكية؛
◀ المشاركة في أشغال التعيين للمعايير.

رابعا:مهام المديرية الفرعية للمنازعات

وهي مكلفة بما يلي:

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

- ◀ معالجة الاحتجاجات المقدمة برسم المرحلتين الإداريتين للطعن النزاعي أو المرحلة الإعفائية، وتبليغ القرارات المتخذة، والأمر بصرف الإلغاءات والتخفيضات الممنوحة؛
- ◀ معالجة طلب الاسترجاع والدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة؛
- ◀ تشكيل ملفات إيداع التظلمات أو طعون الاستئناف و الدفع أمام الهيئات القضائية المختصة عن مصالح الإدارة الجبائية وتتكون من أربع مكاتب .

1- مكتب الاحتجاجات: ويكلف بما يلي:

- ◀ استلام ودراسة الطعون الهادفة سواء إلى إرجاع الحقوق أو إلى إلغاء قرارات الملاحقة أو إلى المطالبة بأشياء محجوزة؛
- ◀ استلام ودراسة الطلبات المتعلقة باسترجاع اقتطاعات الرسم على القيمة المضافة.

2- مكتب لجان الطعن: ويكلف بما يلي:

- ◀ الاحتجاجات أو الطلبات التي يقدمها المكلفون بالضريبة و تقديمها للجان المصالح والطعن النزاعي أو الإعفائي المختصة؛
- ◀ تلقي الطلبات التي يتقدم بها قابضو الضرائب الرامية إلى التصريح بعدم إمكانية التحصيل أو إخلاء المسؤولية أو دفع أقساط ضريبية أو رسوم أو حقوق غير قابلة للتحصيل وعرضها على لجنة الطعن الاعفائي المختصة.

3- مكتب المنازعات القضائية: و يكلف بما يلي:

- ◀ إعداد وتكوين ملفات إيداع الشكاوي لدى الهيئات القضائية الجزائية المختصة؛
- ◀ الدفاع أمام الهيئات القضائية المختصة على مصالح الإدارات الجبائية عند الاحتجاج على فرض الضريبة.

4- مكتب التبليغ بالصرف: ويكلف بما يلي:

- ◀ تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعنية بالقرارات المتخذة برسم مختلف أصناف الطعن؛
- ◀ الأمر بصرف الإلغاءات و التخفيضات الممنوحة مع إعداد الشهادات الخاصة بذلك.

خامسا: مهام المديرية الفرعية للوسائل

وتكلف بما يأتي¹:

¹ قرار وزاري المشترك المؤرخ في: 29-02-2009، المرسوم التنفيذي رقم: 06-327.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ تسيير المستخدمين والميزانية و الوسائل المنقولة و غير المنقولة للمديرية الولائية للضرائب؛
السهر على تنفيذ البرامج المعلوماتية و تنسيقها، و كذا السهر على إبقاء المنشآت التحتية و التطبيقات
المعلوماتية في حالة تشغيل.

و تتكون هذه المديرية من أربعة مكاتب:

1-مكتب المستخدمين والتكوين: ويكلف بما يلي:

◀ السهر على احترام التشريع والتنظيم الساريين المفعول في مجال تسيير الموارد البشرية والتكوين؛
◀ إنجاز أماكن ضبط التعداد و ترشيد مناصب العمل التي يشرع فيها بالاتصال مع الهياكل المعنية في المديرية الجهوية.

2-مكتب عمليات الميزانية : ويكلف بما يلي:

◀ القيام في حدود صلاحياته بتنفيذ عمليات الميزانية؛
◀ تحرير أمر بصرف ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة، و ذلك في حدود الاختصاص المخول به؛
◀ تحرير أمر بصرف فوائد المدفوعات الناتجة عن استعمال شهادات الإلغاء الصادرة بخصوص الضرائب محل النزاعات
الموجودة في حدود اختصاص المديرية الولائية للضرائب ومراكز الضرائب.

3-مكتب الوسائل وتسيير المطبوعات والأرشيف: وتكلف بما يأتي:

◀ تسيير الوسائل المنقولة وغير المنقولة، وكذا مخزن المطبوعات و أرشيف كل المصالح التابعة للمديرية الولائية
للضرائب؛
◀ تنفيذ التدابير المشروع فيها من أجل ضمان أمن المستخدمين والهياكل والعتاد والتجهيزات مع إعداد تقارير دورية
عن ذلك.

4-مكتب الإعلام الآلي: ويكلف بما يلي:

◀ التنسيق في مجال الإعلام الآلي بين المصالح على الصعيدين المحلي و الجهوي؛
◀ المحافظ في حالة شغل المنشآت التحتية التكنولوجية.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

المبحث الثاني: تقديم حول مفتشية الضرائب بن بولعيد - خنشلة-

نتناول في هذا المبحث مفتشية الضرائب باعتبارها النواة الأولى في الهيكل الجبائي الجزائري، لما لها من أهمية في مراقبة ومتابعة المكلفين بالضريبة وتأسيس مختلف الضرائب والرسوم، من خلال التطرق إلى تعريف المفتشية والهيكل التنظيمي لها وكذا عرض مهامها وأهدافها.

المطلب الأول: تعريف مفتشية الضرائب لولاية خنشلة

- مفتشية الضرائب هي القاعدة الأساسية في الإدارة الجبائية، مكلفة بمراقبة ومتابعة كل الأنشطة الصناعية، التجارية والمهنية، وكل نشاط مدر للمداخيل يدخل ضمن إقليمها الجغرافي.¹
- هي مؤسسة إدارية عمومية تابعة لوزارة المالية، تسهر على تأسيس مختلف الضرائب المفروضة على كل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يقومون بعمليات البيع، تقديم خدمات أو عملية الإنتاج أو أي نشاط مدر للمداخيل، والسهر على تطبيق القوانين الجبائية السارية المفعول.
- تم إنشاء مديريات الضرائب بموجب الأمر رقم 60/91 بتاريخ 23 فيفري 1991، حيث تنص المادة 12 منه على أن تتولى مفتشية الضرائب على الخصوص مسك الملف الجبائي الخاص بكل خاضع للضريبة، حيث تقوم بالبحث وجمع المعلومات الجبائية واستغلالها، ومراقبة التصريحات وإصدار الجداول الضريبية. حيث تشكل مفتشيات الضرائب حجر الأساس في تنظيم الإدارة الجبائية.²
- هي مصلحة خارجية تابعة للمديرية الولائية للضرائب وكانت في السابق تعمل حسب الاختصاص فنجد مفتشية الضرائب المباشرة و أخرى للضرائب غير مباشرة أما الثالثة متعلقة بالتسجيل و الطابع، إلا أنه في سنة 1994 و نظرا للإصلاح الضريبي تم إدماج مفتشيات الضرائب لبعضها البعض، والتي تحتوي على أربعة مصالح هي: مصلحة جباية المؤسسات و المهن الحرة، مصلحة جباية الأشخاص الطبيعيين، مصلحة جباية العقارات و مصلحة التدخلات.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب بن بولعيد خنشلة

أولا: الهيكل التنظيمي للمفتشية

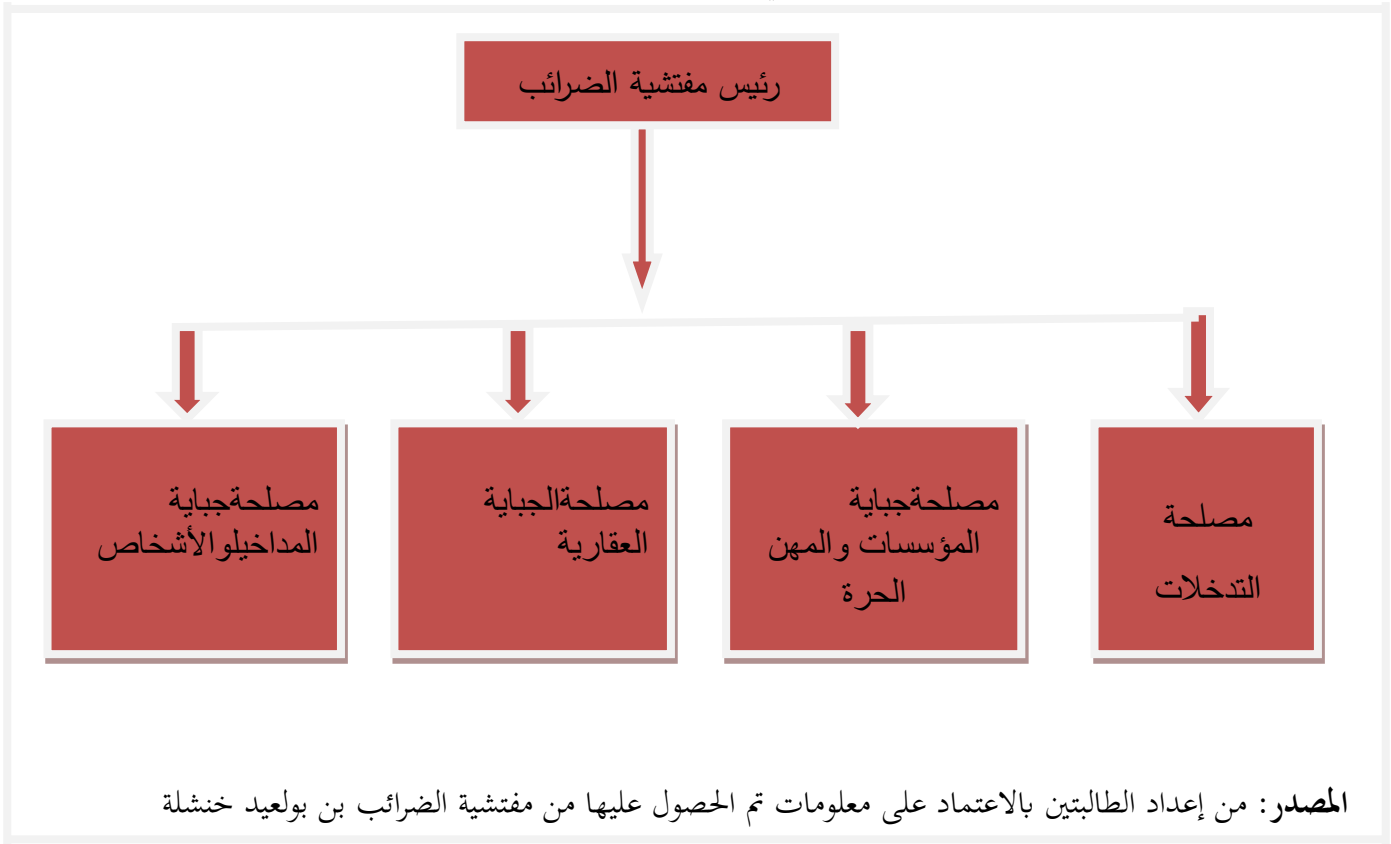
تتكون مفتشية الضرائب من أربعة مصالح أساسية هي: مصلحة جباية المداخيل والأشخاص، مصلحة الجباية العقارية، مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة و مصلحة التدخلات.

¹ المديرية العامة للضرائب، تعليمية رقم 1200، سنة 1992.

² الأمر رقم 60/19 المؤرخ في: 1991/02/23، والمتضمن قانون مفتشيات الضرائب، الجريدة الرسمية عدد 09، بتاريخ 1991/02/26.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

الشكل رقم 5 : الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب بن بولعيد لولاية خنشلة.



ثانيا: شرح الهيكل التنظيمي للمفتشية

يتمثل دور كل من رئيس المديرية والمصالح المختلفة الأخرى فيما يلي:

1- رئيس المديرية:

يعتبر المسؤول الأول لضمان السير الحسن لمصالح المفتشية بصفة عامة و التنسيق فيما بينها بمساعدة الموظفين الذين تحت وصايته ، كما يحرص على تنظيم العمل داخل المديرية و يبدي رأيه في الشكاوي المقدمة من طرف المكلفين، بالإضافة على توقيع الوثائق من وإلى المديرية ، كما يسهر على تطبيق التشريعات الجبائية و توجيه الأعوان في مهامهم.

2- مصالح المفتشية

أ- مصلحة جباية المؤسسات و المهن الحرة:

تتولى هذه المصلحة رئيس برتبة مراقب على الأقل و مساعدين، تقوم هذه المصلحة بتسيير و مراقبة الجباية للمكلفين و من مهامها ما يلي :

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ مراقبة شكل التصريحات المدفوعة من طرف المكلف بالضريبة (G50) بالنسبة للرسم على القيمة المضافة و (G50A) بالنسبة للرسم على النشاط المهني و يتم تسجيلها في بطاقة خاصة عن الوضعية الجبائية السنوية كل ضريبة وحدها؛

◀ استلام التصريحات السنوية ؛

◀ المراقبة المعمقة للملفات و اقتراح قائمة إسمية للمكلفين بالضريبة من أجل مراقبة ملفاتهم مراقبة معمقة ترسل القائمة للمديرية الولائية للضرائب في إطار برنامج سنوي و تتم إحصائيات المراقبة كل ثلاث أشهر؛
◀ تسجيل الجداول الإسمية الخاصة بالمكلفين المنتمين لها إقليميا و إرسالها إلى المديرية الولائية؛
◀ إستغلال المعلومات الواردة من مختلف المصالح و المديرية الولائية لفرض الضرائب المستحقة؛
◀ معالجة المنازعات أي دراسة الشكاوي الواردة من قبل المكلفين بالضريبة.

ب- مصلحة جباية مداخل الأشخاص الطبيعيين:

يتولى تسيير هذه المصلحة رئيس برتبة مراقب على الأقل ومساعدين، و تقوم هذه المصلحة بتسيير و متابعة ملفات المكلفين الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي الذي يوجد مقر سكنهم بإقليم المديرية ومن مهامها:

◀ استلام تصريحات IRG و ترتيبها داخل الملفات الجبائية بناء على رقم المادة الضريبية وهو رقم المكلف لدى المفتشية؛

◀ تسيير ملفات IRG التابعة لمقر السكن (أي مسك الملفات و فتحها)؛

◀ تحديد وعاء الضريبة IRG أي حساب المداخل بكل أنواعها؛

◀ التكفل بالمراقبة المعمقة لكل ملف قبل المديرية ؛

◀ المراقبة المعمقة للملفات وهذا بمتابعة المكلفين ميدانيا بالبحث عن مصادر الدخل المتنوعة؛
معالجة المنازعات و لها علاقة بتحديد الوعاء.

ج- مصلحة الجباية العقارية:

ويتولى تسيير هذه المصلحة رئيس برتبة مراقب على الأقل و مساعدين، ومن مهامها ما يلي:

◀ تسيير و متابعة الملفات المكلفين الخاضعين للرسم العقاري و التطهيري؛

◀ متابعة ملفات المكلفين الخاضعين لضريبة الدخل الإجمالي IRG لإيجارات الأملاك العقارية؛

◀ تسوية الوضعيات من تحويل الحصص ونقل الملكية و البيع و الإرث و الهبات؛

◀ معالجة المنازعات.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

2-4-مصلحة التدخلات:

ويتولى تسيير هذه المصلحة رئيس برتبة مراقب على الأقل و مساعدين ومن مهام هذه المصلحة:

- التدخلات الميدانية من أجل مراقبة ملفات المكلفين بالضريبة و يتم ذلك عن طريق تحرير محاضر ميدانية و تسجيلها في سجل التدخلات؛
- البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وهذا لتزويد باقي المصالح التابعة للمديرية و أيضا لمديريات أخرى بالمعلومات الضرورية من أجل تأسيس الوعاء الضريبي؛
- القيام بالتدخلات و زيارات ميدانية بهدف المعاينة و الإحصاء و البحث عن النشاطات غير مصرح بها.

المطلب الثالث: مهام المفتشية وأهدافها

لمفتشية الضرائب مهام مختلفة تقوم بها سعيا لبلوغ أهداف محددة نستعرضها كما يلي:

أولا: مهام المفتشية

- معالجة و متابعة الملفات؛
- البحث عن المادة الخاضعة للضريبة؛
- تسجيل العقود؛
- تحديد الوعاء الضريبي؛
- استغلال العقود في الرسم العقاري(تأسيس و متابعة الرسم العقاري)؛
- الضريبة على الدخل الإجمالي للإيجار IRG/Location؛
- استقبال المواطنين و الملفات الجديدة ؛
- استقبال المكلفين وشكاوي و احتجاجات المواطنين مع تزويدهم بالمعلومات المطلوبة؛
- طلب معلومات من المكلفين.

ثانيا: أهداف مفتشية الضرائب

- ضمان الامتثال الضريبي: أي التأكد من أن الأفراد والشركات يلتزمون بدفع الضرائب المستحقة عليهم وفقا للقوانين المعمول بها؛
- التحقق من صحة التصاريح الضريبية: مراجعة وفحص التصاريح المقدمة من طرف المكلفين للتحقق من دقتها ومصادقتها؛
- توفير العدالة الجبائية: التأكد من أن النظام الضريبي يطبق بشكل عادل على الجميع دون تمييز؛

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

- التوجيه والتوعية: إرشاد المكلفين بحقوقهم وواجباتهم الضريبية، وتقديم المشورة لتحسين التزامهم؛
- محاربة التهرب الضريبي: الكشف عن حالات التهرب الضريبي واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد منها واسترجاع الضرائب غير المدفوعة؛
- حفظ الأموال وضبط حساباتها؛
- تزويد الخزينة العمومية بالأموال؛
- تنفيذ القوانين و الأنظمة المالية.¹

¹ معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد — خنشلة—

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

المبحث الثالث: دراسة حالة ملفات جبائية تم التحقيق في وثائقها بمفتشية الضرائب بن بولعيد خنشلة

المطلب الأول: المرحلة التمهيديّة

أولاً: المكلف الأول

1_التعريف بهوية المكلف

➤ الشخص س شخص طبيعي ،

➤ نوع النشاط (مقاوله) ،

➤ رقم التعريف الجبائي : 197015110024156

➤ رقم المادة: 40014551001،

➤ العنوان (خنشلة).

2- نقوم بطلب معلومات C02: بناء على أحكام المادة 18 و19 من قانون الإجراءات الجبائية نطلب تقديم

التوضيحات والتبريرات التالية:

سنة 2020:

➤ تقديم G50 A المسدد عليها TAP خارج المفتشية.

➤ تقديم دفتر الأستاذ للمشتريات و نسخ من فواتير الشراء.

➤ تقديم دفتر الأستاذ لحساب الصندوق.

➤ تقديم نسخ من وضعيات الأشغال.

➤ تقديم دفتر الأستاذ لرقم الأعمال.

➤ تقديم دفتر الأستاذ لحساب العملاء المقبوض والمتبقي عند: 2020/12/31.

➤ تقديم نسخ من فواتير الكراء.

➤ تقديم دفتر الأستاذ لفواتير الكراء.

➤ تقديم جدول الاهتلاكات مع قائمة الاستثمارات المقتناة خلال السنة.

➤ تبرير حساب التكاليف العملية بمبلغ: 20.935 دج.

➤ تبرير الضرائب والرسوم بمبلغ: 799.645 دج.

➤ تقديم كشف التخفيض لشهر جانفي 2020.

➤ تقديم كشف التخفيض لشهر أوت 2020.

➤ تبرير خدمات اخرى بمبلغ: 41.923 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

سنة 2021:

- تقديم G50A المسدد عليها TAP خارج المفتشية.
- تقديم دفتر الأستاذ للمشتريات و نسخ من فواتير الشراء.
- تقديم دفتر الأستاذ لحساب الصندوق.
- تقديم دفتر الأستاذ لحساب العملاء المقبوض و المتبقي عند 2021/12/31.
- تقديم نسخ من وضعيات الأشغال و دفتر الأستاذ لرقم الأعمال المفوتر و المقبوض.
- تقديم نسخ من فواتير الكراء.
- تقديم دفتر الأستاذ.
- تبرير خدمات أخرى بمبلغ: 70.479 دج.
- تقديم جدول الاهتلاكات مع قائمة الاستثمارات المقتناة خلال السنة.
- تبرير الضرائب والرسوم بمبلغ: 299.711 دج.
- تبرير تكاليف عملية بمبلغ: 1.263.071 دج.

ثانيا: المكلف الثاني

1_ التعريف بهوية المكلف¹:

- الشخص ص شخص طبيعي ،
- نوع النشاط (تجارة بالجملة) ،
- رقم التعريف الجبائي: 186403702245157
- رقم المادة: 40014551002، العنوان (خنشلة).

2_ نقوم بطلب معلومات: C02 بناء على احكام المادة 18 و 19 من ق.ا.ج نطلب تقديم التوضيحات و التبريرات التالية :

سنة 2020:

- إيداع نسخ من فواتير البيع.
- تقديم دفتر الأستاذ و نسخ من فواتير الشراء.
- تبرير الفرق بين رقم الأعمال المصرح في G50 بمبلغ: 261.538.614 دج والميزانية بمبلغ: 304.699.240 دج.

¹ انسيغوي ناجي، مفتش الضرائب، مقابلة في مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة، الجزائر، يوم 21-4-2025 الساعة 10:00 صباحا.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ تبرير الفرق في IRG/S المسددة على G50 والمصرح بها في G29.

سنة 2021:

◀ إيداع نسخ من فواتير البيع.

◀ إيداع دفتر الأستاذ ونسخ من فواتير الشراء.

◀ تبرير مبلغ الضرائب والرسوم.

◀ تبرير الفرق في رقم الأعمال بين المصرح به في G50 بمبلغ: 233.455.479 دج والمصرح به في الميزانية: 343.689.329 دج.

سنة 2022:

◀ إيداع نسخ من فواتير البيع.

◀ إيداع دفتر الأستاذ.

◀ تقديم نسخ من فواتير الشراء.

◀ تبرير مبلغ الضرائب والرسوم.

◀ تبرير الفرق في رقم الأعمال بين المصرح به في G50 بمبلغ: 131.708.925 دج والمصرح به في الميزانية بمبلغ: 265.224.421 دج.

◀ تبرير مشترياتكم من SARL SAFEC بمبلغ: 9.765.053 دج.

المطلب الثاني: سير عملية التحقيق

أولاً: المكلف الأول

1- إرسال التبليغ الأولي C04 : بعد إرسال طلب المعلومات C02 وانتظار مهلة 30 يوماً، يتم إرسال تبليغ أولي

C04 يتضمن اقتراحاً للتسوية الناتجة عن عملية الرقابة على الوثائق كالتالي:

◀ بناءً لردهم على طلب المعلومات المرسل إليهم في إطار الرقابة على الوثائق CSP برنامج 2023 واستناداً لأحكام

المواد 18 و 19 من ق.ا.ج.الاقرار الجبائي يكون على النحو التالي:

سنة 2020:

◀ الربح المصرح به: 3.653.212 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ الربح المحصل: 7.184.866 دج.

◀ TVA /R الرسم المسترجع: 599.409 دج.

تمت التسوية على أساس

◀ إدماج في الربح ماييلي :

__ مبلغ 57.054 دج والمتمثل في الفرق في الرسم على النشاط المهني المسدد على تصريحات

G50 بمبلغ 620.033 دج والمسجل في جدول حسابات النتائج بمبلغ 677.08 دج.

__ مبلغ : 42.600 دج يمثل الفرق في مجموع الأجور المدفوعة على سجل الأجرة بمبلغ 1.277.10 دج.

بينما المسجلة في الميزانية بمبلغ 1.2993500 دج.

__ فاتورة كراء رقم 2020/98 مؤرخة بتاريخ 2020/12/31 للمورد بمبلغ 3.432.000 دج ، لعدم وجود

رقم الشيك البنكي المسدد به الفاتورة وعدم وجود هذا المبلغ على الكشف البنكي الخاص بهم.

◀ بعد تفحص جداول التخفيضات والمتضمنة مشتريات ومقارنتها بالفواتير المقدمة سيتم رفض الفواتير التالية واسترجاع

رسمها المخفض.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

جدول رقم 2 : جدول استرجاع الرسم المخفض.

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	التصريح بها	المورد	مبلغ الفاتورة HT	مبلغ الرسم	سبب رفضها
/00018 MS	/03/10 2020	2020/08	مراد سميرة	1.753.750 دج	333.212 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
/0054 2020	/05/06 2020	2020/08	شعالة زين الدين	2.369.850 دج	450.271 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/89	/12/20 2020	2020/12	شفيعي مراد	2.185.319 دج	415.210 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/68	/10/15 2020	2020/12	شفيعي مراد	2.529.650 دج	480.633 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/98	/12/31 2020	2020/12	فيلاي خالد	3.432.000 دج	652.080 دج	عدم وجود رقم الشيك البنكي المسدد به الفاتورة وعدم وجود هذا المبلغ على الكشف البنكي
2020/582	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	مسددة بدفع بنكي VERSEMENT وهذا مخالف للمادة 30 من قانون الرسم على رقم الأعمال والمنشور رقم : 03
2020/583	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/584	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/585	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/586	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/587	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

2020/588	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج
2020/589	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج
2020/590	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج
2020/591	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج

المصدر : معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

وعليه فان تصحيح الرصيد المرحل ابتداءا من تصريح شهر أوت يكون على النحو التالي:

تم استرجاع الرسم على القيمة المضافة الخاص بالفاتورة رقم M/00018S بتاريخ 10/3/2020 والمصرح بها في 08/2020 وذلك بسبب عدم وجود مبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بها للموارد مراد سميرة

-تم استرجاع الرسم على القيمة المضافة الخاص بالفاتورة رقم 0054/2020 بتاريخ 6/5/2020 والمصرح بها في 8/2020 وذلك بسبب عدم وجود مبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بها للمورد شعالة زين الدين

-تم استرجاع الرسم على القيمة المضافة الخاص بالفاتورة رقم 89/2020 بتاريخ 20/12/2020 والمصرح بها في 12/2020 و ذلك بسبب عدم وجود مبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بها للمورد شفيقي مراد

-تم استرجاع الرسم على القيمة المضافة الخاص بالفاتورة رقم 68/2020 بتاريخ 15/10/2020 والمصرح بها في 12/2020 و ذلك بسبب عدم وجود مبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بها للمورد شفيقي مراد

-تم استرجاع الرسم على القيمة المضافة الخاص بالفاتورة رقم 98/2020 بتاريخ 31/12/2020 والمصرح بها في 12/2020 و ذلك بسبب عدم وجود رقم الشيك البنكي المسدد به الفاتورة و عدم وجود هذا المبلغ على الكشف البنكي للمورد فيلاي خالد

-تم رفض الفواتير رقم 2020/ 582-583-584-585-586-587-588 589-590-591-589-بتاريخ 31/12/2020 والمصرح بها في 12/2020 لأنها مسددة بدفع بنكي VERSEMEN وهذا مخالف للمادة 30 من قانون الرسم على رقم الأعمال و المنشور رقم 03 للمورد حليم يحي

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

جدول رقم 3: جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل.

التصريح	الرصيد المرحل	TVA للمد	TVA للمد	مبلغ الحقوق	رصيد مرحل	TVA واجبة الأداء	ملاحظات
دج	دج	دج	دج	دج	دج	دج	
08/2020	5 291	2 920 875	2 137 362	1 103 849	1 038 804	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 1 822 317 دج
09/2020	1 038 804	912 463	912 463	0	1 951 267	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 2 734 780 دج
10/2020	1 951 267	77 976	77 976	2 295 922	0	266 679	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 516 834 دج
11/2020	0	0	0	0	0	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 516 834 دج
12/2020	0	4 560 000	2 532 607	2 865 337	0	332 730	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 2 211 497 دج

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

وعليه فان الحقوق الواجبة الأداء خلال سنة 2020 لشهر أكتوبر و ديسمبر بعد القيام بعملية تصحيح الرصيد المرحل هي: 266.679 دج + 332.730 دج = 599.409 دج والقرض المرحل في جانفي 2021 هو : لاشيء

سنة 2021:

- الربح المصرح به: 674.193 دج.
- الربح المحصل: 976.714 دج.
- TVA /R : 2.256.861 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

تمت التسوية على أساس:

- مجموع مبلغ وضعيات الأشغال لسنة 2021 من خلال دفتر الأستاذ والنسخ المقدمة من الوضعيات بمبلغ 22.826.322 دج TTC أي 19.181.783 دج HT ورقم الأعمال المفوتر على الميزانية 18.879.262 دج بفرق 302.521 دج يدمج في الربح.
- القرض المرحل في جانفي 2021 بعد القيام بعملية التصحيح في 2020 هو : لاشيء وعليه يكون تصحيح القرض المرحل على النحو التالي :

جدول رقم 4 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل.

التصريح	الرصيد المرحل دج	TVA للمشتري يات دج	TVA للمشتري يات المقبولة دج	مبلغ الحقوق دج	رصيد مرحل دج	TVA واجبة الأداء دج	ملاحظات
/01 2021	0	0	0	0	0	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 2 211 497 دج
/02 2021	0	0	0	1 000 583	0	1 000 583	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 1 210 914 دج
/03 2021	0	731 708	731 708	2 351 767	0	1 620 059	تم تسديد حقوق بمبلغ: 409 146 دج

➤ بعد تفحص جداول التخفيضات والمتضمنة مشتريات ومقارنتها بالفواتير المقدمة سيتم رفض الفاتورة

رقم: 2021/v000723 المؤرخة بتاريخ: 2021/08/31 للمورد: SARL STEEL TRANS

بمبلغ 238.763 دج الرسم المسترجع 45.365 المخفض في تصريح 2021/08 لعدم وجود كيفية التسديد

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

جدول رقم 5 : جدول يبين الحقوق الواجبة الأداء.

التصريح	الرصيد المرحل	TVA للمشتري	TVA للمشتري	مبلغ الحقوق	رصيد مرحل	TVA واجبة	ملاحظات
دج	دج	يات	يات	دج	دج	الأداء دج	
08/2021	828 900	1 201 350	1 155 985	2 184 585	0	199 700	تم تسديد حقوق بمبلغ: 154 335 دج

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

الحقوق الواجبة الأداء هي: $154.335 - 199.700 = 45.365$ دج

تمت التسوية استنادا للمواد القانونية التالية :

- ◀ استرجاع الرسم علي القيمة المضافة TVA /R المادة 29 و 30 و 116 من قانون الرسم على رقم الاعمال.
- ◀ الضريبة علي الدخل الاجمالي IRG المواد: 104 و 141 و 169 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

وعليه هذه التسويات أعطت الحقوق والغرامات التالية:

جدول رقم 6 : جدول يبين الحقوق و الغرامات الناتجة عن التسوية الأولية للمكلف الأول.

السنوات	المادة الخاضعة	الحقوق	الغرامات	المجموع
2020	IRG	1.236.079	309.020	1.545.099
	R/TVA	599.409	149.852	749.261
2021	IRG	82.182	12.327	94.509
	R/TVA	2.256.861	564.152	2.821.076

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

وعليه نطلب تقديم توضيحات وتبريرات قبل إجراء التسوية النهائية.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

تمثلت الحقوق والغرامات الناتجة عن التسوية الأولية للمكلف الأول فيما يلي:

بالنسبة لسنة 2020

مجموع الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي 1.236.079 اما الغرامات 309.020 بمجموع 1.545.099 دج

-و استرجاع الرسم على القيمة المضافة $TVA/R = 599.409$ و الغرامات 149.852 بمجموع 749.261 دج
بالنسبة لسنة 2021

مجموع الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي تقدر ب: 82.182 دج اما الغرامات 12.327 دج بمجموع 94.509 دج

-و مبلغ استرجاع الرسم على القيمة المضافة $TVA/r = 2.256.861$ أما الغرامات 564.152 دج بمجموع 2.821.076 دج

2- إرسال التبليغ النهائي C04Bis

بعد 30 يوما من إرسال التبليغ الأولي C04، ترسل الإدارة الجبائية تبليغا نهائيا C04Bis تتضمن التسوية النهائية وذلك بعد إجابة المكلف كالتالي:

سنة 2020:

➤ الربح المصرح به: 3.653.212 دج

➤ الربح المحصل: 7.184.866 دج

➤ الرسم المسترجع: 599.409 دج

تمت التسوية على أساس

➤ إدماج في الربح مايلي :

—مبلغ 57.054 دج والمتمثل في الفرق في الرسم على النشاط المهني المسدد على تصريحات G50 بمبلغ 620.033 دج والمسجل في جدول حسابات النتائج بمبلغ 677.087 دج.

- مبلغ 42.600 دج يمثل الفرق في مجموع الأجور المدفوعة على سجل الأجرة بمبلغ 1.277.100 دج بينما المسجلة في الميزانية بمبلغ 1.2993500 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

- فاتورة كراء رقم 2020/98 مؤرخة بتاريخ 2020/12/31 للمورد فيلاي خالد بمبلغ 3.432.000 دج لعدم وجود رقم الشيك البنكي المسدد به الفاتورة وعدم وجود هذا المبلغ على الكشف البنكي الخاص بهم.

بعد تفحص جداول التخفيضات والمتضمنة مشتريات ومقارنتها بالفواتير المقدمة سيتم رفض الفواتير التالية واسترجاع رسمها المخفض.

جدول رقم 7 : جدول استرجاع الرسم المخفض.

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	التصريح بها	المورد	مبلغ الفاتورة HT	مبلغ الرسم	سبب رفضها
/00018 MS	/03/10 2020	2020/08	مراد سميرة	1.753.750 دج	333.212 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
/0054 2020	/05/06 2020	2020/08	شعالة زين الدين	2.369.850 دج	450.271 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/89	/12/20 2020	2020/12	شفقي مراد	2.185.319 دج	415.210 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/68	/10/15 2020	2020/12	شفقي مراد	2.529.650 دج	480.633 دج	وعدم وجود المبلغ الفاتورة على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/98	/12/31 2020	2020/12	فيلاي خالد	3.432.000 دج	652.080 دج	عدم وجود رقم الشيك البنكي المسدد به الفاتورة وعدم وجود هذا المبلغ على الكشف البنكي الخاص بكم
2020/582	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/583	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/584	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	
2020/585	/12/31 2020	2020/12	حليمي يحي	252.353 دج	47.947 دج	

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

مسددة بدفع بنكي VERSEMENT وهذا مخالف للمادة 30 من قانون الرسم على رقم الأعمال والمنشور رقم : 03	47.947 دج	252.353 دج	حليمي يحي	2020/12	/12/31 2020	2020/586
	47.947 دج	252.353 دج	حليمي يحي	2020/12	/12/31 2020	2020/587
	47.947 دج	252.353 دج	حليمي يحي	2020/12	/12/31 2020	2020/588
	47.947 دج	252.353 دج	حليمي يحي	2020/12	/12/31 2020	2020/589
	47.947 دج	252.353 دج	حليمي يحي	2020/12	/12/31 2020	2020/590
	47.947 دج	252.353 دج	حليمي يحي	2020/12	/12/31 2020	2020/591

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

وعليه فان تصحيح الرصيد المرحل ابتداء من تصريح شهر أوت تكون على النحو التالي:

جدول رقم 8 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل.

التصريح	الرصيد المرحل	TVA للمرحل	TVA للمرحل	مبلغ الحقوق	رصيد مرحل	TVA واجبة الأداء	ملاحظات
دج	دج	دج	دج	دج	دج	دج	
/08 2020	5 291	2 920 875	2 137 362	1 103 849	1 038 804	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 1 822 317 دج
/09 2020	1 038 804	912 463	912 463	0	1 951 267	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 2 734 780 دج
/10 2020	1 951 267	77 976	77 976	2 295 922	0	266 679	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 516 834 دج

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 516 834 دج	0	0	0	0	0	0	/11 2020
تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 2 211 دج 497	332 730	0	2 865 337	2 532 607	4 560 000	0	/12 2020

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

وعليه فن الحقوق الواجبة الأداء خلال سنة 2020 لشهر أكتوبر و ديسمبر بعد القيام بعملية تصحيح الرصيد المرحل هي: 266.679 دج + 332.730 دج = 599.409 دج والقرض المرحل في جانفي 2021 هو : لاشيء

سنة 2021:

- ◀ الربح المصرح به: 674.193 دج.
- ◀ الربح المحصل: 976.714 دج.
- ◀ الرسم المسترجع: 2.256.861 دج.

تمت التسوية على أساس:

— مجموع مبالغ وضعيات الأشغال لسنة 2021 من خلال دفتر الأستاذ والنسخ المقدمة من الوضعيات بمبلغ 22.826.322 دج TTC أي 19.181.783 دج HT ورقم الأعمال المفوتر على الميزانية 18.879.262 دج بفرق 302.521 دج يدمج في الربح.

— القرض المرحل في جانفي 2021 بعد القيام بعملية التصحيح في 2020 هو : لاشيء وعليه يكون تصحيح القرض المرحل على النحو التالي :

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

جدول رقم 9 : جدول يبين تصحيح الرصيد المرحل.

التصريح	الرصيد المرحل دج	TVA للمشتري يات دج	TVA للمشتري يات المقبولة دج	مبلغ الحقوق دج	رصيد مرحل دج	TVA واجبة الأداء دج	ملاحظات
/01 2021	0	0	0	0	0	0	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 2 211 497 دج
/02 2021	0	0	0	1 000 583	0	1 000 583	تم تسجيل رصيد مرحل بمبلغ: 1 210 914 دج
/03 2021	0	731 708	731 708	2 351 767	0	1 620 059	تم تسديد حقوق بمبلغ: 409 146 دج

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

بعد تفحص جداول التخفيضات والمتضمنة مشتريات ومقارنتها بالفواتير المقدمة سيتم رفض الفاتورة رقم : 2021/v000723 المؤرخة بتاريخ : 2021/08/31 للمورد: SARL STEEL TRANS بمبلغ 238.763 دج الرسم المسترجع 45.365 المخفض في تصريح 2021/08 لعدم وجود كيفية التسديد

جدول رقم 10 : جدول يبين الحقوق الواجبة الأداء.

التصريح	الرصيد المرحل دج	TVA للمشتري يات دج	TVA للمشتري يات المقبولة دج	مبلغ الحقوق دج	رصيد مرحل دج	TVA واجبة الأداء دج	ملاحظات
/08 2021	828 900	1 201 350	1 155 985	2 184 585	0	199 700	تم تسديد حقوق بمبلغ: 154 335 دج

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

الحقوق الواجبة الأداء هي: $45.365 = 154.335 - 199.700$ دج

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ تمت التسوية استنادا للمواد القانونية التالية :

— استرجاع الرسم على القيمة المضافة TVA /R المادة 29 و 30 و 116 من قانون الرسم على رقم الأعمال

— الضريبة على الدخل الإجمالي IRG المواد: 104 و 141 و 169 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

وعليه هذه التسويات أعطت الحقوق والغرامات التالية:

جدول رقم 11 : جدول يبين الحقوق و الغرامات الناتجة عن التسوية النهائية للمكلف الأول.

السنوات	المادة الخاضعة	الحقوق	الغرامات	المجموع
2020	IRG	1.236.079	309.020	1.545.099
	TVA /R	599.409	149.852	749.261
2021	IRG	82.182	12.327	94.509
	TVA /R	2.256.861	564.152	2.821.076

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

اسفرت عملية الرقابة على الوثائق الناتجة عن التسوية النهائية للمكلف الأول الى مجموعة من الحقوق و الغرامات كما يلي:

بالنسبة لسنة 2020

مجموع الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي 1.236.079 اما الغرامات 309.020 بمجموع 1.545.099 دج

-و استرجاع الرسم على القيمة المضافة TVA/R = 599.409 و الغرامات 149.852 بمجموع 749.261 دج
بالنسبة لسنة 2021

مجموع الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي تقدر ب : 82.182 دج اما الغرامات 12.327 دج بمجموع 94.509 دج

-و مبلغ استرجاع الرسم على القيمة المضافة TVA/r = 2.256.861 أما الغرامات 564.152 دج بمجموع 2.821.076 دج

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

ثانيا: المكلف الثاني

1-إرسال التبليغ الأولي C04: بعد إرسال طلب المعلومات C02 وانتظار مهلة 30 يوما يتم إرسال تبليغ أولي C04 يتضمن التسوية الأولية الناتجة عن عملية الرقابة على الوثائق كالتالي:

◀ نظرا لعدم الرد على طلب المعلومات المرسل إليكم واستنادا لأحكام المواد 18 و 19 من قانون الاجراءات الجبائية نعلمكم أن وضعيتكم الجبائية تكون على النحو التالي:

سنة 2020:

◀ TAP رقم الأعمال المصرح به في G50 والمستفيد من تخفيض 30%: 184.755.314 دج

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 الاجمالي: 261.538.616 دج

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 304.699.240 دج

◀ الفرق للتسوية: 43.160.624 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50: 209.954.325 دج.

◀ TVA معفى.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 09%) : 50.781 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 19%) : 51.533.510 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11 : 304.699.240 دج .

◀ الفرق للتسوية: 43.160.624 دج.

◀ IRG الربح المصرح به : 3.413.349 دج.

◀ الربح المحصل: 4.034.079 دج.

◀ IRG /S المصرح به على G50: 597.246 دج.

◀ المصرح به على G29: 1.457.807 دج.

◀ غرامات G50 : 3.000 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

تمت التسوية على أساس:

◀ وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 304.699.240 دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ: 211.911.932 دج وتجارة بالجملة للكهرباء والمنزلي بمبلغ: 49.626.684 دج بفرق: 43.160.624 دج يخضع ل: TAP/TVA .

◀ إدماج في الربح بمبلغ: 620.730 دج والذي يمثل الفرق بين المبلغ المخفض من النتيجة المسجل في الجدول رقم 03: من الميزانية والمتمثل في الضرائب والرسوم من خلال الرسم على النشاط المهني والمقدر بمبلغ 4.315.836 دج وما هو مسدد على تصريحات G50 بمبلغ: 3.695.106 دج.

◀ وجود فرق في IRG/S المسدد في تصريحات G50 والمدون في نموذج: G29

◀ تم تطبيق غرامات G50 لعدم ايداعكم تصريح شهر مارس وجوان الخاص بنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان.

سنة 2021:

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 والمستفيد من تخفيض 30%: 223.932.763 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 الاجمالي: 233.369.091 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 343.689.329 دج.

◀ الفرق للتسوية: 110.320.238 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50: 219.584.785 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 19%) : 13.584.981 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 343.689.329 دج .

◀ الفرق للتسوية: 110.519.563 دج.

◀ الربح المصرح به: 4.082.330 دج.

◀ الربح المحصل: 6.022.642 دج.

◀ IRG /S المصرح به على G50: 467.928 دج.

◀ المصرح به على G29: 1.047.174 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ غرامات G50 : 4.500 دج.

تمت التسوية على أساس:

◀ وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 343.689.329 دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 في جانب TAP لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ: 219.574.785 دج وتجارة بالجملة للأجهزة الكهربائية بمنزلية بمبلغ 13.880.694 دج بفرق: 110.233.850 دج يخضع ل: TAP .

◀ عدم تسديد الرسم TAP من خلال تصريح شهر جانفي عن مبلغ : 86.388 دج .

◀ وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 343.689.329 دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 في جانب TVA لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ: 219.574.785 دج وتجارة بالجملة للأجهزة الكهربائية بمنزلية بمبلغ 13.584.981 دج بفرق : 110.519.563 دج يخضع ل: TVA .

◀ إدماج في الربح مبلغ: 1.940.312 دج والذي يمثل الفرق بين المبلغ المخفض من النتيجة المسجل في الجدول من الميزانية والمتمثل في الضرائب والرسوم من خلال الرسم على النشاط المهني والمقدر بمبلغ 6.417.238 دج وما هو مسدد على تصريحات G50 بمبلغ: 4.476.926 دج.

◀ وجود فرق في IRG/S المسدد في تصريحات G50 والمدون في نموذج : G29 .

◀ تم تطبيق غرامات G50 لعدم ايداع تصريح شهر مارس وماي وجوان الخاص بنشاط التجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان.

سنة 2022:

◀ TAP رقم الأعمال المصرح به في G50 والمستفيد من تخفيض 30%: 131.708.915 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 الاجمالي: 136.452.192 دج.

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 265.224.421 دج.

◀ رقم الأعمال الخاضع : 271.215.945 دج.

◀ الفرق للتسوية : 271.215.945 دج.

◀ TVA رقم الأعمال المصرح به في G50 المعفى: 126.372.444 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

- رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 19%) : 10.079.748 دج.
- رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11 : 265.224.421 دج.
- رقم الأعمال الخاضع : 271.215.945 دج.
- الفرق للتسوية : 134.763.753 دج.
- الربح المصرح به : 1.323.576 دج.
- الربح المحصل : 4.468.785 دج.
- غرامات G50 : 4.500 دج.
- غرامات الكشف التفصيلي للعملاء المادة : 224 و 228 الفقرة : 01 من CIDTA : 70.000 دج.
- غرامات الكشف التفصيلي للعملاء المادة : 194 الفقرة : 04 من CIDTA : 527.345 دج.

تمت التسوية على أساس :

- وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ 265.224.421 دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ : 129.994.293 دج وتجارة بالجملة للكهرباء منزلي بمبلغ : 6.457.899 دج بفرق 128.772.229 دج يخضع ل : TAP/TVA .
- إدماج في الربح مبلغ : 2.546.057 دج والذي يمثل الفرق بين المبلغ المخفض من النتيجة المسجل في الميزانية والمتمثل في الضرائب والرسوم من خلال الرسم على النشاط المهني والمقدر بمبلغ : 5.180.235 دج وما هو مسدد على تصريحات G50 بمبلغ : 2.634.178 دج.
- تم تطبيق غرامات G50 لعدم ايداع تصريح شهر جوان الخاص بنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان والتصريح الشهري : فيفري وأفريل وتجارة بالجملة للأجهزة الكهربائية منزلية.
- ورود كشف معلومات عن مشترياتكم من المورد : SARL SAFFEC CARE TLEMCEN بمبلغ : 9.765.053 دج حيث صرحتم في جداول الحسومات بمبلغ : 4.555.032 دج والفرق بمبلغ : 5.210.021 دج غير مصرح به يعتبر شراء من أجل البيع
- اعطاء رقم أعمال بمبلغ 5.991.524 دج بمعدل ربح صافي 15% يخضع ل : TAP/TVA و ربح صافي بمعدل 10% بمبلغ : 599.152 دج يخضع ل : IRG.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ نظرا لعدم تكملة المعلومات الموجودة على الكشف التفصيلي للعملاء سيتم اخضاعغرامة 10.000 دج على كل سطر لا توجد فيه معلومات.

◀ نظرا لعدم تكملة المعلومات الموجودة على الكشف التفصيلي للعملاء سيتم اخضاعغرامة قدرها : 5 % عن مبلغ : 1.054.690 دج على كل سطر لا توجد فيه معلومات.

وعليه يتم الاخضاع لهذه التسويات على النحو التالي:

◀ الرسم على النشاط المهني TAP استنادا لأحكام المواد : 222 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ الرسم على القيمة المضافة TVA استنادا لأحكام المواد 21 و 116 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

◀ - الضريبة على الدخل الإجمالي IRG استنادا لأحكام المواد : 104 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأجور والمرتبات IRG/S استنادا لأحكام المواد : 128 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ غرامات الكشف التفصيلي للعملاء استنادا لأحكام المادة: 194 الفقرة: 04 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ غرامات الكشف التفصيلي للعملاء استنادا لأحكام المادة: 224 و 228 الفقرة : 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

جدول رقم 12 : جدول يبين الحقوق و الغرامات عن التسوية الأولية للمكلف الثاني.

السنوات	المادة الخاضعة	الحقوق	الغرامات	المجموع
2020	TAP	863.212	215.803	1.079.015
	TVA 19(%)	8.200.519	2.050.129	10.250.647
	IRG	217.256	54.314	271.570
	IRG/S	61.566	9.235	70.801
	AMENDE G50		3.000	3.000

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

2.758.006	551.601	2.206.405	TAP	2021
26.248.396	5.249.679	20.998.717	TVA 19(%)	
848.887	169.777	679.110	IRG	
52.925	4.811	48.114	IRG/S	
4.500	4.500	AMENDE G50		
6.780.399	1.356.080	5.424.319	TAP	2022
64.413.787	12.882.757	51.531.030	TVA 19(%)	
1.290.752	258.150	1.032.602	IRG	
4.500	4.500	AMENDE G50		
70.000	70.000	AMENDE DE CLIENT ETAT		
527.345	527.345	AMENDE DE CLIENT ETAT		

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

نتج عن التسوية الأولية ما يلي

بالنسبة لسنة 2020

مجموع الحقوق الخاصة بالرسم على النشاط المهني TAP

863.212 و الغرامات 215.803 بمجموع 1.079.015

مجموع الحقوق الخاصة بالرسم على القيمة المضافة TVA 19%

8.200.519 و الغرامات تقدر ب 2.050.129 بمجموع 10.250.647

الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي IRG تقدر ب 217.250 دج والغرامات 54.314 بمجموع

271.570

الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي فئة اجور تساوي 61.566 والغرامات 9235 بمجموع 70.801

-غرامات عدم ايداع G50 تقدر ب 3000 دج

كذلك بالنسبة لسنة 2021

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

اما بالنسبة لسنة 2022 فتقدر غرامات عدم ايداع الكشف التفصيلي للعملاء بمجموع 597345

2 _إرسال التبليغ النهائي C04Bis

بعد 30 يوما من إرسال التبليغ الأولي C04 ترسل الإدارة الجبائية تبليغا نهائيا C04Bis يتضمن التسوية النهائية، وذلك بعد إجابة المكلف كالتالي:

سنة 2020:

- ◀ TAP رقم الأعمال المصرح به في G50 والمستفيد من تخفيض 30%: 184.755.314 دج .
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 الاجمالي: 261.538.616 دج .
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 304.699.240 دج .
- ◀ الفرق للتسوية: 43.160.624 دج .
- ◀ TVA رقم الأعمال المصرح به في G50 المعفى: 209.954.325 دج .
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 09%) : 50.781 دج .
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 19%) : 51.533.510 دج .
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 304.699.240 دج .
- ◀ الفرق للتسوية: 43.160.624 دج .
- ◀ IRG المصرح به: 3.413.349 دج .
- ◀ الربح المحصل: 4.034.079 دج .
- ◀ IRG/S المصرح به على G50: 597.246 دج .
- ◀ المصرح به على G29: 1.457.807 دج .
- ◀ غرامات G50 : 3.000 دج .

تمت التسوية على أساس:

- ◀ وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 304.699.240 دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

بتغذية الإنسان بمبلغ : 211.911.932 دج وتجارة بالجملة للكهرباء بمبلغ : 49.626.684 دج بفرق
43.160.624 دج يخضع ل : TAP/TVA .

◀ ادماج في الربح بمبلغ : 620.730 دج والذي يمثل الفرق بين المبلغ المخفض من النتيجة المسجل فيالميزانية
والمتمثل في الضرائب والرسوم من خلال الرسم على النشاط المهني والمقدر بمبلغ : 4.315.836 دج وماهو
مسدد على تصريجات G50 بمبلغ : 3.695.106 دج .

◀ وجود فرق في IRG/S المسدد في تصريجات G50 والمدون في نموذج : G29.

◀ تم تطبيق غرامات G50 لعدم ايداعكم تصريح شهر مارس وجوان الخاص بنشاطتجارة بالجملة للمواد المرتبطة
بتغذية الإنسان.

سنة 2021:

◀ TAP رقم الأعمال المصرح به في G50 والمستفيد من تخفيض 30% : 223.932.763 دج .

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 الاجمالي : 233.369.091 دج .

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11 : 343.689.329 دج .

◀ الفرق للتسوية : 110.320.238 دج .

◀ TVA رقم الأعمال المصرح به في G50 المعفى : 219.584.785 دج .

◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل : 19%) : 13.584.981 دج .

◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11 : 343.689.329 دج .

◀ الفرق للتسوية : 110.519.563 دج .

◀ الربح المصرح به : 4.082.330 دج .

◀ الربح المحصل : 6.022.642 دج .

◀ IRG /S المصرح به على G50 : 467.928 دج .

◀ المصرح به على G29 : 1.047.174 دج .

◀ غرامات G50 : 4.500 دج .

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

تمت التسوية على أساس:

- ◀ وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 343.689.329 دج دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 في جانب TAP لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ: 219.574.785 دج وتجارة بالجملة للكهرباء منزلي بمبلغ: 13.880.694 دج بفرق: 110.233.850 دج يخضع ل: TAP .
- ◀ عدم تسديدكم للرسم TAP من خلال تصريح شهر جانفي عن مبلغ: 86.388 دج .
- ◀ وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 343.689.329 دج دج والمصرح به في التصريحات الشهرية G50 في جانب TVA لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ: 219.574.785 دج وتجارة بالجملة للكهرباء منزلي بمبلغ: 13.584.981 دج بفرق: 110.519.563 دج يخضع ل: TVA
- ◀ ادماج في الربح مبلغ: 1.940.312 دج والذي يمثل الفرق بين المبلغ المخفض من النتيجة المسجل في الميزانية والمتمثل في الضرائب والرسوم من خلال الرسم على النشاط المهني والمقدر بمبلغ: 6.417.238 دج وماهو مسدد على تصريحات G50 بمبلغ: 4.476.926 دج.
- ◀ وجود فرق في IRG/S المسدد في تصريحات G50 والمدون في نموذج: G29
- ◀ تم تطبيق غرامات G50 لعدم ايداع تصريح شهر مارس وماي وجوان الخاص بنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان.

سنة 2022:

- ◀ TAP رقم الأعمال المصرح به في G50 والمستفيد من تخفيض 30%: 131.708.915 دج.
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 الاجمالي: 136.452.192 دج.
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 265.224.421 دج.
- ◀ رقم الأعمال الخاضع: 271.215.945 دج .
- ◀ الفرق للتسوية: 271.215.945 دج.
- ◀ TVA رقم الأعمال المصرح به في G50 المعفى: 126.372.444 دج.
- ◀ رقم الأعمال المصرح به في G50 (بمعدل: 19%) : 10.079.748 دج.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

- رقم الأعمال المصرح به في الميزانية و G11: 265.224.421 دج.
- رقم الأعمال الخاضع : 271.215.945 دج .
- الفرق للتسوية : 134.763.753 دج.
- الربح المصرح به : 1.323.576 دج.
- الربح المحصل : 4.468.785 دج
- غرامات G50 : 4.500 دج.
- غرامات الكشف التفصيلي للعملاء المادة : 224 و 228 الفقرة : 01 من CIDTA: 70.000 دج.
- غرامات الكشف التفصيلي للعملاء المادة : 194 الفقرة : 04 من CIDTA: 527.345 دج.

تمت التسوية على أساس:

- وجود فرق في رقم الأعمال المصرح به في نموذج G11 والميزانية والكشف التفصيلي للعملاء بمبلغ: 265.224.421 دج المصرح به في التصريحات الشهرية G50 لنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان بمبلغ : 129.994.293 دج وتجارة بالجملة للكهرباء منزلي بمبلغ : 6.457.899 دج بفرق : 128.772.229 دج يخضع ل : TAP/TVA .
- ادماج في الربح بمبلغ : 2.546.057 دج والذي يمثل الفرق بين المبلغ المخفض من النتيجة المسجل في الجدول رقم : 03 من الميزانية والممثل في الضرائب والرسوم من خلال الرسم على النشاط المهني والمقدر بمبلغ : 5.180.235 دج وما هو مسدد على تصريحات G50 بمبلغ : 2.634.178 دج
- تم تطبيق غرامات G50 لعدم ايداعكم تصريح شهر جوان الخاص بنشاط تجارة بالجملة للمواد المرتبطة بتغذية الإنسان والتصريح الشهري : فيفري وأفريل وتجارة بالجملة للكهرباء منزلي.
- ورود كشف معلومات عن مشترياتكم من المورد: SARL SAFFEC CARE TLEMCEN بمبلغ : 9.765.053 دج حيث تم التصريح في جداول الحسومات بمبلغ : 4.555.032 دج والفرق بمبلغ : 5.210.021 دج غير مصرح به يعتبر شراء من أجل البيع اعطاء رقم أعمال بمبلغ : 5.991.524 دج بمعدل ربح صافي 15% يخضع ل: TAP/TVA و ربح صافي بمعدل 10% بمبلغ : 599.152 دج يخضع ل .IRG:

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

◀ نظرا لعدم تكملة المعلومات الموجودة على الكشف التفصيلي للعملاء سيتم اخضاع لغرامة 10.000 دج على كل سطر لا توجد فيه معلومات.

◀ نظرا لعدم تكملة المعلومات الموجودة على الكشف التفصيلي للعملاء سيتم اخضاع لغرامة قدرها: 50 % عن مبلغ: 1.054.690 دج على كل سطر لا توجد فيه معلومات(المادة:194 الفقرة:04).

وعليه يتم الاخضاع لهذه التسويات على النحو التالي:

◀ الرسم على النشاط المهني TAP استنادا لأحكام المواد : 222 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ الرسم على القيمة المضافة TVA استنادا لأحكام المواد 21 و 116 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

◀ الضريبة على الدخل الاجمالي IRG استنادا لأحكام المواد: 104 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ الضريبة على الدخل الاجمالي صنف الاجور والمرتببات IRG/S استنادا لأحكام المواد: 128 و 193 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ غرامات الكشف التفصيلي للعملاء استنادا لأحكام المادة: 194 الفقرة:04 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

◀ غرامات الكشف التفصيلي للعملاء استنادا لأحكام المادة: 224 و 228 الفقرة : 01 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

جدول رقم 13 : جدول يبين الحقوق و الغرامات الناتجة عن التسوية النهائية للمكلف الثاني.

السنوات	المادة الخاضعة	الحقوق	الغرامات	المجموع
2020	TAP	863.212	215.803	1.079.015
	TVA 19(%)	8.200.519	2.050.129	10.250.647
	IRG	217.256	54.314	271.570
	IRG/S	61.566	9.235	70.801
	AMENDE G50		3.000	3.000

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

2.758.006	551.601	2.206.405	TAP	2021
26.248.396	5.249.679	20.998.717	TVA 19(%)	
848.887	169.777	679.110	IRG	
52.925	4.811	48.114	IRG/S	
4.500	4.500	AMENDE G50		
6.780.399	1.356.080	5.424.319	TAP	2022
64.413.787	12.882.757	51.531.030	TVA 19(%)	
1.290.752	258.150	1.032.602	IRG	
4.500	4.500	AMENDE G50		
70.000	70.000	AMENDE DE CLIENT ETAT		
527.345	527.345	AMENDE DE CLIENT ETAT		

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

اسفرت عملية الرقابة على الوثائق الناتجة عن التسوية النهائية للمكلف الثاني الى مجموعة من الحقوق والغرامات كما يلي:
بالنسبة لسنة 2020

مجموع الحقوق الخاصة بالرسم على النشاط المهني TAP

863.212 و الغرامات 215.803 بمجموع 1.079.015

مجموع الحقوق الخاصة بالرسم على القيمة المضافة TVA 19%

8.200.519 و الغرامات تقدر ب 2.050.129 بمجموع 10.250.647

الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي IRG تقدر ب 217.250 دج والغرامات 54.314 بمجموع 271.570

الحقوق الخاصة بالضريبة على الدخل الاجمالي فئة اجور تساوي 61.566 والغرامات 9235 بمجموع 70.801

-غرامات عدم ايداع G50 تقدر ب 3000 دج

كذلك بالنسبة لسنة 2021

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

اما بالنسبة لسنة 2022 فتقدر غرامات عدم ايداع الكشف التفصيلي العملاء بمجموع 597345

المطلب الثالث: نتائج الرقابة على الوثائق

أولاً: الحقوق والغرامات الواجبة الدفع للمكلف الأول¹

بعد إرسال التسوية النهائية وفي غضون 10 أيام، تصدر الإدارة الضريبية جدولاً فردياً يسمى الورد الضريبي يتضمن الحقوق والغرامات الواجبة الأداء كالتالي:

جدول رقم 14 : جدول الورد الضريبي للمكلف الأول.

السنوات	المادة الخاضعة	الحقوق	الغرامات	المجموع
2020	IRG	1.236.079	309.020	1.545.099
	R/TVA	599.409	149.852	749.261
2021	IRG	82.182	12.327	94.509
	R/TVA	2.256.861	564.152	2.821.076

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

أسفرت عملية الرقابة على الوثائق للمكلف الأول على حقوق وغرامات واجبة الأداء قدرها:

2.294.360 دج لسنة 2020، 2.915.585 دج بالنسبة لسنة 2021، بمجموع: 5.209.945 دج

حيث: الضريبة على الدخل الإجمالي قدرها: 1.639.608 دج

واسترجاع الرسم على القيمة المضافة يقدر ب: 3.570.337 دج

ثانياً: الحقوق والغرامات الواجبة الدفع للمكلف الثاني

بعد إرسال التسوية النهائية وفي غضون 10 أيام، تصدر الإدارة الضريبية جدولاً فردياً يسمى الورد الضريبي يتضمن الحقوق والغرامات الواجبة الأداء كالتالي:

¹ أنسيغوي ناجي، مرجع سبق ذكره.

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

جدول رقم 15 : جدول الورد الضريبي للمكلف الثاني.

السنوات	المادة الخاضعة	الحقوق	الغرامات	المجموع
2020	TAP	863.212	215.803	1.079.015
	TVA 19(%)	8.200.519	2.050.129	10.250.647
	IRG	217.256	54.314	271.570
	IRG/S	61.566	9.235	70.801
	AMENDE G50		3.000	3.000
2021	TAP	2.206.405	551.601	2.758.006
	TVA 19(%)	20.998.717	5.249.679	26.248.396
	IRG	679.110	169.777	848.887
	IRG/S	48.114	4.811	52.925
	AMENDE G50		4.500	4.500
2022	TAP	5.424.319	1.356.080	6.780.399
	TVA 19(%)	51.531.030	12.882.757	64.413.787
	IRG	1.032.602	258.150	1.290.752
	AMENDE G50		4.500	4.500
	AMENDE DE CLIENT ETAT		70.000	70.000
	AMENDE DE CLIENT ETAT		527.345	527.345

المصدر: معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد ولاية خنشلة

أسفرت عملية الرقابة على الوثائق للمكلف الأول على حقوق وغرامات واجبة الأداء قدرها:

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

مبلغ 11.675.033 دج بالنسبة لسنة 2020 .

مبلغ 29.912.714 دج بالنسبة لسنة 2021 .

مبلغ 73.086.783 دج بالنسبة لسنة 2022.

ليكون مجموع الورد الضريبي هو: 114 674 530 دج.¹

¹ معلومات مقدمة من مفتشية الضرائب بن بولعيد — خنشلة-

الفصل الثالث : دراسة حالة للرقابة على الوثائق في مفتشية الضرائب بولاية خنشلة

خلاصة الفصل

تناولنا في هذا الفصل الدراسة الميدانية لبحثنا ، حيث تم التطرق في المطلب الاول الى نظرة عامة حول مديرية الضرائب لولاية خنشلة مع استعراض هيكلها التنظيمي و مهام مديرياتها الفرعية ، و تم التطرق في المطلب الثاني الى التعريف بمفتشية الضرائب و التعرف على اجهزتها و اهم اهدافها. اما المطلب الثالث عرضنا احدى طرق الرقابة الجبائية و المتمثلة في الرقابة على الوثائق ، من اجل التعرف على اجراءاتها الميدانية المتبعة و هذا على مستوى مفتشية الضرائب- بن بولعيد- خنشلة من اجل اعطاء صورة عن دور هذه الرقابة في مراقبة تصريحات المكلفين الخاضعين للضريبة و اكتشاف الاخطاء و الاغفالات و كذا محاولات الغش الضريبي .

حيث هذه الرقابة قادرة على دعم الاداء الضريبي من خلال فرض الغرامات و الضرائب و منه زيادة الحصيلة الضريبية و المساهمة في استرداد مبالغ هامة لخزينة الدولة.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة يتضح لنا الرقابة على الوثائق من أهم أشكال الرقابة الجبائية فهي عملية رقابية داخلية وأداة هامة في يد الإدارة الضريبية تستعملها للتأكد من مدى مصداقية التصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين الخاضعين للرقابة نظرا لأن هذه الأخيرة همهم الوحيد تخفيف العبء الضريبي.

كما أن ممارسة عملية الرقابة على الوثائق بكل خطواتها ومراحلها بشكل فعال وجيد يساهم في اكتشاف الأخطاء والتدليسات سواء كانت جزئية أو كلية ومنه الحد من التهرب الضريبي وبالتالي زيادة الوعاء الضريبي أي تحصيل موارد أكثر ومنه هنا يظهر الدور الفعال لهذه الرقابة في تحسين الأداء الضريبي.

قد تم إبراز الدور الجبائي لمفتشية الضرائب في الجزء التطبيقي في اكتشاف الأخطاء وفرض الضريبة فهي تساهم في حماية حقوق الخزينة عن طريق عملية الرقابة المدروسة في بحثنا كما أن دور هذا الجهاز الرقابي لا يقتصر على مراقبة تصريحات المكلفين فقط بل يتعد إلى إعلام المكلفين بالضريبة عن الحقوق المخولة لهم وكذا مختلف الواجبات والالتزامات المفروضة عليهم.

نتائج اختبار صحة الفرضيات

__الرقابة الجبائية هي مجموعة من الأجهزة التي تراقب مصداقية التصريحات الجبائية كون أن النظام الضريبي الجزائري نظام تصريحي أي أنه يعتمد على التصريحات المقدمة من طرف المكلفين، إذ أن المكلف هو الذي يقدم هذه التصريحات والرقابة الجبائية تقوم بفحص هذه التصريحات والتأكد من سلامتها من خلال اكتشاف حالات الغش والتدليس وبناءا على هذا نثبت صحة الفرضية الأولى.

__إن الرقابة على الوثائق تعتبر وسيلة أو أداة في يد الإدارة الجبائية للتأكد من صحة وسلامة تصريحات المكلفين بالضريبة ومدى التزامهم بالآجال القانونية المحددة والتأكد من صحة المعلومات التي تتضمنها وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية.

__الرقابة على الوثائق تؤثر بشكل إيجابي على الأداء الضريبي كونها تقوم باكتشاف الأخطاء والتلاعبات ومنه الحد من التهرب الضريبي وزيادة الوعاء الضريبي ومنه تؤدي إلى تحسين الأداء الضريبي، حيث تساهم أيضا في زيادة التحصيل الضريبي وهذا ما تم إثباته في الجزء التطبيقي من خلال الحفاظ على حقوق الخزينة عن طريق فرض الغرامات على المكلفين بالضريبة وبناءا على هذا نثبت صحة الفرضيتين الثالثة والرابعة.

الخاتمة

نتائج الدراسة

- من أهم طرق الرقابة الجبائية التي تساهم في اكتشاف الأخطاء والتلاعبات نجد الرقابة على الوثائق
- يلجأ المكلفون بالضريبة للتهرب عن دفع مستحقّاتهم في تصريحات مغالطة.
- تقدم الإدارة الجبائية للمكلفين الخاضعين للضريبة مجموعة من الحقوق والضمانات ترافقه طوال فترة الرقابة، ففي حالة الإخلال بها تؤدي إلى بطلان هذه الحقوق.
- تسمح عملية الرقابة على الوثائق بالتأكد من مدى مصداقية المعلومات المقدمة من طرف المكلفين.
- تحسن الأداء الضريبي مرتبط بشكل جزئي بنجاح عملية الرقابة على الوثائق .
- نجاح عملية الرقابة على الوثائق مرتبط بمدى صدق المعلومات المتحصل عليها من مختلف الوثائق والسجلات المسوكة من طرف المكلف .
- غياب الوعي الضريبي والثقافة الجبائية لدى المكلفين الخاضعين للرقابة .
- وجود علاقة طردية بين فعالية الرقابة وتحسين الأداء الضريبي.
- من خلال الدراسة الميدانية لإحدى طرق الرقابة الجبائية ألا وهي الرقابة على الوثائق بجميع مراحلها خلصنا إلى النتائج الإيجابية التي حققتها مفتشية الضرائب عن قدرتها في كشف التلاعبات في التصريحات وبالتالي تحقيق مداخل إضافية إلى الخزينة.

التوصيات المقترحة

- تقديم دورات تكوينية لأعوان الرقابة و تطوير الأنظمة المعلوماتية تساهم في تعزيز فعالية النظام الضريبي.
- صياغة قوانين واضحة و غير معقدة من اجل ان يفهمها الجميع باعتبار ان المكلفين ليس لديهم مستويات علمية مرتفعة .
- نشر الثقافة الضريبية في المجتمع الجزائري و توعيته.
- فتح تخصص جبائية في الجامعات في قسم المحاسبة.

الخاتمة

آفاق الدراسة

بعد التطرق لموضوع الرقابة على الوثائق كشكل من أشكال الرقابة الجبائية و قدرته في تحسين الأداء الضريبي لا يمكن إخطائه بكل جوانبه من خلال دراسة واحدة و بالتالي تعتبر هذه الدراسة مساهمة بسيطة من الباحث و خطوة بالنسبة للدراسات القادمة حيث تبقى الأفاق مفتوحة نحو:

- الرقابة على الوثائق ودورها في مكافحة التهرب الضريبي.
- مساهمة آليات الرقابة الداخلية في تطوير الأداء الجبائي.
- مساهمة الرقابة على الوثائق في زيادة التحصيل الضريبي.

قائمة الملحق

_الملحق رقم 1 : serie C n° 4 bis

_الملحق رقم 2 : serie C n° 4

_الملحق رقم 3 : demande de renseignements

_الملحق رقم 4 : serie D-n° 37

_الملحق رقم 5 :وضعية الاشغال

_الملحق رقم 6 : fiche de contrôle G50

_الملحق رقم 7 : Journaux -copie provisoire

_الملحق رقم 8 : Grand livre

_الملحق رقم 9 : serie G29

_الملحق رقم 10 : serie Gn° 11

_الملحق رقم : serie Gn°01

قائمة المصادر

والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب

- __ طاهر مهدي محسن العامري، طاهر محسن منصور الغالي، الإدارة والأعمال، مكتبتنا العربية، عمان، الأردن، 2008.
- __ غازي عناية، المالية العامة والتشريع الضريبي، الأردن، 1998.
- __ عوادي مصطفى، الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة في النظام الضريبي الجزائري، مطبعة مزوار، الجزائر، 2009.
- __ عباس عبد الرزاق، التحقيق المحاسبي والنزاع الضريبي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2012.
- __ عبد المالك فلاق، النظام الجبائي الجزائري بين النظرية والتطبيق، دار الهدى، طبعة 2، 2019، ص 215.
- __ أحمد بوحسين، الرقابة الجبائية في التشريع الجزائري، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2018.
- __ إسماعيل لعور، التهرب الضريبي وأثره على الاقتصاد الوطني، دار المعرفة، الجزائر، 2020، ..
- __ عبد القادر زاوي، الجباية المحلية في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2021، ص 162.
- __ إسماعيل لعور، التهرب الضريبي وأثره على الاقتصاد الوطني، دار المعرفة، الجزائر، 2020.
- __ حسين مصطفى حسين، المالية العامة، الطبعة 5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
- __ محمد صغير بعلي، يسرى أبو العلاء، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
- __ محمد عباس محززي، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الرابعة، دار هومة، الجزائر، 2008.
- __ أعاد حمود القيسي، المالية العامة والتشريع الضريبي، دار الثقافة، عمان، 2010.
- __ سعودي محمد الطاهر، المالية العامة، دار قانة للنشر، 2009.

قائمة المصادر والمراجع

- عدي عفانة، عادل القطوانة، أحمد الجدع، الجديد في المحاسبة الضريبية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2004
- عبد الغفور ابراهيم أحمد، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، دار زهران للنشر، الأردن، 2009،
- زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الفتح للطباعة و النشر، مصر 2003 .
- علي ابراهيم، أنور عجارمة، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن،
- عادل محمد القطوانة، عدي حسين عفانة ، المحاسبة الضريبية، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 208،
- رحال نصر، عوادي مصطفى، جباية المؤسسة بين النظرية و التطبيق، مطبعة سخري، الوادي، الجزائر؛ 2010-2011.
- محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية و الضرائب، دار هومه للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2004.
- حسيص مصطفى حسين، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004،
- الشيخ الداوي، تحليل الأسس النظرية لمفهوم الأداء، مجلة الباحث، عدد 7، 2009 - 2010،
- سالم عواد هادي واخرون، التدوير الوظيفي وأثره في الأداء الضريبي بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب. مجلة دراسات محاسبية ومالية، JAFS العدد، 44 جامعة بغداد، 2018.
- زهير ثابت، كيفية تقييم أداء الشركات و العاملين، دار النهضة العربية، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2001،
- بلقاسم سلاطانية، إسماعيل قبرة، التنظيم الحديث للمؤسسة، الطبعة 2، دار الفكر للنشر و التوزيع، الجزائر، 2008،
- محمد عباس محرز، إقتصاديات الجباية، دار هومة للنشر، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2008.
- محمد حامد عطاء، الفحص الضريبي للأنشطة، مطبعة دار الطباعة الحرة ، الاسكندرية ، مصر ، 1994.

قائمة المصادر والمراجع

- __علي عبد القادر، الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2018، ..
- __عبد القادر زروقي، الرقابة الجبائية الجوانب النظرية والتطبيقية، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2022.
- __محمد زغدان، الرقابة الجبائية وتحليل التصريحات، دار الهدى، الجزائر، 2020.
- __مصطفى عمار، المحاسبة والجباية في المؤسسات الإنتاجية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018
- __سهام كردويدي، الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق، دار المفيد للنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2011،
- __بيار إيف شيكو، القانون الجبائي العام، ترجمة قسم القانون، الطبعة الثانية، دار LGDJ للنشر، باريس، 2020
- __منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، OECD، مكافحة التهرب والاحتيال الضريبي، مطبوعات المنظمة، باريس، 2022
- __شارل ألبرت ميشاليه، دور الإدارة الجبائية في تحقيق النجاعة الاقتصادية، دار النشر باريس، 2017،
- ثانياً: المذكرات و الاطروحات
- __ناصرى أسيا ، مساهمة الرقابة الجبائية في تشخيص الخطر الجبائي في المؤسسة الاقتصادية ، مذكرة ماستر، العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2017.
- __كحلة عبد الغني، تفعيل دور الرقابة الجبائية في ظل الإصلاح الضريبي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاد ومالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة المدية، الجزائر، 2011.
- __وقلية محي الدين، الرقابة الجبائية ودورها في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة لنيل شهادة ماجستر في العلوم المالية والمحاسبة، دراسات محاسبية جبائية معمقة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2014.
- __اجرة محاذي، أثر الرقابة الجبائية على مصداقية التصريحات الجبائية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، مالية وجباية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2015

قائمة المصادر والمراجع

- __لواج عبد الرحيم، فعالية الرقابة الجبائية في تقويم التصريجات الجبائية، مذكرة ماجستير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر، 2016
- __نوى نجا ، فعاليات الرقابة الجبائية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003-2004،
- __فاضل مرشد حمدان محمود، المعالجة الضريبية لمعاملات المصارف الإسلامية، أطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في المنازعات الضريبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2005،
- __سميرة عباس، مريم بن عيشة، دور الضريبة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة ماستر، المركز الجامعي يحي فارس المدية، 2004،
- __عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، 2013-2014
- __اسراء نايف محمد نور، استخدام بطاقة قياس الأداء المتوازن لتحسين أداء دوائر ضريبة الدخل في محافظات شمال الضفة الغربية، أطروحة استكمال لدرجة ماجستير في المنازعات الضريبية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2017،
- __عمر تيمجغدين آدور، إستراتيجية التنوع في تحسين أداء المؤسسة الصناعية، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة خيضر بسكرة، الجزائر عادل عشي، الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، قياس و تقييم، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات لنيل شهادة الماجستير في مد ماهر موسى درغام ، تقويم و قياس الأداء لدائرة ضريبة الدخل، مجلة تنمية الرافدين ،كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل، فلسطين، 2003 ، 2013، .
- __محمد هشام ملوكة، دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريجات الجبائية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر، 2014، -
- __ ماجد إسماعيل أبو حمام، أثر تطبيق قواعد الحوكمة على الإفصاح المحاسبي وجودة التقارير المالية، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2009.

قائمة المصادر والمراجع

__ عفاف بونيدر، مجال الدين لوصيف، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة الغش الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون، جامعة 8 ماي 1945، 2015

__ العياشي عجلان، ترشيد النظام الجبائي الجزائري في مجال الوعاء والتحصيل، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2009.

__ إبراهيم خليل سمور، مشكلات التقدير الذاتي لضريبة الدخل وفقا لأحكام قانون ضريبة الدخل في فلسطين بين الإلزام والالتزام، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008.

__ عيسى بولخوخ، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب والغش الضريبي، مذكرة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2003-2004، هاجرة حمادي، أثر الرقابة الجبائية على مصداقية التصريحات الجبائية، مذكرة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2014-2015

ثالثا: المجلات و المقالات العلمية

__ محمد زرقون، سليمان عتير، جدوى الرقابة الجبائية في تدقيق التصريحات الضريبية للمؤسسات الاقتصادية، دراسة حالة بعض المؤسسات الاقتصادية بمديرية الضرائب، مجلة الدليل، العدد 1، الوادي، الجزائر.

__ لشلح صافية، تفعيل دور الرقابة الجبائية في الحد من ظاهرة التهرب والغش الضريبي، مجلة المقريري للدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد 02، العدد 02، 2018.

__ عبد الغني بشري، بونوة شعيب، دور الرقابة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والمناجمنت، المجلد 12، العدد 01، 2013.

__ أحمد فاتح ودويس رجاء، إحترام حقوق وضمانات المكلف بالضريبة في إطار الرقابة الجبائية كآلية للحد من المنازعات الجبائية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 07، العدد 02، جامعة محمد الصديق بن يحيى، الجزائر، 2022

__ غفران ناظم طراد الشيباني، سعد سلمان عواد المعيني، قياس تأثير الرقابة الداخلية في الاداء الضريبي باستخدام مؤشرات بطاقة العالمت المتوازنة بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب، المؤتمر الوطني الرابع لطلبة الدراسات العليا، العراق، 2019.

قائمة المصادر والمراجع

__بلقايد إبراهيم، بوري شوقي، علاقة التحفيز بمستوى أداء العاملين دراسة ميدانية بالمؤسسة الوطنية للدهن لوحدة وهران، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، 2017،

__عبد المالك فرهودة، بين الكفاءة والفعالية، مفهوم وتقييم، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الأول، جامعة بسكرة، 2001،

__بولحبال اسماء، أهمية الرقابة الجبائية الداخلية في النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول الرقابة الجبائية في الجزائر، قسم العلوم القانونية و الادارية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة البليدة 2، الجزائر 2015 - علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2001-2002.

رابعاً: النصوص القانونية

- قانون الإجراءات الجبائية، المواد 01، 03 مكرر، 19، 20، 31.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 183.
- قانون المالية لسنة 2007، 2009، 2012، 2013.
- القانون التجاري، أمر رقم 59-75.
- المرسوم التنفيذي رقم 221/11 لسنة 1998.
- تعليمية المديرية العامة للضرائب رقم 1200، 1992.
- الأمر رقم 60/19 المؤرخ في 1991، قانون مفتشيات الضرائب.

خامساً: المصادر الإلكترونية

- Deloitte Belgium, Les entreprises belges entretiennent de bonnes relations avec les autorités fiscales, Site: www.deloitte.com.

سادساً: المراجع الأجنبية

- Glenn Jenkins, Roy Kelly, Rup Khadka, Modernisation of Tax Administration in Low-Income Countries, Belgium, 2007.

قائمة المصادر والمراجع

- James Harter et al., Business–Unit–Level Relationship Between Employee Satisfaction and Business Outcomes, England, 2002.
- Maja Klam, Performance Measurement for Tax Administration – The Case of Slovenia, 2004.
- Muzainah Mansor, Performance Management for a Tax Administration, Malaysia, 2012.
- OECD, Mécanismes de lutte contre la fraude fiscale, Paris, 2022.
- Richard Mason, Analyse de la politique fiscale contemporaine, Paris, 2018.
- Stephen Robbins, Magazine Organisation et Travail, 1990.

قائمة الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENT

Structure : KHENCHELA
BENBOULAI
Référence...../2024

Accusé de
Réception
N°

M
Activité / Profession
Adresse

N°
d'Article

N°
NIF

A KHENCHELA... le : ...

J'ai l'honneur de vous faire connaître :

☒ Qu'en l'absence d'une réponse dans le délai imparti à la notification de proposition de redressement N° du, il a été décidé de maintenir les redressements envisagés à votre rencontre.

☐ Qu'après examen de votre réponse reçue en date du à la notification de proposition de redressement N/. Du. par laquelle vous avez émis des observations aux redressements envisagés, il a été décidé :

☐ D'accepter partiellement les motifs et les justificatifs présentés.

☐ De maintenir la totalité des redressements envisagés.

Les motifs pour lesquels vos observations et justificatifs n'ont pas été retenus sont expliqués au verso.

Je vous informe, par ailleurs n qu'un rôle de régularisation sera établi à votre rencontre, lequel vous ouvrira le droit de réclamation prévu aux articles 70 à 72 du code des procédures fiscales.

Veuillez agréer, Madame / Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

Redressements définitifs**I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT**

- Nom :..... Prénom :..... Grade :

II- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DEFINITIVE DE REDRESSEMENT (ART. 19 DU CPF) :

1. Reprise fidèle des observations et justificatifs produits par point de redressement ;
2. Réponse aux observations formulées par le contribuable avec motivation légale ;
3. Calcul des redressements maintenus et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées.

Signature de l'agent ayant proposé le redressement

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

NOTIFICATION DE PROPOSITION DE REDRESSEMENT

Structure KHENCHELA

BEN BOULAD

Référence :/2025.....

Accusé de
Réception
N°

M :

Activité / Profession

ADRESS

N° d'Article N° NIF

A KHENCHELA le :

J'ai l'honneur de vous faire connaître que conformément aux dispositions de l'article 19 du code des procédures fiscales, l'administration fiscale envisage d'apporter des rectifications à vos déclarations et aux éléments servant de base pour le calcul des impôts, droits et taxes marqués d'une croix ci-dessous, au titre de(s) l'exercice(s) repris ci-après :

Nature des impôts, droits et taxes à régulariser	Exercices(s) concerné(s)
IMPOTS SUR LE REVENU GLOBALE (IRG)	
☐ IRG - Bénéfices professionnels	
☐ IRG - Revenus de la location des propriétés bâties et non bâties	
☐ IRG - Revenus des Capitaux Mobiliers	
☐ IRG - Traitement, salaires, pensions et rentes viagères	
☐ IRG - Plus-values de cession à titre onéreux des immeubles bâtis ou non bâtis et des droits y afférents	
☐ IRG - Revenus agricoles	
☐ IRG - Retenue à la source entreprise étrangère non installée	
☐ IRG - Autres retenues à la source	
IMPOTS SUR LES BENEFICES DES SOCIETES (IBS)	
☐ IBS - Régime général	
☐ IBS - Retenue à source sur les revenus des capitaux mobiliers	
☐ IBS - Retenue à la source des revenus des entreprises étrangères	
TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE (TAP)	
TAXE SUR LA VALEUR AJOUTEE (TVA)	
IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU)	
TAXES FONCIERES	
IMPOT SUR LE PATRIMOINE (ISP)	
AUTRES IMPOTS ET TAXES (à préciser)	
Réintégration TVA/achats	
Taxe d'apprentissage	
Pénalité TVA/TAP	

Vous disposez d'un délai de trente (30) jours pour me faire parvenir votre acceptation ou vos observations au redressement envisagé. Le défaut de réponse dans ce délai équivaut à une acceptation tacite (Article 19 du CPF).

Vous pouvez vous faire assister par un conseil de votre choix Article 19 du CPF).

Veuillez agréer, Madame / Monsieur l'expression de ma considération distinguée.

SIGNATURE DU RESPONSABLE

REDRESSEMENT ENVISAGES**I- DESIGNATION DE L'AGENT AYANT PROPOSE LE REDRESSEMENT**

- Nom : Prénom : Grade :

II – DEMANDE DE RENSEIGNEMENT ET / OU DE JUSTIFICATIONS (SERIE C2)

1. Référence et date d'envoi :
2. Date de réception de la réponse du contribuable :

III – MISE EN DEMEURE POUR DEFAUT DE DECLARATION (SERIE C6)

1. Référence et date d'envoi :
2. Date de réception de la réponse du contribuable :

IV- STRUCTURE DE LA NOTIFICATION DES REDRESSEMENTS ENVISAGENT (ART. 19 DU CPF) :

1. Origine, éléments de fait et motifs du redressement ;
2. Base légale du redressement (indication obligatoire des articles correspondants au redressement) ;
3. Calcul du redressement et motivation des pénalités et/ou majorations appliquées

Signature de l'agent ayant proposé le redressement

ENAG - ULC - Algérie

DEMANDE

REPONSE

Veillez agréer, M _____, l'assurance de
ma considération distinguée.

des Impôts directs,

(Signature)

N° : Année :

.....

مفتشية الضرائب

(Cachet d'identification)

السيد (ة)

(اللقب، الاسم، إسم الشركة)

النشاط أو المهنة

العنوان

رقم المادة

رقم التعريف الإحصائي

رقم التعريف الجبائي

sont arrêtés en dinars)

Série D, 37 - Imp. Officielle, Alger (2019)

[illegible]

AVIS A PAYER DU ROL

CODE
ACTIVITE

DATE DE MISE EN RECOUVREMENT

DATE D'EXIGIBILITE

RECETTE DES IMPOTS

D.

(Cachet d'identification)

M.
(nom et prénom - Raison sociale)

Activité ou Profession :

Adresse :

Article d'Imposition : Numéro d'Identification Statistique : Numéro d'Identification Fiscale :

(Les bases imposables et les droits

IMPOTS - TAXES - DROITS ou Produits à Recouvrer	ANNEE au titre de laquelle l'imposition est établie	BASE Imposable (A)	BASE Imposée ou déclarée (B)	MONTANT réhaussement (C)	TA
I.R.G.					
Majorations et Amendes (VF+IRG) à					
I.B.S.					
Versement Forfaitaire					
Taxe sur l'Activité Professionnelle					
Taxe sur la Valeur Ajoutée à					
Réintégration TVA/achats					
Pénalités d'assiette/TVA					
Taxe sur achats à					
E 2700 - Enregistrement					
E 2 - C 200 - Timbre					
C 1 - B - 00 - TF et TA					
C 1- F- 00 - Impôt sur le Patrimoine					
TOTAL GENERAL DU ROLE					

وضعية الأشغال

ولاية أم البواقي

1- قسم المقاولات

مؤسسة الانجاز

- رقم الحساب البنكي: 47 02 300 300 0300 323 00100 البنك الوطني الجزائري BNA

- وكالة خنشة

- رقم السجل التجاري: 99/ب/40/048227500 بتاريخ: 2010/04/29 (تعديل)

- الرقم الجبائي: 23 15 90115 4001 0999

- رقم العملية: 28.2018.104.225.2.5721 NK

- عنوان العملية: الشبكات والطرق المختلفة لتجزئة الأراضي الاجتماعية لولايات الجنوب والهضاب العليا

- المشروع: إنجاز أشغال المياه الصالحة للشرب 184 قطعة تخصيص المستقبل بئر رقعة بلدية بريش

- اتفاقية مصادق عليها تحت رقم: 1990 بتاريخ: 2018/12/10

- مبلغ الاتفاقية: 2.126.971,50 دج

وضعية الأشغال رقم: 02 والأخيرة بتاريخ: 20 مارس 2019

المبلغ دج	وضعية الى غاية:
1,906,726.10	- مبلغ الأشغال الأجمالية:
---	- التنسيق الجزافي الإجمالي:
---	- التنسيق على التمويل الأجمالي:
---	- أخرى:
1,906,726.10	المجموع (01)
442,143.24	طرح
---	- قيمة الأشغال المنجزة سابقا:
---	- قيمة التنسيق الجزافي المستلم:
---	- التنسيق على التمويل المستلم:
---	- أخرى:
442,143.24	المجموع (02)
1,464,582.86	- المبلغ الخام للحالة المالية (03) = (01) - (02)
---	- تسديد التعويضات:
---	- تسبيق جزافي:
---	- تسبيق على التمويل:
---	- أخرى:
---	المجموع (04)
1,464,582.86	- المبلغ الصافي للوضعية بكل الرسوم: (5) = (3) - (4)
---	- إقتطاع الضمان: (06) = 5 %
1,464,582.86	- المبلغ الصافي المسدد للمقاولات: (7) = (5) - (6)

المبلغ الصافي مع كل الرسوم لهذه الوضعية (بالحروف) هو: مليون وأربعمائة وأربعة وستون ألف

وخمسمائة واثنان وثمانون دينار جزائري وستة وثمانون سنتيم

حرر في: 20 مارس 2019 في:

المتعامل المتعاقد - الختم والتوقيع

المصاحبة المتعاقدة - الختم والتوقيع

الختم والتوقيع

JOURNAUX

PAGE:2

CITE 784 LOGT ROUTE DE BABAR
KHENCHELA

-copie provisoire

EDITION DU 10/07/2023 13:30

EXERCICE:01/01/2021 AU 31/12/2021

OD-OPERATIONS DIVERSES

Exercice 2021

DATE	FOLIO	N° LIGNE	PIECE	COMPTE	AUXILIAIRE	REFERENCE	LIBELLE	DEBIT	CREDIT
REPORT								2 658 322,12	2 658 322,12
30/03/2021	2	36	000008	613000		68/21	Locations	83 000,00	
30/03/2021	2	37	000008	445300		68/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 770,00	
30/03/2021	2	38	000008	645200		68/21	DROITS DE TIMBRE	987,70	
30/03/2021	2	39	000008	401000	F00034	68/21	HADJI IMED EDDINE		99 757,70
30/03/2021	2	41	000009	613000		69/21	Locations	81 000,00	
30/03/2021	2	42	000009	445300		69/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 390,00	
30/03/2021	2	43	000009	645200		69/21	DROITS DE TIMBRE	963,90	
30/03/2021	2	44	000009	401000	F00034	69/21	HADJI IMED EDDINE		97 353,90
30/03/2021	2	46	000010	613000		70/21	Locations	82 500,00	
30/03/2021	2	47	000010	445300		70/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 675,00	
30/03/2021	2	48	000010	645200		70/21	DROITS DE TIMBRE	981,75	
30/03/2021	2	49	000010	401000	F00034	70/21	HADJI IMED EDDINE		99 156,75
31/03/2021	2	192	000040	646300		G50 03/2021	TAXE FPA	2 120,00	
31/03/2021	2	193	000040	447120		G50 03/2021	TAXES D'APPRENTISSAGE		2 120,00
31/03/2021	3	9	000040	445300		G50 03/2021	TVA SUR ACHATS ET SERVICES		1 215 896,00
31/03/2021	3	10	000040	445300		G50 03/2021	TVA SUR ACHATS ET SERVICES		965 095,00
31/03/2021	3	11	000040	445600		G50 03/2021	PRECOMPTE	2 180 991,00	
06/04/2021	2	51	000011	613000		86/21	Locations	83 000,00	
06/04/2021	2	52	000011	445300		86/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 770,00	
06/04/2021	2	53	000011	645200		86/21	DROITS DE TIMBRE	987,70	
06/04/2021	2	54	000011	401000	F00034	86/21	HADJI IMED EDDINE		99 757,70
06/04/2021	2	56	000012	613000		87/21	Locations	82 600,00	
06/04/2021	2	57	000012	445300		87/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 694,00	
06/04/2021	2	58	000012	645200		87/21	DROITS DE TIMBRE	982,94	
06/04/2021	2	59	000012	401000	F00034	87/21	HADJI IMED EDDINE		99 276,94
12/04/2021	2	61	000013	613000		97/21	Locations	82 500,00	
12/04/2021	2	62	000013	445300		97/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 675,00	
12/04/2021	2	63	000013	645200		97/21	DROITS DE TIMBRE	981,75	
12/04/2021	2	64	000013	401000	F00034	97/21	HADJI IMED EDDINE		99 156,75
12/04/2021	2	66	000014	613000		98/21	Locations	81 400,00	
12/04/2021	2	67	000014	445300		98/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 466,00	
12/04/2021	2	68	000014	645200		98/21	DROITS DE TIMBRE	968,66	
12/04/2021	2	69	000014	401000	F00034	98/21	HADJI IMED EDDINE		97 834,66
12/04/2021	2	71	000015	613000		99/21	Locations	83 000,00	
12/04/2021	2	72	000015	445300		99/21	TVA SUR ACHATS ET SERVICES	15 770,00	
12/04/2021	2	73	000015	645200		99/21	DROITS DE TIMBRE	987,70	
12/04/2021	2	74	000015	401000	F00034	99/21	HADJI IMED EDDINE		99 757,70
TOTAL A REPORTER								5 633 485,22	5 633 485,22

DOSSIER:

Page: 1

Mois : Du : 01/00/2021 Au : 31/12/2021

Grand Livre

Compte : 4420 T.V.A/ACHATS -SEVICES -INVESTS

Jrnal	Piece	Ligne	Date	Libelle ecriture	Debit	Credit
JO	000001	012	31/00/21	Solde A Nouveau	6 272 099,30	
D	000001	004	31/01/21	BNA N°3733378 RCD KHLA		841 318,00
D	000002	002	31/01/21	FCT N°05 TAMEUR SAID A.TOUTA	13 839,66	
D	000002	005	31/01/21	FCT N°05 MAKHLOUF A/RHMNE A.AZEL	23 183,19	
A	000001	002	22/02/21	FCT N°109 PROTIMGAD A.TOUTA	42 974,58	
D	000001	003	28/02/21	PECPTE/01/2021		37 023,00
A	000001	002	21/03/21	FCT N°335 SPL METAL A.YAGOUT	219 537,83	
A	000002	002	24/03/21	FCT N°446 ALFA BOIS EULMA	255 462,34	
D	000001	010	31/03/21	FCT N°6668252 SAA KHLA	2 146,58	
D	000001	018	31/03/21	FCT N°483 LAREKAB DJAMIL CSTNE	95 798,00	
A	000001	002	01/04/21	FCT N°072 FONDEX GHARDAIA	239 495,80	
D	000001	009	30/04/21	FCT N°679 LAREKAB DJAMIL CSTNE	79 838,00	
A	000001	002	02/06/21	FCT N°312 HELIMI YAHIA TEBESSA	351 304,51	
A	000002	002	04/06/21	FCT N°314 HELIMI YAHIA TEBESSA	255 471,83	
A	000005	002	10/06/21	FCT N°1287 BENDAOUED LAMINE CSTNE	239 495,00	
A	000003	002	15/06/21	FCT N°540 PROTIMGAD A.TOUTA	13 590,70	
A	000004	002	16/06/21	FCT N°541 PROTIMGAD A.TOUTA	13 590,70	
A	000001	002	03/07/21	FCT N°201 SARL U.M.A BATNA	79 831,93	
A	000002	002	12/07/21	FCT N°213 SARL U.M.A BATNA	95 798,32	
D	000001	007	31/07/21	BNA N°3733403 RCD KHLA		1 973 515,00
D	000001	015	31/07/21	FCT N°1351 LAREKAB DJAMIL CSTNE	15 200,00	
D	000001	019	31/07/21	FCT N°1442 LAREKAB DJAMIL CSTNE	13 414,00	
A	000001	002	05/08/21	FCT N°485 COOPER HARDWARE BLIDA	287 395,11	
A	000002	002	10/08/21	FCT N°255 SARL U.M.A BATNA	111 764,71	
D	000001	003	31/08/21	PRCPTE/07/2021		809 588,00
D	000001	009	31/08/21	FCT N°1603 LAREKAB DJAMIL CSTNE	13 414,00	
A	000001	002	16/10/21	FCT N°2321 BENDAOUED LAMINE CSTNE	159 666,50	
A	000002	002	31/10/21	FCT N°2432 BENDAOUED LAMINE CSTNE	159 676,00	
A	000001	002	08/11/21	FCT N°1572 NEDJAI STEEL SETIF	191 596,88	
A	000002	002	11/11/21	FCT N°67 RAGUEB A/HKIM EULMA	95 798,32	
A	000003	002	25/11/21	FCT N°1983 BOUDJELEL MOURAD CSTNE	239 495,00	
A	000001	002	20/12/21	FCT N°740 HELIMI YAHIA TEBESSA	255 471,83	
A	000002	002	30/12/21	FCT N°2197 BOUDJELEL MOURAD CSTNE	191 615,00	
D	000002	006	31/12/21	BNA N°3733420 RCD KHLA		303 362,00
D	000003	003	31/12/21	TVA/F.B/ EX2021/BNA	2 170,12	

DOSSIER:

Page: 2

Grand Livre

Mois : Du : 01/00/2021 Au : 31/12/2021

Jrnal	Piece	Ligne	Date	LIBELLE ECRITURE	Debit	Credit
D	000003	010	31/12/21	FCT N°2519 LAREKAB DJAMIL CSTNE	239 533,00	
D	000003	014	31/12/21	FCT N°2548 LAREKAB DJAMIL CSTNE	207 563,60	
TOTAL MOUVEMENTS					10 477 232,34	3 964 80
Total Au 31/12/2021					10 477 232,34	3 964 80
Solde Au 31/12/2021					6 512 426,34	

MINISTRE DES FINANCES
Direction Générale des Impôts
DIW de KHENCHELA.....
Structure.....BEN BOULAD.....

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية
مصلحة

- Numéro d'Identification Fiscale (NIF): 281050101476112
- Numéro d'article d'imposition : 40014558699
- Numéro d'identification nationale (NIN): - - - - -

مفتشية الضرائب بن بوالعيد
رقم 6 والبريد الإلكتروني
التاريخ: 21 ماي 2025

IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL
DECLARATION DES BENEFICES INDUSTRIELS ET COMMERCIAUX

(Régime du bénéfice réel)

TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE

Résultat de l'exercice : 2025/24 / Période d'imposition du 01 / 01 au 31/ 12 /2024

Année de souscription 2025/2024

(Art 18 et 224 du Code des Impôts Directs et Taxes Assimilées)

Déclaration à souscrire, au plus tard le 30 Avril de chaque année, auprès du CDI ou de l'Inspection des Impôts dont relève le lieu de l'exercice de l'activité du contribuable

I - IDENTIFICATION DE L'ENTREPRISE

- Nom, Prénom/ Raison sociale :
- Activité (s) exercée (s):
- Date du début d'activité :
- Activité exonérée: ☐ ANADE (Ex-ANSEJ) ☐ CNAC ☐ ANGEM ☒ X Autres exonérations ☐
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité : RUE AMMAR BOUCHRIT, CITE SONATIBA, KHENCHELA
- Ancienne adresse en cas de changement de résidence avant le 1er janvier de l'année :
- Numéro RC :

II - IDENTIFICATION DU OU DES PERSONNES IMPOSABLES (1)

Nom et Prénom :	Part des bénéfices (%) :	Adresse du domicile fiscal (2) :	Numéro d'identification fiscale :
.....	 %		
.....	 %		
.....	 %		
.....	 %		
.....	 %		

III - IDENTIFICATION DE OU DES COMPTABLES OU EXPERTS CHARGES DE TENIR LA COMPTABILITE

Nom et Prénom :	Adresse :	Numéro d'identification fiscale :	Indiquer si ce professionnel fait partie du personnel salarié :
...FATAH SABEG...	CITE ENNASR- KHENCHELA	11674401020001761158	
.....			

(1) Pour les sociétés de personnes, il y a lieu de renseigner, pour chaque associé, les renseignements y relatifs.
(2) En cas de changement d'adresse avant le 1er Janvier de l'année, indiquer également l'ancienne adresse.

IV - ELEMENTS A DECLARER

1. VOLET RELATIF AU CHIFFRE D'AFFAIRES (Art. 224 du CIDTA) :

Colonnes réservées
aux services :

Opérations imposables bénéficiant d'une réfaction (Art. 219 du CIDTA) :	Montant du chiffre d'affaires brut :
- Chiffre d'affaires bénéficiant d'une réfaction de 25%	
- Chiffre d'affaires bénéficiant d'une réfaction de 30%	
- Chiffre d'affaires bénéficiant d'une réfaction de 50%	
- Chiffre d'affaires bénéficiant d'une réfaction de 75%	
- Montant total du chiffre d'affaires bénéficiant d'une réfaction :	00
Opérations imposables ne bénéficiant pas de réductions	00
- Montant total du chiffre d'affaires imposable :	
Opérations exonérées (Art 218 et 220 du CIDTA) :	Montant du chiffre d'affaires brut :
- Chiffre d'affaires provenant des opérations de vente réalisées par les producteurs	
- Chiffre d'affaires provenant des opérations de vente portant sur les produits de large consommation	
- Chiffre d'affaires provenant des opérations d'exportation	
- Chiffre d'affaires provenant des activités portant sur le lait cru, destiné à la consommation en l'état	
- Autres exonérations (Indiquer la nature de l'opération exonérée):	72 669 520
- EXO 100%(ANJEM).....	00
-	-
-	-
-	-
- Montant total du chiffre d'affaire exonéré :	72 669 520
- Montant total du chiffre d'affaire réalisé :	72 669 520

2. VOLET RELATIF AU RESULTAT FISCAL :

- Résultat comptable (1):	BENEFICE :	12 125 868
- Total des déductions (Tableau 9) (2) :		5 660 305
- Total des déficits à déduire (Tableau 9) (3) :		00
- Total des réintégrations (Tableau 9) (3) :		00
- Résultat fiscal [(1) - (2) + (3)](4) : BENEFICE :		6 465 564
- Résultat fiscal exonéré (5) : EXO ANJEM : 100 %		6 465 564
- Résultat imposable [(4) - (5)](6) :		00

V - DETERMINATION DU SOLDE DE LIQUIDATION/EXCEDENT DE VERSEMENT

Désignation	Montant en DA
Impôt dû	10 000
1er acompte	3 000
2ème acompte	3 000
Solde de liquidation	4 000
Excédent de versement	00

J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration

A ...KHENCHELA....., le

Cachet et signature

PRECISIONS : Les contribuables sont tenus de s'acquitter du solde résultant de la liquidation de l'IRG/BIC, sans avertissement préalable, par bordereau-avis de versement (G n° 50), au plus tard le vingt (20) du mois qui suit la date limite pour la souscription de la déclaration série G n°11, le 20 mai en l'occurrence, et ce, auprès de la recette des impôts dont relève l'activité exercée.
Les sommes versées, au titre de l'impôt due, constituent un crédit d'impôt, qui s'imputera sur l'imposition devant être établie par les services dont relève le domicile fiscal.
Il est important de souligner, qu'en ce qui concerne les sociétés de personnes, le paiement des acomptes provisionnels et du solde de liquidation au niveau du lieu de l'exercice de l'activité, incombe aux associés, lesquels devront s'acquitter des droits dus par bordereau-avis de versement (G n° 50).

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
مديرية الضرائب لولاية....
مصلحة.....

مفتشية الضرائب بنو العياد
رقم 96 / 2024
21 ماي 2025

ANNEE 2025/2024....

(Art 99 du Code des Impôts Directs et Taxes Assimilées)

NB : L'imposition commune donne droit à un abattement de 10 % sur le revenu global imposable (Art 6-3 du CIDTA)



خنشلة في : 2025-04-15

إلى السيد: مدير مديرية الضرائب
لولاية خنشلة

الرقم 157 / ك ع ا ت ع ق م و / 2025

تسريح دليل مهتممة

- سعيا لاستكمال البرنامج الدراسي المقرر للحصول على شهادة الماستر محاسبة ، ومن أجل تجسيد المفاهيم النظرية للطلبة ، يشرفنا أن أطلب من سيادتكم مساعدة وتسهيل المهمة للطلاب:

الاسم و اللقب : أميرة قوالة

مكان الميلاد: خنشلة

التخصص: محاسبة

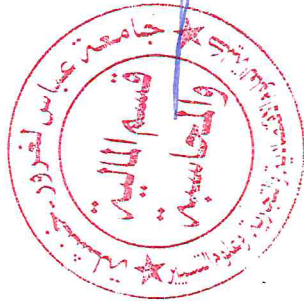
تاريخ الميلاد: 2003-03-13

رقم التسجيل: 34048248

عنوان المذكرة: التحقيق في الوثائق المحاسبية ودوره في تحسين الأداء الضريبي للمؤسسات - دراسة حالة-

*وذلك من أجل إجراء تربص تطبيقي لدى مؤسستكم .

رئيس القسم :



اعقاب نور الدين
رئيس قسم المالية والمحاسبة





خنشلة في : 2025-04-15

إلى السيد: مدير مديرية الضرائب
لولاية خنشلة

الرقم: 151/ك ع إ ت ع ق / م و 2025

تسجيل معاملة

- سعيًا لاستكمال البرنامج الدراسي المقرر للحصول على شهادة الماستر محاسبة ، ومن أجل تجسيد المفاهيم النظرية للطلبة ، يشرّفنا أن نطلب من سيادتكم مساعدة وتسهيل المهمة للطلاب:

الاسم و اللقب : عايدة صياح

مكان الميلاد: عين عباس سطيف

تاريخ الميلاد: 1987-08-05

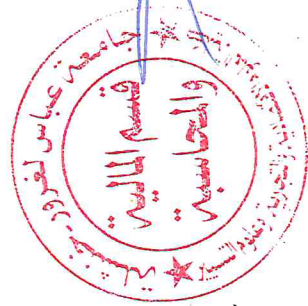
التخصص: محاسبة

رقم التسجيل: 34048248

عنوان المذكرة: التحقيق في الوثائق المحاسبية ودوره في تحسين الأداء الضريبي للمؤسسات – دراسة حالة-

*وذلك من أجل إجراء تريض تطبيقي لدى مؤسساتكم .

رئيس القسم :



أعقاب نور الدين
رئيس قسم المالية والمحاسبة





خنشلة في : 2025/03/13

الرقم: 162/ ك ع ا ت ع ق م و / 2025

الاسم و اللقب : أصيرة قوالة

تاريخ الميلاد: 2003/03/13

- عنوان تقرير الترخيص: الرقابة على الوثائق كأداة للرقابة الجبائية في إطار تحسين الأداء الضريبي
- مكان الترخيص: مرفقة بملف ضريبي ولاية خنشلة لفترة الترخيص من: 2025/03/13 إلى: 2025/03/13

ملاحظة	العلامة	عناصر المواظبة
	04/03/2025	المواظبة
	04/03/2025	المبادرة
	04/03/2025	المعارف التطبيقية
	04/03/2025	قدرة العمل
	04/03/2025	العلاقة مع العمل
	04/03/2025	العلامة النهائية
2025/03/13		

ملاحظات أخرى:

صحبنا في 2025/03/13

رئيس القسم
د. عبد الحجيل خباري

ممثل المؤسسة

